

2024



2023

حقوق المرأة، الانقسام، و حل النزاعات

دراسة تحليلية



إعداد شركة إفكتس للاستشارات والتطوير



منشورات جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية

الموقع الإلكتروني: www.pwwsd.org
البريد الإلكتروني: pwwsd@pwwsd.org



.....

.....

فريق البحث

رئيس فريق البحث: د. ناهض راغب عيد
باحث رئيس: د. طلال أبو ركة
خبيرات النوع الاجتماعي وحقوق المرأة: أ. سماح أبو سيدو
أ. ميرفت الزقزوق
أ. يُسر عياد

.....

.....



حقوق الطبع محفوظة © جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية 2023

تم إعداد هذه الدراسة من قبل شركة إفكتس للاستشارات والتطوير، وفق الشروط المرجعية والعقد الموقع مع جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية. تم تمويل هذه المادة بالكامل من قبل الوكالة النرويجية للتعاون الإنمائي من خلال مؤسسة كرامة. ولا تعبر الآراء الواردة هنا بالضرورة عن المؤسسات الممولة.

المحتويات

6	ملخص تنفيذي
8	حقوق النساء في ظل الانقسام السياسي الفلسطيني
8	مقدمة
9	إشكالية الدراسة
9	أهداف الدراسة:
10	أهمية الدراسة:
10	منهجية الدراسة
11	المحور الأول: قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325 لعام 2000 م (أجندة المرأة والسلام)
11	مقدمة
11	الجدور التاريخية لإقصاء النساء من الحيز العام
13	المرأة الفلسطينية: حالة استثنائية
14	المرأة الفلسطينية في مرحلة ما بعد قيام السلطة الفلسطينية
15	الأمم المتحدة ومشاركة النساء في حل النزاعات
15	قرار مجلس الأمن 1325 والخصوصية الفلسطينية
16	الانقسام السياسي
17	توطين القرار 1325
18	أهم الإنجازات في تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 في فلسطين، لا سيما فيما يتعلق بمشاركة المرأة في عمليات السلام والأمن
20	توافق القوانين والسياسات مع قرار مجلس الأمن 1325
21	تجربة الأردن في تطبيق قرار 1325
22	الخلاصة
23	المحور الثاني: مشاركة المرأة السياسية ما بين الانتخابات والكويت النسوية
23	مقدمة
25	تعريف الكويت
25	أهمية وأهداف الكويت
25	السياق التاريخي لتطور الكويت والعوامل التي أدت إلى بروز مفهوم الكويت



27.....	الكوتا في السياق الفلسطيني
28.....	الدوافع وراء الكوتا النسائية في فلسطين
29.....	دور الأحزاب السياسية والتنظيمات ومؤسسات المجتمع المدني في وضع نظام الكوتا النسائية
30.....	تأثير الثقافة المجتمعية والعادات والتقاليد على فعالية الكوتا النسائية
31.....	التحديات الكبرى التي تواجهها المرأة في مشاركتها السياسية في المجتمع الفلسطيني
33.....	القوانين والكوتا
34.....	المحور الثالث: العدالة الانتقالية والمصالحة في السياق الفلسطيني
34.....	مقدمة
34.....	مفهوم العدالة الانتقالية
36.....	تاريخ النشأة وتطور المفهوم
36.....	عناصر العدالة الانتقالية
37.....	إشكالية المصالحة في الفهم الفلسطيني
38.....	خلفية الانقسام الفلسطيني
38.....	فهم العدالة الانتقالية في السياق الفلسطيني
39.....	فلسطين ونموذج جنوب أفريقيا في العدالة الانتقالية
40.....	العدالة الانتقالية في السياق العربي
41.....	تدابير العدالة الانتقالية في اتفاقيات المصالحة الفلسطينية
41.....	اتفاقية القاهرة للمصالحة الفلسطينية 2011
42.....	أسباب فشل جهود تحقيق العدالة الانتقالية في اتفاقيات المصالحة
43.....	النساء والعدالة الانتقالية في فلسطين
44.....	المجتمع المدني والعدالة الانتقالية في السياق الفلسطيني
46.....	المحور الرابع: اتفاق إسطنبول للمصالحة 2020، واتفاقية الجزائر 2023، ودور المرأة في مفاوضات المصالحة
46.....	اتفاق إسطنبول 2020
47.....	مشاركة النساء في مفاوضات المصالحة
49.....	الخاتمة والتوصيات
49.....	التوصيات على مستوى تفعيل القرار 1325 في الحالة الفلسطينية
50.....	التوصيات على مستوى المشاركة السياسية والكوتا النسائية
50.....	التوصيات على مستوى العدالة الانتقالية

التوصيات فيما يخص محور دور المرأة في اتفاقيات المصالحة (اتفاق إسطنبول 2020، وإعلان الجزائر 2023).....51

52المراجع

52.....مقالات ودراسات

53.....مواقع رسمية

53.....مراجع أجنبية

54.....مقابلات شخصية



ملخص تنفيذي

تناولت الدراسة بالتحليل، حقوق النساء في ضوء الانقسام السياسي في فلسطين، مستندة إلى أربعة محاور رئيسية، عملت من خلالها على تقديم رؤية تحليلية لواقع النساء في ضوء حالة الانقسام وهي: الإطار الاستراتيجي للقرار الأممي 1325 في المشهد الفلسطيني، وأزمة المشاركة السياسية والكويتا النسائية في الحالة الفلسطينية، والعدالة الانتقالية في اتفاقيات المصالحة الفلسطينية، واتفاق إسطنبول 2020 للمصالحة الفلسطينية، وإعلان الجزائر 2023، ودور المرأة في مفاوضات المصالحة. الدراسة عملت على رسم المشهد السياسي الفلسطيني، مع إبراز المعوّقات والعقبات التي تعترض المشاركة الفاعلة للنساء في فلسطين، ولقد توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج كان أبرزها الحاجة الماسّة فلسطينياً إلى إجراء مراجعة للأجندات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بشكل شمولي مع خطة العمل الوطنية للقرار 1325 نتيجة للقصور في الوصول إلى نُظم حماية آمنة وفعالة ومستدامة تساهم في دمج النساء في الحيز العام.

كما أن ثنائية الاحتلال والانقسام، ساهمت بشكل كبير في تغييب المرأة سياسياً، وذلك بفعل حالة التعطيل التي ضربت بعمق تطور التجربة الديمقراطية الفلسطينية. إضافة إلى منظومة القيم الذكورية والأبوية السائدة في المجتمع الفلسطيني باعتباره جزءاً من المجتمع العربي، حيث الثقافة المجتمعية المغلّفة بالمرورث الثقافي بما يشمل من عادات وتقاليد، وبنى عشائرية وأبوية، تنظر للمرأة بنظرة فوقية استعلائية وإقصائية، وتحصر أدوارها في الدور الإنجابي، وتعمل على تمييط حياة النساء، إضافة إلى تراجع الفكر الحدائي لدى البنى الحزبية باختلاف مشاربها الفكرية.

أما على مستوى العدالة الانتقالية، فقد توصلت الدراسة إلى أن الفهم الفلسطيني للعدالة الانتقالية لاتزال تغلّفه النزعة القبليّة، وحتى اللحظة، لا يتوفّر لدى الفرقاء الفلسطينيين مسار قانوني واضح للعدالة الانتقالية، أو أن كل ما تمخض خلال مفاوضات المصالحة منذ العام 2008 وحتى الآن، هو مسار توافقي تم الاتفاق فيه، في أكثر من مرة، على تعويض الضحايا وإغلاق كافة ملفات الخلافات بين الفرقاء في الحالة الفلسطينية، بما يعني تغييب المحاكمات، والاكتفاء بجبر الضرر، من خلال مصالحة مجتمعية تقوم على طيّ الماضي دون محاسبة أو مساءلة من قاموا بالانتهاكات، سواء خلال أحداث حزيران الدامي في 2007، وما تلاه لاحقاً من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في فلسطين، الأمر الذي يؤشر إلى أنّ الفهم القانوني للعدالة الانتقالية مفقود في الحالة الفلسطينية.

أما في محور اتفاقيات المصالحة ودور المرأة فيها، فلا ترى الدراسة أن هناك فارقاً بين ضعف المشاركة السياسية للنساء، وضعف التمثيل والحضور النسوي في مفاوضات المصالحة، إلا أن هذا الحضور الضعيف يؤشر بشكل أساسي إلى تأثر الهيئات القيادية للأحزاب السياسية بالثقافة السائدة، بدرجة كبيرة، وبخاصة فيما يتعلق بجدارة المرأة بتحمل المسؤوليات والأعباء على قدم المساواة مع الرجل، وضعف عملية التجديد داخل الأحزاب، وتحكّم الرجال بالمناصب القيادية العليا؛ ما يضعف مشاركة المرأة وتأثيرها في عملية صنع القرار. يضاف لذلك غياب الإرادة السياسية لدى صانع القرار الفلسطيني تجاه مفهوم التشاركية، حيث تم تغييب المجتمع المدني عموماً عن غالبية مفاوضات المصالحة ولقاءات الحوارات، بما فيها تغييب النساء والشباب بشكل واضح وجليّ.

وأخيراً توصلت الدراسة إلى جملة من التوصيات والمطالب التي حددتها من الفاعلين/ الفاعلات في المشهد الفلسطيني، سواء على المستوى الرسمي مثل الحكومة الفلسطينية، والأحزاب السياسية، أو المستوى غير الرسمي، مثل مؤسسات المجتمع المدني. وكانت أبرز التوصيات على النحو التالي:

▪ مطالبة الحكومة الفلسطينية بتوطين القرار 1325 في بنية القوانين والتشريعات الفلسطينية، وأن تتبنى السياسات العامة الفلسطينية القرار 1325 ضمن أجندة عملها، وتطوير الإجراءات واللوائح بما يتناسب مع القرار. والتزامها بمراعاة الكوتا النسائية في تعيين المحافظين/ات، والقضاة/ القاضيات، والسفراء/السفيرات، وفي الهيئات المحلية بنسبة لا تقل أيضاً عن (30%). إضافة إلى إصلاح المؤسسة القضائية وحماية استقلالها، حيث هناك حاجة ملحة لتضافر كافة الجهود من أجل إصلاح النظام القضائي في فلسطين، ومراجعة نظام تعيين القضاة/ القاضيات للحرص على استقلاله، وبما يعزز مكانته ويزيد من ثقة المواطن/ المواطنة به.

▪ مطالبة الأحزاب السياسية بتبني القرار 1325، ضمن أجندتها الحزبية، من خلال إتاحة الفرصة لتقديم نماذج نسائية في مواقع صنع القرار، وذلك لتغيير الصور النمطية للمرأة والسائدة في الحالة الفلسطينية. وكذلك منح النساء أدوار متقدمة في صياغة وتنفيذ استراتيجية الأحزاب. وبعتماد الكوتا النسائية في الهيئات القيادية العليا لديها بنسبة لا تقل عن (30%)، كما أقرّها كلاً من المجلس المركزي الفلسطيني وكذلك المجلس الوطني الفلسطيني، وإعادة تفعيل لجنة المصالحة المجتمعية ولجنة الحريات العامة والاستجابة لتوصياتهما والتي نص عليها اتفاق القاهرة 2014¹، لحماية المواطنين والمواطنات من التعرّض لأي شكل من أشكال الانتهاك، وللتأسيس لمرحلة جديدة من حماية الحقوق والحرص عليها. وضرورة أن تتضمن ملفات المصالحة السعي للوصول إلى عقدٍ اجتماعيٍ يستند إلى فكرة المواطنة، وإقرار حقوق المرأة في المشاركة السياسية، استناداً إلى وثيقة الاستقلال ووثيقة حقوق المرأة الفلسطينية المُقرّة من جميع أطراف الحركة النسوية في فلسطين.

▪ توصي الدراسة مؤسسات المجتمع المدني بضرورة نشر الوعي المجتمعي بالقرار 1325، وتدريب النساء لاكتساب مهارات المساءلة المرتبطة بالقرار، وعقد دورات متخصصة في صقل قدرات النساء والفتيات، وخصوصاً الحزبيات منهن، في مهارات القيادة والتفاوض، والعمل السياسي، وغيرها من المهارات الأساسية المطلوبة لتعزيز مشاركة النساء في الحياة السياسية. وتشجيع إجراء البحوث حول معايير إدراج النوع الاجتماعي في العدالة الانتقالية، في ضوء خصوصية الحالة الفلسطينية، وإطلاق مبادرة للحركة النسوية، بأطرها ومنظماتها الشعبية والأهلية، تؤسس لحراك شعبي سلمي ضاغط، ودعمه، تحت عنوان النساء قادرات على استعادة الوحدة وترتيب البيت الفلسطيني الداخلي وضمان الحريّات.

¹ - وكالة الأنباء الفلسطينية (وفا): "البيان الصادر عن لقاء وفد منظمة التحرير الفلسطينية، مع حركة حماس لإنهاء الانقسام وتنفيذ اتفاق المصالحة الوطنية 2014/4/23"، أرشيف وثائق المصالحة الفلسطينية الموقع الإلكتروني: https://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=20135

حقوق النساء في ظل الانقسام السياسي الفلسطيني

مقدمة

عانت النساء الفلسطينيات، كما عانى المجتمع الفلسطيني عامةً، من أضرار جمة جلبها الانقسام السياسي الفلسطيني، الذي حدث في عام 2007 بعد فوز حركة حماس بأغلبية مقاعد المجلس التشريعي، والذي جرى في ظلّ سياق استعماريّ إحلاليّ عنصريّ للأرض الفلسطينية. وتراجع الضغوط الدولية لوقف الانتهاكات الإسرائيلية، في ضوء استخدام المجتمع الدولي لمعايير مزدوجة فيما يتعلق بحق الشعوب في تقرير مصيرها والعيش بحرية وبأمن إنساني وفق القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. الأمر الذي انعكس بشكل مباشر على ثقة المجتمع بالقانون والقضاء، خصوصاً في ضوء الخروقات التي ترتكب بحق المواطنين/ات، والذي تزامن مع تفاقم الأضرار الاقتصادية والمعيشية، حيث ارتفع معدلات البطالة والفقر، وازدياد الضرائب، وانتشار العديد من السلوكيات والآفات المجتمعية الخطيرة، مثل جرائم القتل والانتحار والمخدرات وغيرها. وأثر تعدّد إصدار القوانين في شطري الوطن على النساء بشكل كبير؛ كون كافة القوانين باتت تصدر بمراسيم وليس من قبل مؤسسة تشريعية، وأثر الانقسام على السلم الأهلي، وغياب أدوات المساءلة والرقابة نتيجة غياب الانتخابات العامة (التشريعية والرئاسية) مما أدى لاستقواء السلطة التنفيذية على السلطتين التشريعية والقضائية.

انعكست هذه الأضرار بشكل مباشر وغير مباشر على النساء وفاقمت من تراجع مستويات معيشتهم ومنسوب الحقوق لهن في ضوء تصاعد العنف الموجه ضد النساء والفتيات في ظل غياب القانون، وزيادة مظاهر التسلح والعسكرة في المجتمع الفلسطيني. حال ذلك الأمر دون رفع شأن المرأة على كافة الصعد الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية، بتعطيل الانتخابات الرئاسية والتشريعية حيث عقدت آخر انتخابات رئاسية في العام 2005، فيما كانت آخر انتخابات للمجلس التشريعي الفلسطيني في العام 2006، أما انتخابات الهيئات المحلية فلقد توقفت تماماً في قطاع غزة منذ العام 2005، فيما يتم إجراؤها في الضفة الغربية، إضافة لإعاقه انتخابات مجالس الطلبة والنقابات المهنية، بخلاف انتخابات المجلس الوطني الفلسطيني، حيث أنه وطوال 59 عاماً منذ تأسيس منظمة التحرير الفلسطينية، لم تجر أية انتخابات لهيئاتها القيادية. الأمر الذي حرم، ولا يزال يحرم، الشعب الفلسطيني، وخاصة فئتي الشباب والنساء، من التمتع بحق المشاركة في اختيار الممثلين/ات في هذه الهيئات، وقلص مساحات العمل الديمقراطي السلمي لتداول السلطة وللمشاركة في دوائر صنع القرارات. وبالتالي، تفويت الفرصة أمام النساء للمشاركة في مؤسسات صنع القرار، كما ساهم الانقسام في فرض سيطرة تنفيذية وسلطوية ملحوظة على عموم وتفاصيل الحياة اليومية، وجعل واقع الحريات في هامش متواضع لا يلبي الحدود الدنيا من مطالب النساء والحركات النسوية، أو محاكاة تطلعاتها السياسية والاجتماعية.

يمكن إيعاز الفشل الفلسطيني في تحقيق المصالحة الشاملة إلى غياب الإرادة السياسية لتجسيد الوحدة الوطنية الشاملة لكل أطراف التنظيمات السياسية والمدنية، ولتشابك مصالح نخب معينة من كلا الجانبين من خلال السلطتين، إضافة لعوامل وتدخلات دولة الاحتلال ودول في الإقليم، وتدخلات على الصعيد العالمي مما عطل كافة مظاهر الديمقراطية، وفتت النسيج المجتمعي، وأضر بالقضية الوطنية ككل، وترك آثاراً وخيمة على النساء بشكل خاص.

تجدد الإشارة إلى أن نظريات التحول الديمقراطي تؤكد على أن الاستقرار الحقيقي في الدول والمجتمعات التي شهدت صراعات داخلية، لا يتحقق إلا من خلال السعي الجاد نحو تحقيق مبادئ العدالة والإنصاف، وإعادة الاعتبار لمبدأ سيادة القانون والقيم

والمبادئ الدستورية، لذلك لا بد من تضمين عمليات المصالحة المتطلبات والأسس الضرورية لتحقيق هذه الغايات، وهي، بحسب مؤشرات العدالة الانتقالية، تتمثل في مساءلة مرتكبي الانتهاكات، وجبر الضرر الذي وقع لضحايا الانقسام في الحالة الفلسطينية، والإصلاح المؤسسي ومراجعة التشريعات والأحكام القضائية التي صدرت خلال سنوات الانقسام، حيث أن هذه المؤشرات تساعد بشكل عملي وحقيقي على تعزيز عوامل الاستدامة لأية مصالحة، وتعالج القصور القانوني لتجنب تكرار المأساة مستقبلاً.

إن تحقيق العدالة ليست عملية تقنية نخوية، وإنما أساسها يستند على المشاركة الفاعلة لقوى المجتمع وشرائحه المختلفة، وفي المقدمة منها النساء الفلسطينيات، باعتبارهن يشكلن ما يقارب من نصف المجتمع، كما أنهن الفئة الأكثر هشاشة وتأثراً بواقع الانقسام.

إشكالية الدراسة

تشهد مفاوضات المصالحة، المستمرة منذ العام 2007، تهميشاً واضحاً لتمثيل المرأة فيها، والتي لا تشهد في أحسن الأحوال إلا تمثيلاً أو حضوراً شكلياً للنساء، حيث أن معدل مشاركة النساء في معظم مفاوضات المصالحة يتراوح بين (1-4) نساء، في أحسن الأحوال، الأمر الذي يعكس بوضوح هيمنة العقل الذكوري المسيطر في المشهد السياسي الفلسطيني، والذي لا يزال يرى النساء ضمن منظومة الأدوار التقليدية النابعة من الموروث الثقافي.

طرح خلال مفاوضات المصالحة المتعددة بين الفصائل الفلسطينية، مسائل متعددة كان أبرزها العدالة الانتقالية، والشراكة السياسية، والانتخابات، وغيرها من القضايا الهامة، وأمام حالات الفشل المتكرر في تنفيذ ما يتم الاتفاق عليه في تلك المفاوضات، فإن الدراسة تطرح إشكالية الدور الذي يناط بالمرأة الفلسطينية لعبه من أجل تحقيق المصالحة والعدالة الانتقالية في السياق الفلسطيني، ومن هنا فإن الدراسة تطرح التساؤل الرئيس التالي:

ما هو دور النساء في تحقيق المصالحة ولماذا تم إقصاؤهن أو تقنين مشاركتهن؟

الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هو واقع العدالة الانتقالية في اتفاقيات المصالحة الفلسطينية؟
- كيف تنعكس المشاركة السياسية للمرأة في السياق الفلسطيني على حقوق النساء؟
- هل تشكل الكوتا النسوية مدخلاً لتمكين المرأة في عمليات صناعة القرار؟
- كيف يؤثر غياب الانتخابات على مشاركة المرأة الفاعلة في عمليات صنع القرار وبناء السلام الداخلي في المجتمع الفلسطيني؟
- ماهي العقبات التي تواجه إشراك المرأة في عمليات صناعة القرار؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى ما يلي:

1. إبراز أهمية تفعيل دور النساء في مفاوضات المصالحة الفلسطينية، من خلال تضمين المنظور النسوي لكافة قضايا المصالحة الفلسطينية.
2. إيضاح أهمية استجابة المستوى السياسي الفلسطيني للقرار 1325، والذي يتضمن ضرورة إشراك النساء في عمليات المصالحة وبناء السلام داخل المجتمع.
3. تقديم رؤية تحليلية لخصوصية مفهوم العدالة الانتقالية في السياق الفلسطيني، ومدى مساهمة ذلك المفهوم في إنصاف الضحايا وخصوصاً النساء.
4. إبراز الحاجة الفلسطينية إلى تطبيق خيار الكوتا النسوية في الانتخابات الفلسطينية، لضمان تمثيل حقيقي وفاعل للنساء في كافة مراكز صنع القرار في ضوء هيمنة الثقافة الذكورية على المشهد السياسي الفلسطيني.
5. توضيح العقبات الإجرائية التي تعترض إشراك النساء في عمليات صنع القرار الفلسطيني.



أهمية الدراسة:

تكمُن أهمية الدراسة في أنها لا تكتفي بدراسة الواقع أو الأثر الناجم عن استمرار الانقسام على النساء، بقدر ما أنها تذهب إلى تقديم قراءة تحليلية معمّقة للدور الذي يمكن للنساء لعبه في عمليات المصالحة إذا ما تم تمكينهن، كما أنها عملت على تقديم توصيات سياسية وإجرائية لكافة الأطراف ذات العلاقة والأجسام المؤثرة في مشاركة المرأة في تحقيق المصالحة وبناء السلام الداخلي في المجتمع الفلسطيني.

منهجية الدراسة

تستند الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي كمنهج رئيس في الدراسة وتم استخدام مناهج أخرى بهدف الوصول لأهداف الدراسة، كالمناهج التاريخية لفهم سياق التحولات التي عصفت بواقع النساء في الحالة الفلسطينية منذ الانقسام، إضافة إلى المنهج المقارن في استنباط التجارب الإقليمية والدولية للنساء في ظروف مشابهة للواقع الفلسطيني.

أما من حيث الأدوات الدراسية، فلقد اعتمدت الدراسة على أداتين رئيسيتين في كافة محاورها، وهما:

- 1. المراجعة الأدبية والنظرية:** من خلال تقديم قراءة نقدية لمسارات وآليات عمل إدماج النساء في عمليات صناعة القرار وبناء السلام وفق القرار الأممي 1325، ومآلات واقع المصالحة الفلسطينية.
- 2. المقابلات المعمّقة:** الأداة الرئيسة التي لجأت إليها الدراسة لسد الفجوات والثغرات المعرفية في رسم صورة تحليلية معمّقة حول واقع النساء. بواقع (12) مقابلة معمّقة مع مختصين/ات وناشطات وقيادات نسوية.

في هذا الإطار تتناول هذه الدراسة "حقوق المرأة في ظل الانقسام" من خلال تقديم قراءة تحليلية لأثر الانقسام على واقع وحقوق النساء، وعن الدور المناط بالنساء لعبه في عمليات بناء السلام الداخلي وإنهاء الانقسام، والعوامل التي تؤدي إلى تعييب النساء عن الحضور الفاعل والمؤثر في مفاوضات المصالحة.

قد يلحظ القارئ للدراسة حالة التداخل والاشتباك بين فصولها، وذلك نتيجة طبيعية لحدائثة وشمولية الجوانب التي تناولتها وهي العدالة الانتقالية والانتخابات، والكويتا النسائية، والإطار الاستراتيجي لقرار مجلس الأمن رقم 1325، واتفاق المصالحة في إسطنبول (2020). الأمر الذي دفع الباحثين إلى دمج عدة محاور مع بعضها، منعاً للتكرار وحالة الالتباس المتوقعة لدى القارئ أولاً، ولأن الدراسة تحليلية، كان لزاماً على الباحثين والباحثات القيام بعملية الدمج بين المحاور المتشابهة، ولذلك فلقد جاءت الدراسة في أربعة محاور رئيسة وهي:

- 1. المحور الأول: الإطار الاستراتيجي لقرار مجلس الأمن رقم 1325.**
- 2. المحور الثاني: مشاركة المرأة السياسية ما بين الانتخابات والكويتا النسوية.**
- 3. المحور الثالث: العدالة الانتقالية في اتفاقيات المصالحة الفلسطينية.**
- 4. المحور الرابع: المرأة في اتفاقيات المصالحة (إسطنبول 2020، وإعلان الجزائر 2022)**

المحور الأول: قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325 لعام 2000 م (أجندة المرأة والسلام)

مقدمة

جاء صدور قرار مجلس الأمن 1325 بتاريخ 2000/10/13 وبإجماع كافة أعضاء مجلس الأمن الدولي في ذلك الحين، ليتوج عشرات السنين من نضال النساء من أجل انتزاع اعتراف الأمم المتحدة بدورهن في الحياة العامة وفي حقهن في المساواة الوقاية والحماية والمشاركة في صنع السلام وجبر الضرر على قاعدة عدم الإفلات من العقاب لمجرمي الحرب. كما شكل القرار اعترافاً بما يمكن للنساء تقديمه من أجل المساهمة في حل الصراعات العالمية، في مرحلة كان العالم يشهد موجة كبيرة من النزاعات المسلحة في أكثر من مكان على سطح المعمورة، وفي مرحلة تعافي من الصراعات والحروب التي عصفت بالبشرية في الفترة التي سبقت إصدار القرار المذكور. وإذا كان دور النساء في إشعال الصراعات والحروب العالمية يكاد يكون معدوماً، إلا أنهن الفئة التي تدفع الثمن الكبير لهذه الصراعات. فإلى جانب تعرضهن للقتل والإصابات الجسدية المباشرة، والتهجير القسري واللجوء، هناك آثار أخرى تترتب على النساء نتيجة الحروب والنزاعات المسلحة. فالنساء عادة هي التي تدفع ثمن دمار البنية التحتية وخاصة في الدول الفقيرة والنامية، في ظل كون هذه البنية أساساً غير مستجيبة لاحتياجات النساء. كما تدفع النساء ثمن التبعات الاقتصادية للحروب والنزاعات العسكرية كونها تؤدي إلى تدمير البنى الاقتصادية للمجتمعات مما يزيد من حدة الفقر والبطالة. أما على الصعيد النفسي، فإن معاناة النساء من الصراعات والحروب تبقى عصية على الوصف، خاصة إذا ما أخذنا بعين الاعتبار أن النساء في أغلب المجتمعات، هن المسؤولات عن أعمال الرعاية لبقية أفراد الأسرة، بحيث يصبح القيام بهذا الدور في ظل الحروب والنزاعات المسلحة واحداً من أكثر جوانب المعاناة التي تتكبدتها النساء. وعلى النساء أن تتجاوز جراحهن والوفاء بدورهن في رعاية بقية أفراد أسرهن من أطفال وكبار/ كبيرات سنّ وذوي/ذوات إعاقة. وفي كثير من الأحيان، يتم التعامل مع المرأة بوصفها أداة من أدوات الحرب التي تستخدم لقهر الخصم. فقد شهدت الكثير من حالات النزاعات والحروب، عمليات اغتصاب جماعي للنساء وانتهاك حرمة أجسادهن. كما تم في بعض الحالات مصادرة إنسانية النساء والمتاجرة بأجسادهن وبيعهن في سوق النخاسة، كما حدث مع النساء الإيزديات في العراق. بالتالي، فإن كانت عملية إشعال الصراعات تعبر عن أجندة القوى السياسية والمجموعات المتناحرة، فإن إنهاء هذه الصراعات يمثل أولوية لدى النساء.

الجذور التاريخية لإقصاء النساء من الحيز العام

ليس من السهل تتبع الجذور التاريخية لإقصاء النساء من الحيز العام كونها راسخة على الصعيد البنيوي والثقافي في سياقات النظام الأبوي والاستعماري. فقد تم منذ بداية تطور المجتمعات البشرية تهميش النساء والسعي لإلحاقهن بالرجال، في محاولة لفرض الوصاية عليهن معنوياً وجسدياً. وحتى في الدول التي تعتبر نفسها "ديمقراطية ومتحضرة"، فإن مشاركة النساء في الحياة العامة لم تتوافق مع بداية تشكل النظم السياسية، بل جاءت في فترات لاحقة. فغالبية هذه النظم لم تمنح المرأة حق المشاركة في الحياة السياسية إلا في مراحل متأخرة بعد أن خاضت النساء نضالات كبيرة من أجل حماية حقوقهن وتأكيد مشاركتهن. كما

ناضلت النساء كذلك من أجل الحد من التمييز ضدهن في منظومات القوانين الوضعية التي طورتهن الأنظمة المشار إليها من أجل تنظيم حياة المجتمعات، وهي القوانين التي أنتجتها العقلية الذكورية المهيمنة. بالتالي، لم تكن طريق النساء للوصول إلى حياة تليق بإنسانيتهن وحماية حقوقهن مفروشة بالورود، بل وقف في طريقهن العديد من العقبات التي تطلبت سنوات من النضال والتضحيات من أجل التغلب عليها. ومع الإصرار، نجحت النساء في شتى بقاع العالم في انتزاع الاعتراف بحقوقهن بوصفها جزءاً من منظومة حقوق الإنسان، واستطعن انتزاع حقهن في المشاركة في الحياة العامة للمجتمع والمشاركة في مختلف دوائر صنع القرار. وقد تدرجت عملية مشاركة النساء في دوائر صنع القرار وتفاوتت من مكان لمكان، تبعاً للظروف العامة في كل مجتمع. إلا أن معاناة النساء وإقصائهن كانت الأكبر في المجتمعات التي عانت من حقبة الاستعمار الكلاسيكي، وخاصة في المنطقة العربية. فقد تميزت غالبية هذه المجتمعات بهيمنة الفكر الأبوي والبطريكي والذي رأى في الاستعمار ومخاطره، مبرراً لفرض الهيمنة على النساء بذريعة حمايتهن.



وجاء هذا التوجه امتداداً للفكر التقليدي الذي يرى في المرأة كائناً ضعيفاً غير قادر على حماية نفسه، وأن الرجل هو القادر على توفير الحماية للمرأة، وبالتالي فإن هكذا دور، أعطى الرجل الحق في فرض الوصاية على المرأة ومصادرة حقوقها. وفي بعض الحالات، تم التعامل مع حقوق النساء بوصفها منةً تقدم لهن من قبل المجتمع، لا بوصفها حقوق أصيلة يجب احترامها وتقديسها. وبات على النساء النضال من أجل حماية حقوقهن الطبيعية وفي السياقات الاستعمارية، كان على النساء النضال على جبهتين متزامتين. الأولى جبهة النضال الوطني للتحرر من الاستعمار بوصفهن مكون أساسي من مكونات المجتمع، والثانية، النضال ضد الأبوية ومحاولات الإقصاء وفرض الوصاية عليهن داخل المجتمعات المضطهدة. وفي الكثير من الأحيان، لعبت بعض القوى المهيمنة في المجتمعات الواقعة تحت الاستعمار، دوراً في تسفيه النضال الحقوقي النسوي بذريعة أن هناك قضية كبرى تتمثل في النضال الوطني للخلاص من الاستعمار، وهذا بدوره أدى إلى تراجع النضال الحقوقي للنساء على مستوى المجتمعات الداخلية. من هنا، ساهم هذا الوضع في ترك النساء خلف الركب في المرحلة التي تلت تخلص المجتمعات من الاستعمار المباشر. فالأنظمة السياسية التي سيطرت على الحكم في مرحلة ما بعد جلاء الاستعمار، تميزت بالذكورية وأدارت ظهرها لحقوق النساء، وتم إقصاء المرأة من دوائر صنع القرار ومن الحيز العام، لتبدأ المرأة محطة جديدة من محطات النضال من أجل حماية حقوقها. وهنا ظهرت الصورة جلية أن نضال المرأة لا يتوقف أبداً بل يتدرج من مرحلة لمرحلة، وكأن النضال بات مكوناً من مكونات شخصية المرأة وجزءاً من قدرها، وخاصة في البلدان العربية.

المرأة الفلسطينية: حالة استثنائية

تعيش المرأة الفلسطينية في ظل واقع مركب يتميز بتعدد الفاعلين/الفاعلات والمؤثرين/المؤثرات فيه. فالمرأة الفلسطينية وبحكم كونها جزءاً من المجتمع الفلسطيني، تعيش تحت سياق الاستعمار الإسرائيلي العنصري، والذي يطال كافة مناحي حياة الفلسطينيين والفلسطينيات، ويشكل خطراً وجودياً عليهن/ن ولا يترك للشعب الفلسطيني من سبيل للبقاء سوى عبر النضال المتواصل وبشكل يومي. وقد شاركت المرأة الفلسطينية في النضال من أجل التحرر الوطني من الاستعمار الصهيوني منذ بداياته وتحديداً بعد إعلان وعد بلفور الذي فتح الباب على مصراعيه للهجرة اليهودية ضمن استراتيجية الحركة الصهيونية، وشاركت كذلك في المراحل النضالية التي سبقت النكبة. واستطاعت عبر كافة مراحل التاريخ الفلسطيني، أن تثبت ذاتها وأن تشكل حالة متقدمة من الوعي قياساً مع بقية النساء في العالم العربي، فمنذ مطلع عشرينات القرن الآفل، انتظمت النساء في جمعيات ومؤسسات ساهمت في تعزيز دور المرأة في الحياة العامة للمجتمع. وفي هذا السياق، يشار إلى مجموعة من الجمعيات التي شكلتها وأدارتها النساء في مرحلة ما قبل النكبة، للتدليل على أن دور المرأة الفلسطينية في المجتمع كان طليعياً وريادياً منذ البداية. ومن بين هذه الجمعيات يمكن الإشارة إلى: جمعيات الاتحاد النسائي وجمعيات الهلال الأحمر، وجمعية زهرة الأقحوان، حيث لعبت هذه الجمعيات دوراً في تعزيز الحياة الاجتماعية في فلسطين وفي تعزيز مشاركة النساء في النضال الوطني. وفي هذا السياق تؤكد المعاصرة لنضال المرأة الفلسطينية د. مريم أبو دقة: "أن المرأة الفلسطينية من بداية الغزو الصهيوني كانت شريكة ومدافعة وبغض النظر عن الدور والتدرج الذي وصلت إليه إلا أنها كانت موجودة ضمن كافة أشكال النضال الوطني، في العمل المسلح والإغاثي والتوعوي والثقافي والعمل السياسي، وتكثفت مشاركتها أكثر بانطلاق الثورة الفلسطينية المعاصرة والتي تمثلت في وجود المرأة في الأحزاب السياسية، كما أن المرأة كانت مستهدفة، بشكل مباشر، من العدو الصهيوني بداية من ثورة 1936 م."

أما في المرحلة التي تلت عدوان العام 1967 واحتلال بقية ما تبقى من فلسطين، فقد استمرت المرأة الفلسطينية في المشاركة في مشروع النضال الوطني للخلاص من الاحتلال وإنجاز الاستقلال وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة. فشاركت النساء وبفعالية في مقارعة الاحتلال وقدمت الشهداء والجريحات والأسيرات. وكانت معاناة النساء من بطش الاحتلال كبيرة وأدت إلى مزيد من التدهور في ظروفهن المعيشية. كما أن الاحتلال عمد إلى استهداف النساء بشكل مباشر عبر كافة أدواته القمعية من قتل وتنكيل وتهجير ونفي واعتقال وما إلى ذلك.²

² د. مريم أبو دقة، مقابلة خاصة

وكما هو حال السياقات الاستعمارية المختلفة، تم تأجيل النضال من أجل القضايا الحقوقية في ظل إعطاء الأولوية للنضال ضد الاحتلال من أجل إنجاز الاستقلال الوطني والتحرير. ففي المرحلة التي سبقت إنشاء السلطة الفلسطينية (النصف الأول من العقد التاسع من القرن الآفل)، كان التركيز دوماً على النضال الوطني والزج بالقضايا الحقوقية في الزاوية وتأجيل التعاطي معها لمراحل مستقبلية، لم يكن أحد يدرك كنهها.

المرأة الفلسطينية في مرحلة ما بعد قيام السلطة الفلسطينية

جاء قيام السلطة الفلسطينية نتيجة لمفاوضات سرية عقدت بين قيادة منظمة التحرير وحكومة الاحتلال وتوجت بما عرف بإعلان المبادئ للعام 1993 م، والذي تلاه اتفاق أوسلو والذي مهد لمرحلة جديدة في حياة الشعب الفلسطيني. ويمكن القول إن هذه المرحلة قد تميزت أيضاً باستمرار النهج الإقصائي للنساء. فقد تم تغييب النساء من الوفود الفلسطينية التي شاركت في المفاوضات مع حكومة الاحتلال، بالرغم من الدور الكبير الذي لعبته النساء في حركة النضال الوطني، وبالرغم من كونهن الفئة الأكثر تضرراً من جرائم وممارسات الاحتلال. وبالتالي، يمكن القول إن هذه الاتفاقيات لم تراعى، لا من قريب ولا من بعيد، احتياجات المرأة الفلسطينية ولم تحقق لها الأمن والأمان اللذين ناضلت من أجلهما طوال عقود عديدة من الزمن. وبدأت ملامح إقصاء النساء من المشاركة في الحياة العامة تتضح شيئاً فشيئاً مع بداية تشكل مؤسسات السلطة الفلسطينية والأجهزة المدنية الأخرى على الأرض. ومن النمادج على إقصاء النساء والتي لا زالت عالقة في الأذهان، تعيين المجالس البلدية والمحلية من قبل السلطة الفلسطينية (تولت إدارة الهيئات المحلية بين عامي 1997 و2004) حيث لم يتجاوز عدد النساء الستين سيدة من أصل أكثر من ثلاثة آلاف وستمئة عضو تم اختيارهم للمجالس البلدية والمحلية كمرحلة انتقالية. جاء هذا التعيين بناء على المطلب النسوي لوزير الحكم المحلي في حينه بتعيين نساء في المجالس المحلية البلدية والقروية.

أما الانتخابات الأولى التي نظمت للمجلس التشريعي الفلسطيني في العام 1996 م، فقد جرت حسب قانون الانتخابات الذي لم يتضمن كوتا نسوية بالرغم من كونه تضمن كوتا للفلسطينيين المسيحيين وكذلك للفلسطينيين السامريين. بمعنى أن فكرة الكوتا (كتمييز إيجابي وانحياز لفئات محددة) كانت في ذهن المشرع ولكن لم يتم الالتفات لضرورة إدراج كوتا نسوية (بقصد أو بغير قصد). وعليه لم يتم انتخاب سوى خمس نساء لعضوية المجلس المذكور من أصل (88) عضواً وعضوة يشكلون ويشكلن مقاعد المجلس.

وفي ظل تولي المجلس المذكور مهمة إصدار القوانين والتشريعات، فقد صدرت معظمها دون مراعاة لاحتياجات النساء وذلك نتيجة لغياب أو تغييب التمثيل الفعلي للنساء في المجلس. وعليه، وجدت المرأة الفلسطينية نفسها أمام محطة جديدة من محطات النضال، ألا وهي النضال من أجل حماية حقوقها ضمن منظومة القوانين الوطنية الفلسطينية. وهي المنظومة التي ميزت وبشكل صارخ ضد النساء وساهمت في إقصائهن من الحيز العام. ويمكن القول هنا أن المنظومة القانونية في المجتمع الفلسطيني، تعتبر واحدة من أهم الأدوات التي ساهمت في إقصاء النساء وتهميشهن.

فعدا عن القوانين التي أصدرها المجلس التشريعي الأول والتي خلت مضامينها من مواد كفيلاً بتعزيز حقوق النساء، استمرت السلطة الفلسطينية في تبني مزيج غير متجانس من القوانين في مناطق سيطرتها. فقد استمر العمل بالقوانين الأردنية في الضفة الغربية والقوانين المصرية في قطاع غزة، إضافة إلى قوانين أخرى من العهد العثماني وحقبة الانتداب البريطاني التي تلت سقوط الإمبراطورية العثمانية وكذلك بعض الأوامر العسكرية من حقبة الاحتلال الصهيوني البغيض. ولا يخفى على أحد أن هذا المزيج من قوانين بالية، قد شكل أداة بيد القوى المهيمنة على المجتمع من أجل إقصاء النساء من الحيز العام.



الأمم المتحدة ومشاركة النساء في حل النزاعات

يعتبر قرار مجلس الأمن 1325 والقرارات المرتبطة به الصادرة عن مجلس الأمن، القرار الأول الذي يعترف بدور المرأة القيادي في تحقيق السلام والأمن الدوليين وإسهاماتها في منع النزاعات وحلها وحفظ وبناء السلام. وقد حثّ هذا القرار كلا من مجلس الأمن والأمين العام للأمم المتحدة والدول الأعضاء وجميع الأطراف الأخرى، لأخذ التدابير اللازمة في المسائل المتعلقة بمشاركة المرأة في عمليات صنع القرار والعمليات السلمية، والأخذ بدمج النوع الاجتماعي في التدريب وحفظ السلم، وحماية المرأة، إضافة إلى إدماج النوع الاجتماعي في جميع أنظمة تقارير الأمم المتحدة وآليات تنفيذ البرامج ويعتبر تبني القرار بمثابة خط فاصل بالنسبة لتطور حقوق المرأة وقضايا الأمن والسلام، حيث يعتبر أول وثيقة رسمية وقانونية تصدر عن مجلس الأمن يطلب فيها من أطراف النزاع احترام حقوق المرأة ودعم مشاركتها في مفاوضات السلام وفي إعادة البناء والإعمار التي تلي مرحلة النزاع والصراع، يعد القرار مهماً بالنسبة للمرأة على المستوى العالمي لأنه أول قرار لمجلس الأمن يهدف إلى ربط تجربة النساء في النزاعات المسلحة بمسألة الحفاظ على السلام والأمن الدوليين، ولقد ساعد هذا القرار التاريخي النساء في التغلب على الكثير من الصعاب التي كانت تعوق اشتراكهن في قضايا السلام والأمن الإنساني، وعلى الرغم من هذه الجهود الحكومية وغير الحكومية، فإنه مازالت هناك "فجوة وعي" كبيرة في العالم العربي فيما يتصل ببنود هذا القرار الهام. وقد صدر عدد من القرارات المكمل للقرار 1325 وأهمها:

- قرار مجلس الأمن 1820 - عام (2008) المتعلق بالعنف الجنسي.
- قرار مجلس الأمن 1888 - عام (2009) تعيين ممثل خاص للأمم المتحدة حول العنف الجنسي في حالات الصراع.
- قرار مجلس الأمن 1889 - عام (2009) المتعلق بوضع استراتيجية لتعزيز مشاركة النساء في صنع القرار وحل النزاع.
- قرار مجلس الأمن 1960 - عام (2010) يتعلق بالمساءلة لتنفيذ قرار 1325.
- قرار مجلس الأمن 1960 - عام (2013) المتعلق بتقييم التقدم المحرز على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني في تنفيذ قرار 1325.
- قرار مجلس الأمن 2106 - عام (2013) وقد تم تبني هذا القرار استكمالاً للقرار 2106.
- قرار مجلس الأمن 2242 - عام (2015) المتعلق بتدريب الوسطاء على أثر العمليات بشكل شمولي وكيفية تحقيق ذلك.³

قرار مجلس الأمن 1325 والخصوصية الفلسطينية

تعيش نساء فلسطين ظروفاً معقدة نتيجة للسياق التاريخي للمجتمع الفلسطيني والتحديات التي فرضت عليه منذ ما يزيد عن قرن من الزمان في ظل سياق استعماري. حيث يصارع من أجل البقاء والوجود في مرحلة تعد من أصعب المراحل التي مرت بها القضية الفلسطينية. يتمثل هذا السياق الاستعماري في الإعدامات الميدانية من مسافة صفر، والقصف الاعتقالات اليومية للنساء والشباب، الترحيل القسري، القتل المتعمد، هدم المنازل، والأصعب هو إجبارهم/ن على هدم منازلهم/ن بأنفسهم/ن⁴، طرد الفلسطينيين/ات من منازلهم/ن، توسع الاستيطان ومصادرة الأراضي، جدار الفصل العنصري الذي يمزق المناطق الفلسطينية، سحب الإقامات الدائمة لسكان القدس بما فيهم النساء، حصار قطاع غزة والاعتداءات العسكرية المتكررة عليه وتهويد القدس. كل هذا يندرج تحت سياسة التطهير العرقي، والتي تؤثر على النساء بشكل مضاعف وتسهم في تفكك النسيج الاجتماعي للأسرة الفلسطينية.

³ المرأة والسلام والأمن: مبادئ توجيهية للتطبيق الوطني، هيئة الأمم المتحدة للمرأة

⁴ هذه الجريمة تحدث أساساً في مدينة القدس المحتلة، حيث تمتنع سلطات الاحتلال عن منح التراخيص للفلسطينيين والفلسطينيات لبناء منازل جديدة أو توسيع المنازل القائمة، كجزء من سياسة التطهير العرقي في المدينة. وفي حالة قيام الفلسطينيين والفلسطينيات بالبناء دون ترخيص، تقوم سلطات الاحتلال بهدم هذه المنازل أو المنشآت. وفي العادة، يتم إجبار المقدسيين على دفع تكاليف عمليات الهدم كما تقرها سلطات الاحتلال. بالتالي، يضطر المقدسيون والمقدسيات لهدم منشأهم بأنفسهم تفادياً لدفع التكاليف الباهظة أو التعرض للاعتقال في حال عدم القدرة على دفع المبالغ الطائلة.

ويتمادى الاحتلال في ممارساته بحق نساء فلسطين والتي تأخذ أشكالاً متعددة ترقى إلى مستوى الجرائم ضد الإنسانية. وتتمثل جرائم الاحتلال ضد النساء في القتل المباشر من خلال القصف الاحتلالي والعدوان ضد قطاع غزة، إذ شهدت الاعتداءات العسكرية الأخيرة على القطاع، خلال أيار من العام 2021 م، سقوط (39) شهيدة وخلال آب 2022 م استشهدت (4) نساء فلسطينية نتيجة للقصف الصهيوني المركز الذي استهدف المباني السكنية والمرافق العامة.⁵ فيما شهد عدوان أيار 2023 على قطاع غزة، استشهاد (4) نساء، وإصابة (13) سيدة.⁶ كذلك لا يزال الاحتلال يحتجز جثامين عدد كبير من الشهداء الذين تم تصفيتهم بدم بارد، مما حرم النساء من حق وداع جثامين أقاربهن الشهداء، بطريقة تليق بإنسانية الفلسطينيين والفلسطينيات.⁷

وضمن منظومة القهر الممارس ضد النساء المقدسيات، فإن الاحتلال الإسرائيلي يمارس سياسة الحبس المنزلي للأطفال المقدسين كعقاب تتراوح مدته ما بين أيام وقد تصل لأكثر من عام، حيث يمنعهم من مغادرة منازلهم أو الوصول لمدارسهم وقد يضع لهم (سوار إلكتروني) لمتابعتهم، وهذا العقاب خنجر في خاصرة النساء، حيث تُجبر النساء أن تقمن بدور السجان لأطفالهن في محاولة منهن للحفاظ على حياة أطفالهن من الممارسات العقابية للاحتلال الإسرائيلي. والجدير بالذكر أن هذه السياسة، التي تنتهجها سلطات الاحتلال الإسرائيلي، طالت أكثر من (600) طفل فلسطيني حتى عام 2022 م.⁸

الانقسام السياسي

وفي الخصوصية الفلسطينية أيضاً، لا يمكن تجاهل حالة الانقسام الداخلي ضمن حالات النزاع الداخلي وانعكاساته على غياب وتهديد السلم الأهلي والأمن المجتمعي، علاوة على انعكاساته وتأثيراته على المرأة الفلسطينية وحياتها من زوايا مختلفة. الأمر الذي دفع المرأة عبر مؤسساتها وأطرها المشكّلة إلى تبني واستخدام القرار (1325) للتعامل مع الانقسام في حُطها الخاصة بالقرار وأنشطته بهدف مشاركتها في حوارات المصالحة ولجانها، وكذلك من أجل إدماج رؤية المرأة في عملية المصالحة ونتائجها.

والجدير بالذكر بأن النساء خاضت العديد من المبادرات والحركات للمطالبة بإنهاء الانقسام، على سبيل المثال حراك بنات البلد، حراك إرادة، حراك بدنا نعيش، ولكن هذه المبادرات لم تنجح. في هذا السياق تقول الأستاذة زينب الغنيمي: "بوجه عام لم تفلح أي من الحركات حيث لم يتغير الواقع السياسي ولا زالت مشاركة المرأة في المجال السياسي ضعيفة وحتى مشاركتها بلجان المفاوضات أو لجان المصالحة بعدد محدود لا يتجاوز أصابع اليد وفي بعض اللقاءات كانت المشاركة شكلية".⁹

⁵ <https://www.aa.com.tr/ar/>

⁶ وزارة الصحة الفلسطينية: الإحصائية التراكمية لعدوان مايو 2023، 2023/5/11، رابط الكتروني: <https://www.moh.gov.ps/portal>

⁷ بيان وزارة الصحة، غزة، 2022

⁸ هيئة شؤون الأسرى والمحررين، 2022

⁹ زينب الغنيمي، مديرة مركز الأبحاث والاستشارات، مقابلة خاصة

وتقول: د. آمال حمد- وزيرة شؤون المرأة: "عالميا، باتت مسألة تمكين المرأة في المجال السياسي ودعم مشاركتها الجادة في الحياة السياسية مسألة جدلية، فلم تطرح بشكل كاف على أجندة الأحزاب السياسية، والمؤسسات الحكومية في كافة أنحاء العالم، نتيجة للواقع الاجتماعي السائد في بعض المجتمعات وطنيا؛ حيث تبرز ملامح مشاركة المرأة سياسياً كمطلب وطني يستند على النهج القائم على حقوق الإنسان، وعليه فإن مشاركتها سياسياً تعتبر أحد أبرز مظاهر الحقوقية والديموقراطية، وتحقيق العدالة حيث:

- اقتصر تمثيل المرأة في حوارات المصالحة على مجموعة من القيادات النسوية، أبرزهن: د. مريم أبو دقة (الجبهة الشعبية)، ود. فيحاء عبد الهادي (مستقلة)، وفوزية جودة (الجبهة العربية لتحرير فلسطين)، وزهيرة كمال ورتيبة النتشة (حزب فدا)، وماجدة المصري (الجبهة الديمقراطية)، ورواية الشوا (مستقلة). ولم يتم إشراك أية امرأة من حركتي فتح وحماس باعتبارهما طرفي الانقسام الرئيسيين.
- تراوح عدد النساء المشاركات في حوارات ومفاوضات المصالحة ما بين امرأة إلى (4) نساء في أحسن أحواله.
- كان تمثيل المرأة في اللجان المنبثقة عن حوارات المصالحة شكلياً ومحدوداً، وبالتالي لم يكن لها تأثير كبير، سواء خلال جلسات الحوار أو عمل اللجان. مع العلم أن هذه اللجان لم تفعل.
- شاركت (4) نساء فقط في حوار الجزائر، ولكن مشاركتهن اقتصرت على الوفود المرافقة، وليس الوفود الرسمية للحوار، حتى أن المرأة لم تظهر في صور الجلسة الختامية للحوار".¹⁰

وتؤكد د. مريم أبو دقة على أهمية تواجد النساء في لجان المفاوضات وأن تكون مشاركتها فعلية ولا بد من انتزاع هذا الحق وفرض أنفسنا ولا بد من تمكين النساء خاصة النساء الشابات لتبادل الخبرات واخذ الجيل الشاب دوره وممارسته لدوره داخل الأحزاب السياسية.¹¹

توطين القرار 1325

توطين القرارات الدولية في القوانين الوطنية يشير إلى عملية تطبيق وتنفيذ الاتفاقيات والقرارات الدولية في النظام القانوني لدولة معينة. عندما يتم التوصل إلى اتفاقيات دولية بين دول مختلفة أو منظمات دولية، يجب أن تُنقل هذه الاتفاقيات إلى النظام القانوني لكل دولة لتصبح جزءاً من التشريعات المحلية.

هذه العملية تشمل تحويل القوانين والالتزامات الدولية إلى قوانين وسياسات داخلية يمكن تطبيقها وفقاً للأنظمة القانونية المحلية. تشمل هذه العملية عادة مراجعة وتعديل القوانين واللوائح والسياسات المحلية لضمان توافقها مع الالتزامات الدولية. عملية توطين القرارات الدولية تساهم في تطبيق واحترام الاتفاقيات والالتزامات الدولية، وتضمن أن الدول تلتزم بالقوانين والقوانين الدولية التي وافقت عليها. تلعب المؤسسات القانونية المحلية والسياسية دوراً مهماً في هذه العملية من خلال تعزيز التوافق بين الالتزامات الدولية والتشريعات المحلية.

¹⁰ د. آمال حمد، وزيرة المرأة الفلسطينية، مقابلة خاصة

¹¹ د. مريم أبو دقة، مقابلة خاصة

ولغاية التوطين، شكلت دولة فلسطين عام 2012 لجنة وطنية عليا لتطبيق قرار مجلس الأمن 1325 برئاسة وزارة شؤون المرأة وعضوية عدد من المؤسسات الحكومية والمؤسسات غير الحكومية لتوطينه بالسياسات والخطط والإجراءات الوطنية. ومع ذلك، مثل أي تطبيق قوانين دولية، قد يواجه التوطين تحديات وصعوبات في العملية التطبيقية نتيجة للظروف السياسية والاجتماعية المعقدة.

أهم الإنجازات في تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 في فلسطين، لا سيما فيما يتعلق بمشاركة المرأة في عمليات السلام والأمن

أ. وزارة شؤون المرأة

كون القرار يشكل آلية دولية مهمة تُوفّر المساءلة والحماية لحقوق النساء الفلسطينيات ضحايا الممارسات الإسرائيلية، وتعديرة تلك الممارسات ومحاسبة الاحتلال عن انتهاك أيٍّ من حقوقهن، والكفيلة بأن تحقق لهن الشعور بالأمن الإنساني، إلى جانب المشاركة الإيجابية من خلال إبراز دورهن الجوهري في العديد من المستويات المحلية والإقليمية والدولية، لذا عملت وزارة شؤون المرأة على التجاوب وتجديد التجاوب مع أجندة المرأة والأمن والسلام، وفقا للاتية:

أولا -التجاوب مع أجندة المرأة والأمن والسلام:

- 1) تشكيل آلية وطنية لتطبيق القرار 1325: قامت وزارة شؤون المرأة في العام 2012 بتشكيل اللجنة الوطنية العليا لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 "المرأة والسلام والأمن"، بموجب قرار مجلس الوزراء رقم "م.و/14/27/08" لعام 2012، يضم المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، ومؤسسات المجتمع المدني.
- 2) وضعت الوزارة الإطار الاستراتيجي والخطط الوطنية (الأولى والثانية) بالتعاون والشراكة التامة ما بين وزارة شؤون المرأة، بوصفها رئيس للجنة الوطنية العليا لتطبيق القرار، وسائر الشركاء الحكوميون والمجتمع المدني والآليات الوطنية ذات العلاقة، حيث جاء ثمره جهد وطني، يحاكي الواقع الفلسطيني ومحتوى القرار.
- 3) إدراج الخطط والاستراتيجيات والموازنات العامة لتنفيذ القرار ضمن الاستراتيجية العامة للوزارة كما سعت لتخصيص الموازنة المطلوبة لتحقيق ذلك.
- 4) تطوير نظام للمتابعة والتقييم بشكل دوري، لضمان تدفق المعلومات والبيانات.

ثانيا -تجديد الالتزام بالتجاوب مع أجندة المرأة والأمن والسلام، من خلال:

- 1) إنشاء اللجنة الوطنية لرصد وتوثيق الانتهاكات والممارسات الإسرائيلية الواقعة على النساء والفتيات الفلسطينيات في فلسطين.
- 2) إعداد تقرير الدولة ورفعته لمجلس الأمن الدولي قبل أيار 2020 انسجاما والقرار الأخير لمجلس الأمن الصادر في 2019/10/29 والذي حثّ فيه الأمين العام الدول الاستمرار في التداول.
- 3) اعتماد الخطة الثانية بقرار صادر عن مجلس الوزراء بتاريخ: 2021/04/05. حيث حددت (4) أهداف رئيسة لتحقيقها واشتملت على مخرجات ونتائج بحسب الآتي:
 - اشتمل الهدف الاستراتيجي الأول (الحماية والوقاية) على مخرجين وخمس نتائج.
 - واشتمل الهدف الاستراتيجي الثاني (المساءلة) على مخرجين وأربع نتائج.
 - والهدف الاستراتيجي الثالث (المشاركة) اشتمل على مخرجين وسبع نتائج.
 - والهدف الاستراتيجي الرابع (الإغاثة والإنعاش) اشتمل على مخرجين وخمس نتائج.¹²

¹² د. امال حمد، وزيرة شؤون المرأة، مقابلة خاصة

ب. منظمات المجتمع المدني الفلسطيني

دور الائتلاف النسوي لتطبيق قرار مجلس الأمن 1325

ضمن محاولات توطين قرار 1325 في السياق الفلسطيني وبعد ثلاث سنوات تقريبا من صدوره، تم التفكير بشكل جدي ومستوول من قبل مؤسسات المجتمع المدني النسوي تحديدا لمراجعة القرار، وفتح نقاش طويل حول التعاطي مع هذا القرار في الحالة الفلسطينية، حيث أن القرار لم يتطرق لذكر الاحتلال بالمطلق وإنما تحدث عن مناطق الصراع (النزاع المسلح) ونحن بالحالة الفلسطينية حالة صراع وليست نزاع، بالإضافة لوجود احتلال، وهذا جعل مؤسسات المجتمع المدني تعمل جديا للمناقشة والتباحث، ولكن بعد إصدار المرسوم الرئاسي عام 2005 لتبني القرار وطنيا، تم الدعوة لتشكيل الائتلاف النسوي الأهلي لقرار 1325 وكانت أول خطة استراتيجية للائتلاف النسوي الأهلي عام 2008 تستند بشكل أساسي على الركائز الأربعة التي تضمنها القرار وكان من المهم جدا تبني أهداف استراتيجية منسجمة مع الحالة الفلسطينية، وتتركز بشكل أساسي على مبدأ المساواة، ومساءلة الاحتلال عن جرائمه ضد الشعب الفلسطيني وتحديد النساء الفلسطينيات من خلال فضح هذا الاحتلال والوصول إلى كل المحافل الدولية وتقديم الشكاوي والمرافعات الخاصة بالانتهاكات الإسرائيلية ضد النساء الفلسطينيات.¹³

من جهة أخرى، وفي إطار هذا القرار أيضا، كان هناك جهد كبير وواسع للتوعية وتمكين المؤسسات النسوية لتوثيق جرائم الاحتلال في قطاع غزة والضفة الغربية، ثم انتقلت استراتيجية الائتلاف النسوي الأهلي إلى الضغط والمناصرة من أجل تعزيز المساواة على المستويين الوطني والدولي، واستندت الخطة إلى الرؤية النسوية الفلسطينية لتطبيق قرار مجلس الأمن والتي تنطلق من حق الشعب الفلسطيني في إنهاء الاحتلال الإسرائيلي، وإقامة دولة فلسطينية مستقلة على جميع الأراضي التي احتلتها إسرائيل عام 1967، وضمان حقوق النساء الفلسطينيات أينما وجدن بما في ذلك حقهن في تقرير مصيرهن، والعودة والتعويض، إضافة إلى تحليل البيئة الفلسطينية التاريخية للاحتلال الاستعماري الكولونيالي، وتحليل القضايا المترتبة على سياسات وانتهاكات الاحتلال المتواصلة فيما يتعلق بمحاور القرار، والإطار الاستراتيجي للخطة الذي بني على أساس الإنجازات التي حققها الائتلاف النسوي الأهلي ومؤسساته الأعضاء في المراحل السابقة، والتي شملت رفع الوعي الفلسطيني حول محاور القرار، ممارسة الضغط في المنابر الدولية في إطار مساءلة الاحتلال ومنع الإفلات من العقاب، ممارسة الضغط لإشراك النساء وتضمين الرؤية النسوية في إطار المصالحة الوطنية.¹⁴

وفي هذا السياق، تؤكد السيدة نادية أبو نحلة، مديرة طاقم شؤون المرأة في قطاع غزة على: " ثلاثة وعشرون عاما مضت على هذا القرار، ولكن نحن كفلسطينيات مصمات دائما على أن كل القضايا لا تسقط بالتقادم وضرورة وجود داعمين/داعمات دوليين/ دوليات لنضالاتنا الفلسطينية ويتم دائما حشد مؤيدين ومؤيدات سواء على مستوى دولي أو على مستوى المؤسسات الدولية لدعم حقوقنا كنساء".¹⁵

¹³ نادية أبو نحلة، مديرة طاقم شؤون المرأة، مقابلة خاصة

¹⁴ استراتيجية الدعم والمناصرة للائتلاف النسوي الفلسطيني لتطبيق قرار مجلس الأمن 1325

¹⁵ نادية أبو نحلة، مديرة طاقم شؤون المرأة، مقابلة خاصة

أما وزيرة شؤون المرأة، الدكتورة آمال حمد وبحكم أن وزارة شؤون المرأة هي المسؤولة عن متابعة الائتلاف النسوي، فأشارت إلى أن النساء يلعبن أدواراً سياسية رئيسية في المرحلة التي نعيشها، ولذا لا بد من مشاركتهن الفاعلة في الحياة السياسية، كونه:

- يوسع آفاق السلام والاستقرار والتماسك الاجتماعي والتقدم الاقتصادي.
- الارتقاء بالمرأة ودورها وإدماجها في عملية التنمية، إلى جانب تحسين المستوى السياسي والاجتماعي لديها، لتولي مهام الدفاع عن القضايا السياسية التي تواجه المجتمع كالفقر والبطالة.
- تحسين نظرة المجتمع للمرأة، وتقبل المرأة في العمل السياسي.
- يحقق مبدأ تكافؤ الفرص والعدالة، سياسياً، واجتماعياً، واقتصادياً.
- يعتبر مؤشر على إرساء مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين، فالمساواة بين الجنسين وتعديل الصورة التقليدية للمرأة وزيادة مشاركتها في مواقع صنع القرار من أهم المطالب النسوية.
- إن مشاركة المرأة في التمثيل النيابي والأحزاب يزيد من مسؤوليتها تجاه قضايا المجتمع والمرأة، مما يزيد من انتمائها، والإسهام في تحسين إنتاجية الدولة.
- يحسن من مستوى وعيها الثقافي والفكري لمحاربة أي عوامل خارجية تزعزع كينونتها أو وازعها الديني.
- يعمق مفهوم المواطنة لديها وتعزيز انتمائها.
- استثمار هام للدولة في دفع عجلة التنمية.
- خروج المرأة من دائرة الاهتمام بقضاياها، والمطالبة بقضايا المجتمع كونها جزء منه.¹⁶

يتطلب تطبيق قرار مجلس الأمن 1325، أدواراً تكاملية، سواء كان على مستوى المؤسسات الرسمية أو مؤسسات المجتمع المدني أو الأحزاب، بدءاً من المؤسسة الرسمية، وزارة شؤون المرأة التي ترأس الفريق الوطني لتطبيق قرار مجلس الأمن 1325 والذي تم تشكيله من العديد من الوزارات والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية ومؤسسات المجتمع المدني وإيماناً من الجميع بأهمية التشاركية في العمل مع الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية وكافة مكونات "الائتلاف"، وضرورة التنسيق الدائم حول الأهداف ومكونات القرار الأربعة، لتوزيع الأدوار والنشاطات وضمان عدم التكرار في الخطة الوطنية لتطبيق القرار 1325، وخطة الائتلاف النسوي الأهلي وضمان استجابة الخطط للمستجدات السياسية.

توافق القوانين والسياسات مع قرار مجلس الأمن 1325

قبل تبني القرار 1325، والقرارات الدولية المكتملة له، كان توجه القانون الإنساني الدولي الذي ينطبق على وضع النساء والفتيات في المراحل المرتبطة بالنزاعات، محل انتقاد، كونه يتبنى رؤية نمطية للمرأة، أنها ضحية تحتاج فقط للحماية والمساعدة، وليست عنصراً فاعلاً وقادراً وصاحب قرار، ولا يُركز على آليات منع الانتهاكات المبنية على الأبعاد الجنسانية. القرار 1325 نتاج تراكم جهود بدأت بمكافحة العنف ضد المرأة، ووصلت لقناعة أنها لن تنجح إلا برؤية شاملة لدورها في المجتمع، ومساواتها مع الرجل، وتغيير الأدوار النمطية، والاعتراف بما تقدمه المرأة حال تحررت منها، ويدعو إلى تنامي الاهتمام بالمشاركة الفاعلة للمرأة في كافة مراحل صنع القرار، وبخاصة في مجال عمليات تسوية النزاعات وفي حفظ السلام ومراحل ما بعد النزاع. وقد مهدت التزامات الدول بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) لعام 1979 وإعلان منهاج عمل بيجين 1995 لصدور قرار مجلس الأمن 1325. ومن شأن تنفيذ هذه الالتزامات الدولية، إضافة إلى خطة التنمية المستدامة 2030، أن تعزز من مضامين ومن فعالية توطين القرار 1325 وما يتصل به.¹⁷

¹⁶ د. آمال حمد، وزيرة شؤون المرأة الفلسطينية، مقابلة خاصة
¹⁷ دليل إرشادي لتطبيق قرار 1325، وزارة الداخلية، 2020.

وتضيف السيدة نادية أبو نحلة: "بداية نقاش المؤسسات النسوية حول قرار 1325 تم تركيز الائتلاف النسوي الأهلي على القضايا الخاصة بالاحتلال وألا تذهب بالقضايا الخاصة بالوضع الداخلي من عنف ضد النساء داخليا لأن الذي يعالج هذا الموضوع هو الائتلاف المدني لاتفاقية سيداو، بالتالي ركزنا أكثر واستخدمنا قرار 1325 في كل القضايا المرتبطة بالانتهاكات الإسرائيلية المرتكبة ضد النساء الفلسطينيات، تم ربط كل القضايا ببعضها البعض على كافة المستويات سياسية واقتصادية واجتماعية ووطنية فيما يتعلق بالاحتلال وتأثيره على أوضاع الفلسطينيات في كل المناطق بما فيها القدس".¹⁸

تجربة الأردن في تطبيق قرار 1325

بعد مضي خمسة عشر عاما على قرار 1325، قامت الأردن بوضع خطة وطنية لتفعيل وتطبيق القرار لتكون الدولة الثالثة عربيا بعد فلسطين والعراق، إيمانا بأهمية ضمان دور فاعل ومساهمة حقيقية للمرأة، وذلك عبر جهود مكثفة لتحالف وطني شكّل برئاسة اللجنة الوطنية لشؤون المرأة وشمل القطاعات الحكومية والأمنية المختلفة ومجموعة من منظمات المجتمع المدني المختصة بهذا الشأن. ولقد تم إحراز تقدم مهم جدا في تنفيذ الخطة الوطنية الأردنية لقرار 1325، خلال جائحة كورونا في العام 2020، حيث تم تعزيز الوصول إلى 11,612 سيدة وفتاة وتقديم خدمات الحماية والوقاية لهن من العنف الذي رافق الحجر الصحي خلال الجائحة، ونجحت في الحد من هذه الظاهرة. وبهذا الصدد تمثل الخطة الوطنية الأردنية نموذجا فريدا في النهوض بأجندة المرأة والسلام، والأمن حيث تم الإشادة بدور الأردن البارز والريادي في تنفيذ قرار 1325 على نطاق واسع في عام 2021، عندما أشادت السفيرة تارجا فرنانديز، سفيرة فنلندا في الأردن، بما حققته المملكة بقولها: "إن دور الأردن في المنطقة والتقدم الذي أحرزه في دفع أجندة المرأة والسلام والأمن يشكل نموذجا ممتازا للدول الأخرى".¹⁹

كما أن ممثل هيئة الأمم المتحدة للمرأة في الأردن، زياد شيخ، أشار إلى أن من العناصر الرئيسية التي جعلت من الخطة الوطنية الأردنية للقرار 1325 ناجحة، هو الشراكة القوية والشاملة بين الحكومة واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، والأجهزة الأمنية، ومنظمات المجتمع المدني وغيرها من المؤسسات الوطنية، مؤكداً أن جميع الأطراف المانحة الفاعلة، تتطلع إلى دعم المرحلة الثانية من تنفيذ الخطة الوطنية الأردنية للقرار 1325.²⁰

ومن هنا نجد بأن التجربة تجسد بقدر الفعالية التي يملكها المجتمع المدني، ومقدرته الواضحة على رصد التقدم المحرز في جدول أعمال القرار 1325، وإدراك هذا الدور من قبل الحكومات والمنظمات الدولية رغم ضعف خبرات المنظمات في هذه المجالات الحساسة.

¹⁸ نادية أبو نحلة، مديرة طاقم شؤون المرأة، مقابلة خاصة

¹⁹ <https://petra.gov.jo/Include/InnerPage.jsp?ID=214115&lang=ar&name=news>

²⁰ هيئة الأمم المتحدة

الخلاصة

- لا بد من توفير إرادة سياسية حقيقية لتطبيق القرار 1325 في فلسطين.
- الالتزام بقرارات المجلس الوطني والمجلس المركزي برفع نسبة الكوتا (30%) وضرورة وجود قانون يحمي حق النساء بالمشاركة.
- مراجعة الأجنحة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بشكل شمولي مع خطة العمل الوطنية للقرار 1325 للوصول إلى نظم حماية آمنة وفعالة ومستدامة تحد من العنف المجتمعي والصراعات الدولية.

توثيق الدروس المستفادة والخبرات التي اكتسبتها المنظمات الدولية في مجال التصدي للأزمات، والبناء عليها لتعزيز قدرات المنظمات الوطنية والأجهزة الحكومية والرسمية لإنشاء نظم إنذار مبكرة قادرة على الاستجابة للحالات الإنسانية الطارئة في أي وقت، والتأكد من امتلاكها الخبرات والمعارف والمهارات التي تمكنها من الاستجابة الإنسانية والانخراط بأعمال الإغاثة وفق المعايير الدولية والاحتياجات الوطنية.

وأخيراً، يجب أن نأخذ في الاعتبار أن تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 ليست قضية قائمة بذاتها في السياق الأوسع لحقوق المرأة في الدول العربية. حيث تسير جنباً إلى جنب مع العمل المتواصل للحد من العنف الجنسي والتمييز القائم على أساس الجنس، فضلاً عن أهمية تعزيز مشاركة المرأة الفاعلة في الحياة العامة وعمليات صنع القرار السياسي. وفي حين أن الشراكة مع المنظمات الدولية المعنية بحقوق المرأة فيما يخص أجندة القرار 1325 أمراً لا بد منه، إلا أنه يجب التأكيد على أهمية تجذير الإيمان بملكية القضية بين الجهات الفاعلة الوطنية والمحلية، وتحمل المسؤولية اتجاه هذه الجهود.



المحور الثاني: مشاركة المرأة السياسية ما بين الانتخابات والكووتا النسوية

مقدمة

أقرت اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة- سيداو، ووثيقة بكين، الكووتا النسائية، كأدوات مؤقتة لمعالجة مشكلة ضعف مشاركة النساء في الشؤون العامة والشؤون السياسية وكحل لسياسة الإقصاء التي يتم ممارستها ضد النساء لإخفاء فاعلية مشاركتهن في البرلمانات، وخصوصاً في دول العالم الثالث، حيث لا يزال الحضور النسوي في البرلمانات والأحزاب العربية ضعيفاً وغير مؤثر.

يعتمد مضمون نظام الكووتا على نسب معينة لتمثيل النساء بتحديد نسبة الحد الأدنى لعدد المقاعد أو المراكز في مستويات التمثيل السياسي. وهو ما يمكن من تمثيل النساء في المستويات السياسية المختلفة، والكووتا النسائية آلية مؤقتة مقبولة لتطبيق وتحسين تمثيل المرأة ومشاركتها في الحياة السياسية وتعتبر أداة لا تلبى تطلعات النساء وطموحن، وقد تم قبولها إلى حين زوال كل المعوقات المانعة للتمثيل النسائي العادل في الحياة السياسية.

تواجه النساء الفلسطينيات العديد من المعوقات والتحديات التي تقف في طريق مشاركتهن الفاعلة في كافة مستويات صنع القرار، من أبرزها ثنائية الاحتلال والانقسام اللذان عطلا بشكل كبير نمو التجربة الديمقراطية الفلسطينية. إضافة إلى منظومة القيم الذكورية والأبوية السائدة في المجتمع الفلسطيني باعتباره جزءاً من المجتمع العربي، حيث الثقافة المجتمعية المغلفة بالموروث الثقافي بما يشمل من عادات وتقاليد، وبنى عشائرية وأبوية، تنظر للمرأة بنظرة فوقية استعلائية وإقصائية، وتحصر أدوارها في الدور الإنجابي، وتعمل على تهميط حياة النساء، يضاف إلى ذلك تراجع الفكر الحدائي لدى البني الحزبية (عدم التزام الأحزاب بأنظمتها الداخلية والتي تبنت شعارات تمكين النساء وحماية حقهن في المشاركة) والتي تقزم بدورها من دور المرأة في العمل العام والحزبي، إضافة إلى طمس الصورة الريادية للمرأة في الإعلام وحضورها الموسمي في الاحتفالات بيوم المرأة العالمي أو ما شابه. هذا بخلاف ما تواجهه النساء من ضعف اقتصادي يلعب دوراً مركباً في إبعادهن عن خوض المعارك الانتخابية بشكل مستقل بعيداً عن القوائم الحزبية الكلاسيكية، ويحد من طموحاتها في إحداث اختراق في المشاركة السياسية الفاعلة لها. كما يجب الإشارة هنا إلى البعد القانوني في الحالة الفلسطينية، والذي على الرغم من مساواته بين الرجال والنساء، كما نصت عليه وثيقة الاستقلال الوطني في العام 1988، والقانون الأساسي الفلسطيني، إلا أن تلك القوانين لا تزال عاجزة عن فتح آفاق أمام النساء للعب أدوار سياسية فاعلة على كافة المستويات.

تعكس معطيات جهاز الإحصاء المركزي الفلسطيني حول مشاركة المرأة السياسية تواضعها ومحدوديتها أمام مشاركة الرجال في المشهد السياسي حيث توضح المؤشرات الإحصائية أن نسبة النساء من أعضاء/ عضوات المجلس الوطني الفلسطيني تشكل (19%)، بينما بلغت (23%) في المجلس المركزي الفلسطيني، و (12%) من أعضاء/ عضوات مجلس الوزراء هن نساء، كما



أن هناك امرأة واحدة فقط تشغل منصب محافظ من أصل (16)، أما على مستوى الهيئات المحلية في فلسطين، فإن نسبة النساء اللواتي تم انتخابهن وتعيينهن في الانتخابات المحلية 2022/2021، بلغت (21%) مقابل (79%) للرجال، و (1%) فقط من رؤساء الهيئات المحلية في فلسطين هن من النساء، وهي نفس نسبة تمثيلهن في مجلس إدارة الغرف التجارية والصناعية والزراعية، فيما بلغت نسبة القاضيات من النساء (19%)، وفي النيابة العامة بلغت (18%) فقط.²¹

أما على مستوى مشاركة المرأة في الهيئات القيادية للأحزاب، فتشير الأرقام إلى أن النسبة الإجمالية للنساء في المكاتب السياسية للأحزاب السياسية الفلسطينية، لا تتجاوز (18%)، حيث نسبة النساء في اللجنة المركزية لحركة فتح تبلغ (4.5%) بواقع امرأة واحدة من أصل (21)، وفي المكتب السياسي للجهة الشعبية (5.8%) بواقع امرأة من أصل (17)، أما في الجهة الديمقراطية فبلغت نسبة النساء في المكتب السياسي (16.6%) بواقع (5) عضوات من أصل (30)، وفي حزب الشعب الفلسطيني (21%) بواقع (4) عضوات من أصل (19)، وفي حزب فدا (21%) بواقع (4) عضوات من أصل (21)، فيما غابت المرأة عن التمثيل في المكتب السياسي لحركتي حماس والجهد الإسلامي، إلا أنها ممثلة في المكتب السياسي لحركة حماس فرع غزة فقط بنسبة (12.5%) بواقع امرأتين من أصل (16).²²

وتجدر الإشارة إلى أن طبيعة الأدوار المناطة بالنساء داخل المكاتب السياسية غالباً ما تتسم بالنمطية وتتحصر في ملفات محددة مثل (قطاع المرأة، العمل النقابي، العمل الثقافي) وفي المقابل لا تشغل أي امرأة منصب الأمين العام (باستثناء حركة فدا حيث شغلت امرأة واحدة، السيدة زهيرة كمال، موقع الأمانة العامة، عام 2011)، وتشغل حالياً امرأة واحدة موقع نائب الأمين العام لفدا، ضمن ثلاثة نواب، وتتولى امرأة واحدة فقط ملف العلاقات العربية والدولية، وهذا مؤشر على استبعاد النساء من شغل المناصب والأدوار الأساسية وحصر أدوارها غالباً في أدور نمطية تعكس النظرة الذكورية السائدة في المجتمع.

يعكس عدم الالتزام بتنفيذ قرار المجلس المركزي في العام 2017، قرار المجلس المركزي بخصوص رفع الكوتا الذي أقر في عام 2015، وأعيد التأكيد عليه في اجتماع المجلس الوطني 2018 بإقرار ما نسبته (30%) كوتا نسوية لتمثيل المرأة في كافة المؤسسات الفلسطينية، غياب الإرادة السياسية الحقيقية لتنفيذه، وهو ما يحول دون قيام النساء بدور فاعل ومحوري في الحياة السياسية، ويظهر محدوديتها في العمل السياسي.

كما أن مشاركة المرأة السياسية تأثرت بشكل كبير نتيجة الانقسام السياسي الفلسطيني، حيث أدى ذلك الانقسام إلى شلل في الحياة الديمقراطية، وقطع الطريق على المسار الذي بدأت به الحركة النسوية لتحسين أوضاع المرأة وتعزيز المساواة والمشاركة السياسية، من خلال حملات الضغط لتعديل القوانين التي لا تنصف المرأة. كما أدى لمنع إمكانية تجديد بنى وهياكل النظام السياسي، وقلص هامش المشاركة السياسية للمرأة، وساهم في تغول السلطة التنفيذية وأجهزتها على الحريات العامة والخاصة، وقيّد عمل المنظمات الأهلية وقلص مساحات الفضاء المتاحة للجمعيات والأطر النسوية بناء على أجنادات سياسية.

كما ساهم في نمو منظومة القيم الاجتماعية والثقافية والعشائرية التي تركز الدور التقليدي للمرأة خاصة في قطاع غزة، حيث اتخذت سلطة حماس العديد من الإجراءات الرسمية وغير الرسمية الهادفة لفرض ثقافة وأنماط سلوك خاصة على النساء، مثل فرض الحجاب على المحاميات، الأمر الذي يعد تعدياً على الحقوق والحريات التي يكفلها القانون، خصوصاً في ضوء تنامي الخطاب الأصولي المحافظ، وتراجع الخطاب الحداثي في المشهد الفلسطيني.

²¹ جهاز الإحصاء المركزي الفلسطيني: "أوضاع المرأة الفلسطينية عشية يوم المرأة العالمي، 2023/03/08"،

<https://www.pcbs.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&itemID=4457>

²² روز المصري: " المرأة الفلسطينية وتمثيلها في مواقع صنع القرار داخل الأحزاب خلال المدة (2018-2021)", ورقة حقائق، مركز مسارات، <https://cutt.us/wfk0h>

يدفع هذا الواقع إلى مناقشة الكوتا النسائية باعتبارها آلية من شأنها أن تساهم في جملة العقبات والتحديات التي تواجه المرأة الفلسطينية على مستوى المشاركة السياسية الفاعلة في المشهد السياسي الفلسطيني، بما يستجيب لحقوق النساء ومناصرتها في الحالة الفلسطينية.

تعريف الكوتا

تعرف الكوتا النسائية في الانتخابات بأنها نظام يتم تطبيقه في بعض البلدان لتعزيز تمثيل المرأة في السلطة التشريعية والهيئات المحلية، وضمان مشاركتها العادلة في العملية الانتخابية. حيث يتم تخصيص نسبة محددة من المقاعد في البرلمان أو الهيئة التشريعية للنساء فقط، وتحدد هذه النسبة بنسبة مئوية من إجمالي عدد المقاعد. فالغرض من تطبيق نظام الكوتا النسائية هو معالجة النقص التاريخي في تمثيل المرأة في هيئات صنع القرار السياسي وتعزيز المساواة بين الجنسين. والتصميم المحدد وتطبيق نظام الكوتا النسائية يختلف باختلاف البلدان، بحيث يمكن أن تتخذ الحصص أشكالاً مختلفة كحصة المقاعد المحجوزة أو كوتا المرشح أو القوائم المضغوطة. ومن خلال التشريعات أو الإصلاحات الدستورية أو أنظمة الأحزاب السياسية تم تسهيل تطبيق نظام الكوتا النسائية حيث اعتمدت العديد من البلدان حول العالم أنظمة الحصص النسائية بدرجات متفاوتة، بما في ذلك الأرجنتين وبلجيكا وفرنسا والهند ورواندا والسويد وغيرها الكثير. إضافة إلى الأردن وفلسطين ومصر وتونس وغيرها من البلدان العربية.²³

أهمية وأهداف الكوتا

تنبثق أهمية الكوتا النسائية في الانتخابات كونها الأداة لتعزيز المشاركة السياسية للنساء وضمان تمثيلهن العادل في الحكم وصنع القرار للوصول إلى المساواة بين الجنسين والتي تحد من التمييز على أساس الجنس. كما وتساعد الكوتا النسائية في ضمان تمثيل النساء في المجال السياسي بشكل أفضل. فعندما يتم تخصيص نسبة من المقاعد للنساء، يتم تعزيز فرصة توليهن المناصب السياسية والمشاركة في العملية الديمقراطية.²⁴

كما أنها نموذج يضمن التمثيل الشامل لكل الفئات وهو جانب أساسي من الديمقراطية السليمة. إضافة لكونها إحدى استراتيجيات نهج الوصول القائم على تحدي الأعراف الصارمة بين الجنسين وعلاقات القوة غير المتكافئة بين الجنسين التي تضر بالمرأة بكل تنوعها وتخلق ظروفًا مواتية من خلال آليات مثل الحصص أو غيرها من التدابير المماثلة لضمان وصول المرأة إلى السياسة ومناصب صنع القرار، كما أنها تساهم في إضفاء الطابع المؤسسي المنهجي القائم على تعميم مراعاة النوع الاجتماعي على جميع المستويات وفي جميع العمليات والممارسات والأنظمة المتعلقة بتطوير وبناء الديمقراطية.²⁵

السياق التاريخي لتطور الكوتا والعوامل التي أدت إلى بروز مفهوم الكوتا

اكتسب مفهوم الحصص زخماً خلال القرن العشرين، حيث بدأت الحركات النسوية التي تدافع عن حقوق المرأة في تحدي هياكل السلطات القائمة. ولقد ساهمت عدة عوامل في ظهور هذا المفهوم حيث شكل الكفاح من أجل حق المرأة في التصويت، علامة فارقة في الحركة النسوية. خلال أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، دعا المنادون/ المناديات بحق المرأة في التصويت

²³ Dahlerup, D., & Freidenvall, L. (2005). Quotas as a 'Fast Track' to Equal Representation for Women. *International Feminist Journal of Politics*, 7(1), 26-48. doi:10.1080/14616740500060459

²⁴ European Institute for Gender Equality. (2019). Gender Equality in Power and Decision-Making. Retrieved from <https://eige.europa.eu/gender-mainstreaming/policy-areas/power-decision-making>

²⁵ رومبيدزاي كانداواسفيكا-نهوندو: " الكوتا النسائية: إحدى الآليات الرئيسية لمعالجة التمثيل المفرط للرجال في مناصب القيادة السياسية". <https://cutt.us/S19el>

وأُنصار حق الاقتراع للجنسين، إلى المساواة في الحقوق السياسية، بحجة أنه يجب أن يكون للمرأة رأي في القرارات التي تؤثر على حياتها وشعبها. أُرست حركات الاقتراع الأساس لمناقشات أوسع حول المشاركة السياسية للمرأة وتمثيلها. كما لعب توسيع حقوق التصويت لجميع المواطنين والمواطنات، بغض النظر عن الجنس أو العرق، دورًا مهمًا في تعزيز الطلب على الكوتا النسائية. مع توسع البلدان تدريجيًا في حق الاقتراع ليشمل جميع المواطنين/ المواطنات البالغين/ البالغات، أصبح من الواضح أن المساواة في الوصول إلى التصويت لم تُترجم بالضرورة إلى تمثيل متساوٍ. وأُفرزت الحاجة إلى إيجاد تدابير محددة لضمان وجود النساء في الهيئات التشريعية.

والجدير بالذكر أن إنشاء الأمم المتحدة في عام 1945، قدم منبرًا للمناقشات العالمية حول حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المرأة. حيث أكد ميثاق الأمم المتحدة، الذي تم تبنيه في عام 1945، على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة. كما أكدت على ذلك الاتفاقيات الدولية اللاحقة، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام 1948. وبعد ذلك أكدت الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق السياسية للمرأة للعام 1966م أن للنساء الحق في التصويت في جميع الانتخابات، بشروط تساوي بينهن وبين الرجال دون أي تمييز، وكذلك للنساء الأهلية في أن ينتخبن لجميع الهيئات المنتخبة بالاقتراع العام، بشروط تساوي بينهن وبين الرجال دون أي تمييز وكذلك ضرورة تقلد المناصب العامة، وفي عام 1979 جاءت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، مؤكدة على الحاجة إلى المساواة بين الجنسين في جميع مجالات الحياة، بما في ذلك السياسة.²⁶

وقد جاء في المادة (4) من هذه الاتفاقية، أن القضاء لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير تم اعتبارها مؤقتة والتي تساهم في إرساء المساواة الفعلية بين الرجل والمرأة بشكل عاجل، كما تم التأكيد في المادة (7) من الاتفاقية على أنه من الضروري أن تتخذ الدول الأعضاء خطوة إلى الأمام وذلك لتعزيز جميع التدابير لإنهاء التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية، كما وتكفل للمرأة على وجه الخصوص المساواة مع الرجل في الحق في التصويت في الانتخابات بجميع أشكالها والتي تخضع للتصويت العام، كما وأعطتها الحق في المشاركة في صياغة و تنفيذ سياسات الحكومة، والحق في أن تكون النساء في الوظائف العامة على جميع المستويات، ولها الحق أيضا في أن تتقلد المناصب العليا في المنظمات غير الحكومية.²⁷

من الملاحظ جليا تأكيد كافة المؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة على ضرورة مشاركة المرأة بالتنمية عن طريق المشاركة الفاعلة في عملية صنع القرار، باعتبار أن القيادة ومواقع اتخاذ القرار هي قوة مؤثرة وموجهة ومخططة في عمليات التنمية الشاملة، وبناء عليه طالبت العديد من الهيئات والمنظمات الدولية الحكومات بالإسراع في عملية تحقيق المساواة، وعليه، طالبت خطة بكين الصادرة عن مؤتمر المرأة العالمي الرابع 1995، الحكومات في العالم بالعمل على زيادة مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار لتصل في الحد الأدنى إلى (30%)، حيث ورد في الفقرة (190) بند (د): "إن المطلوب من جانب الحكومات مراجعة التأثير المتغير للنظم الانتخابية على التمثيل السياسي للمرأة في الهيئات المنتخبة، والنظر، عند الاقتضاء، في تعديل هذه النظم وإصلاحها."²⁸

الكوتا في السياق العربي والإقليمي

تعد الأنظمة التمثيلية للمرأة في الدول العربية وتحديداً في المؤسسات التشريعية شكل من أشكال التعزيز لدولة القانون ومن أجل تطوير قواعد الممارسة الديمقراطية وتشكيل الحياة السياسية، بادرت مجموعة من الدول العربية، خاصةً بعد الانتفاضات

²⁶ - Krook, M. L. (2009). Quotas for women in politics: Gender and candidate selection reform worldwide. Oxford University Press

²⁷ - Norris, P. (2004). Electoral engineering: Voting rules and political behavior. Cambridge University Press.

²⁸ <http://wonews.net/ar/index.php?act=post&id=137>

العربية الأخيرة، في 2011، إلى الرفع من التمثيلية السياسية للمرأة عبر إقرار أنظمة تمثيلية خاصة بها؛ حيث تبنت 14 دولة من مجموع الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية (حوالي 64%) نظام الحصص المحددة "الكوتا" بأنواعه المختلفة.²⁹ وإذا كانت أغلب هذه الدول والتي يبلغ عددها حوالي (10 من أصل 14) دولة، من بينها المغرب، قد اختارت تبني "كوتا قانونية" عبر نص واضح على نظام الحصص المحددة في قوانينها الانتخابية والقوانين التنظيمية المتعلقة بمؤسساتها التشريعية (الغرف البرلمانية الأولى على وجه الخصوص)، فإن دولاً قليلة كانت أكثر جرأة بإقرارها "كوتا دستورية"، على غرار مصر والتي ينص دستورها الصادر سنة 2014 والمعدّل سنة 2019، على تخصيص حصص محددة لفائدة النساء، سواء تعلّق الأمر بالمجالس المنتخبة المحلية أو الوطنية، هكذا تؤكد المادة 102 منه على تخصيص ربع مقاعد مجلس النواب للمرأة. أما بخصوص الكوتا الطوعية أو الإرادية التي تتبناها الأحزاب السياسية الديمقراطية بشكل إرادي من أجل ضمان ترشيح عدد كبير من النساء في القوائم الانتخابية المقدمة، فإنه باستثناءات قليلة، مثل الجزائر. فإن الحياة السياسية العربية تخلو لحد الآن من أحزاب ناضجة مؤمنة بالعدالة الاجتماعية ومبدأ تكافؤ الفرص، وقادرة على أخذ زمام المبادرة وإقرار كوتا نسائية طوعية على غرار دول أخرى كثيرة في العالم.³⁰

ونجد أن القانون الأساسي الانتخابي التونسي الصادر عام 2014 والذي جرى تعديله عام 2019 قد ساهم في تحقيق ضمان تمثيل النساء في البرلمان في حدود (26.3%) من المقاعد، دون الحاجة إلى نظام المقاعد المحجوزة، حيث نصّ على ضرورة تقديم الأحزاب للترشحات "على أساس مبدأ التناسف بين النساء والرجال وقاعدة التناوب بينهم/ بينهنّ داخل القائمة"، مع التأكيد على عدم قبول القوائم التي لا تحترم هذا المبدأ.³¹

ولا بدّ من الإقرار بالتقدم الملحوظ لحضور المرأة في المؤسسات التشريعية العربية خلال العشرية الأخيرة؛ حيث فسحت آليات الكوتا المجال أمام زيادة مستويات تمثيل المرأة في دول عربية كثيرة، مثل الإمارات التي استطاعت تحقيق المناصفة الكاملة بحصول النساء على (50%) من مقاعد المجلس الوطني الاتحادي.³²

الكوتا في السياق الفلسطيني

في العام 2004 وعلى ضوء أن نسبة النساء اللواتي صوّتت في انتخابات 1996 كانت نحو (85%)، طالبت المؤسسات النسائية بكوتا خاصة للنساء بحيث يكون للمرأة (20%) من العدد الكلي لأعضاء البرلمان و (30%) من قوائم الأحزاب والقوى السياسية، تمت الموافقة على أن تعطى المرأة أكثر من (20%). وتم إقرار الفقرات الخاصة بالكوتا من قانون الانتخابات البلدية والمحلية. إلا أن المجلس التشريعي في حينه رفض ذلك، وكان ذلك تنكراً لحقوق النساء وإجحافاً شديداً بحق المرأة. وبعد مناشدات وحملات مناصرة نسائية، تمت الموافقة على أن تعطى المرأة أكثر من (20%). وتم إقرار الفقرات الخاصة بالكوتا في قانون الانتخابات المحلية.

وفي اجتماع المجلس المركزي الفلسطيني في آذار/مارس 2015، تبني قراراً يقضي بتعزيز مشاركة المرأة في كافة مؤسسات المنظمة وهيئات دولة فلسطين، وأن تمثل بنسبة لا تقل عن (30%)، تم إعادة التأكيد عليه في اجتماع المجلس الوطني في العام 2018. لكن هذا القرار لم ينعكس على وضع المرأة في الهيئات السياسية أو المحلية، ولم يتم تعديل قانون الانتخابات بما يستجيب مع لقرار. حيث جاءت الانتخابات المحلية التي أجريت في الضفة الغربية في العام 2021-2022، لتكشف عن عدم الالتزام بالقرار،

²⁹ -Institute for democracy and electoral assistance, Gender quotas database, op.cit.

³⁰- United Nations. (1979). Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women. Retrieved from

<https://www.un.org/en/about-us/convention-elimination-discrimination-against-women>

³¹ -المادة الرابعة والعشرون من القانون الانتخابي التونسي عدد 63 / 2018 لعام 2019 بتنقيح وإتمام القانون الأساسي عدد 16 لعام 2014.

³² - مروى شلبي وليلى الإمام، "المرأة في العملية التشريعية في البلدان العربية"، مركز كارنيغي، أبريل 2017. تاريخ الاطلاع 25 نوفمبر 2021، <http://url.me/Z1Snp>.

فقد كانت نسبة النساء اللواتي ترشحن لخوض الانتخابات المحلية في المرحلتين الأولى والثانية هي (27%) مقابل (73%) للذكور، فيما ترشحت (8) نساء على رأس القائمة وجميعها قوائم مستقلة، ولم ترشح أي قائمة حزبية امرأة على رأسها في أي من الهيئات المحلية.

ما نسبة النساء اللواتي نجحن في الوصول إلى عضوية الهيئات المحلية، فلقد تراوحت بين (20.8%) في المرحلة الأولى، و (19%) في المرحلة الثانية.³³ الأمر الذي يعني عدم الالتزام برفع نسبة الكوتا إلى (30%) كما أقرها المجلسين المركزي والوطني لتمثيل المرأة في كافة الهيئات التمثيلية، كما تجدر الإشارة إلى أنه في مارس/آذار من العام 2017 صدر قرار من مجلس الوزراء بإنشاء لجنة وطنية لمواءمة القوانين الوطنية مع الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها فلسطين، وفي مقدمتها اتفاقية "سيداو"، لكنها لم تقم بهذه المواءمة فعلياً.

وبناء على التعديلات التي جرت على قانون الانتخابات العامة رقم 1 لسنة 2007 قبيل انتخابات المجلس التشريعي التي تم إقرار تنفيذها في العام 2021 ثم تم تأجيلها بقرار رئاسي في نفس العام، فقد تم إقرار كوتا نسوية لانتخابات المجلس التشريعي بما نسبته 25%-26% ضمن القوائم فقط وليس بالضرورة في نتائج الانتخابات مما يدل على ضعف الإرادة السياسية لرفع الكوتا إلى 30% التزاماً بقرارات المجلسين المركزي والوطني.

الدوافع وراء الكوتا النسائية في فلسطين

كانت نتائج الانتخابات التشريعية الأولى التي شهدتها الأراضي الفلسطينية المحتلة بعد عودة منظمة التحرير الفلسطينية وتأسيس السلطة عام 1994 وإجراء أول انتخابات تشريعية عام 1996 بالنظام الفردي والترشح الحر عن الدوائر، هي العلامة الفارقة لضرورة العمل على تعزيز مشاركة النساء السياسية. حيث وصلت (5) نساء إلى مقاعد التشريعي من أصل (88) بما يشكل نسبة (6%) فقط. هذه النسبة جعلت المؤسسات النسوية والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية تسعى لنظام الكوتا كإجراء مؤقت يعزز ويثبت وجود النساء في الميدان السياسي حيث نجحت هذه الجهود بانتزاع وتثبيت نسبة مشاركة المرأة في الانتخابات التشريعية (20%) حيث تم إلغاء النظام السابق رقم (13) للعام 1995 وتعديلاته بموجب نص المادة (116) من قانون رقم (9) لسنة 2005 بشأن الانتخابات. يعتمد القانون المذكور نظام الأغلبية (الدوائر)، ويكون الترشح فيه فردي والانتخاب للأفراد بحسب عدد مرشحي الدائرة. والتي تم تطبيقها عام 2006 في آخر انتخابات تشريعية في الأراضي الفلسطينية.³⁴ كما أصدر الرئيس محمود عباس بتاريخ 2007/9/2 القرار بقانون رقم (1) لسنة 2007 بشأن الانتخابات العامة (الرئاسية والتشريعية)، وينص القرار على إلغاء القانون رقم (9) لعام 2005 بشأن الانتخابات". وأبرز ما جاء في هذا القرار أنه غيّر النظام الانتخابي من المختلط إلى النسبي الكامل.³⁵ كون انتخابات 2006 جرت وفق النظام المختلط (النسبي والدوائر، حيث ارتفع عدد أعضاء المجلس التشريعي إلى 132 عضو/66 دوائر 66 نسبي 66، حيث لم تصل أي امرأة لعضوية المجلس التشريعي ضمن نظام الدوائر، في حين وصلت لعضوية التشريعي عبر نظام التمثيل النسبي 17 امرأة بنسبة تمثيل ما يقارب 12%).

وتعد انتخابات 2006 هي نقطة تحول في زيادة تمثيل النساء في الحقل السياسي التشريعي حيث ارتفعت نسبة النساء إلى (12%). هذه النسبة تبقى غير مرضية لحجم وكفاءة النساء في المجتمع الفلسطيني، ودورها التاريخي في كافة المراحل، إلا أنه يمكن اعتبار هذه المرحلة هي مرحلة تأسيس لتثبيت حق من حقوق المرأة السياسية التي كفلها القانون الأساسي وإن اعتبرها البعض أنها مخالفة للديمقراطية إلا أنها هي الطريق الأمثل للسير نحو منهجية المساواة التصحيحية بالنسبة لمشاركة النساء السياسية.

³³ - مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية (شمس): قراءة في نتائج الانتخابات المحلية في الضفة الغربية (2021-2022)،

³⁴ - تغريد جمعة: المدير التنفيذي لجمعية اتحاد لجان المرأة الفلسطينية، مقابلة شخصية.

³⁵ - اعتماد أبو جلال: منسقة دائرة المرأة في الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين النقابية، مقابلة شخصية.

من الممكن أن نعزي غياب تمثيل المرأة وعزوف الناخبين/ الناخبات الفلسطينيين/ الفلسطينيات في الانتخابات الأولى عن اختيار النساء كممثلات لهم/ لهنّ في المجلس التشريعي، للخروج من مرحلة احتلال إلى مرحلة تأسيس الدولة، هذه المرحلة التي تعتبر حساسة بالنسبة للفكر الشعبي وعدم الالتفات إلى أهمية وجود المرأة في مواقع سياسية متقدمة. ويمكن إيعاز السبب الحقيقي في ذلك إلى البنية الثقافية الممتدة في تاريخ الشعب الفلسطيني والتي لا تعترف بدور المرأة.

كما أن النتيجة التي وصلت إليها النساء بتثبيت الكوتا، جاءت نتيجة نضالات وجهود المؤسسات النسوية والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية على مستويين: المستوى السياسي والمستوى الشعبي، من خلال التوعية والتثقيف لأهمية دور النساء في الحقل السياسي ومركز صنع القرار حيث أنه بعد التجربة الثانية تبين أن نسبة ال (20%) لم تكن كافية أيضا لتحكي تطلعات المرأة الفلسطينية واستحقاقها فكان لا بد من مواصلة النضال المؤسسي والمجتمعي لانتزاع نسبة أكبر لصالح النساء، فجاءت قرارات المجلس المركزي في دورته ال (27) المنعقدة في 15 آذار لسنة 2020 لتصحيح المسار وخطوة نحو تعزيز المساواة الحقيقية ليقرّ أن النسبة (30%) كحد أدنى لمشاركة النساء في مواقع صنع القرار في جميع الهياكل السياسية. الأمر الذي جاء نتيجة جهود مكثفة للحركة النسوية الفلسطينية خلال السنوات الماضية، تبعها إصدار الرئيس محمود عباس بتاريخ 11 كانون ثاني عام 2021 قرارا بقانون لسنة 2021 بشأن تعديل قرار بقانون رقم (1) لسنة 2007 بشأن الانتخابات العامة، ومرسوم رئاسي بإجراء الانتخابات ولكن بتثبيت نسبة المشاركة للنساء (26%) ولكن نعاود ونؤكد أن "التعاطي مع نظام الكوتا النسائية كان بضغط من النساء للضغط على أصحاب القرار برفع نسبة مشاركة النساء و تعتبر بمثابة نقطة بداية للانطلاق نحو التمييز الإيجابي، وقد ناضلت النساء للحصول عليها وتم اعتمادها بانتخابات المجالس المحلية والتشريعي البرلمان والأحزاب السياسية".³⁶ وعلى خلاف التجربة التونسية التي اعتمدت المناصفة الأفقية والعامودية للقوائم بتواجد النساء.³⁷

دور الأحزاب السياسية والتنظيمات ومؤسسات المجتمع المدني في وضع نظام الكوتا النسائية

هيمن الطابع الثوري التحرري على نشأة كافة الأحزاب السياسية الفلسطينية، في إطار السعي إلى الانعتاق من الاحتلال وتقرير المصير، وإقامة الدولة الفلسطينية، وكان ذلك النهج تشاركياً بامتياز خلال مرحلة الكفاح المسلح التي سادت في الفكر السياسي الفلسطيني ما قبل أوسلو، إلا أنه وعقب توقيع اتفاق أوسلو والانتقال إلى مرحلة بناء الدولة، كان لا بد من بدء طرح الأجندة الاجتماعية والحقوقية في مساحات الفكر الفلسطيني، حيث بدأت تبرز مع توالي الأحداث وخصوصا عقب انتخابات المجلس التشريعي الأول في العام 1996، ضعف أداء الأحزاب في دعم تقلد المرأة المناصب السياسية، كما برزت داخل الأحزاب هيمنة الثقافة الذكورية على مواقع صنع القرار بداخلها، ولم تدعم بشكل حقيقي وصول النساء إلى مراكز صنع القرار ولم تكن نموذجا داعما للمرأة،³⁸ وإن كانت الأحزاب قد "أقرت وثيقة شرف ما بين الأطر النسائية وممثلي الأحزاب السياسية وصناع القرار والتي تنص على رفع نسبة تمثيل النساء بالأحزاب السياسية".³⁹

كما أن ترهل الأحزاب السياسية والتنظيمات وعدم قدرتها على توفير حاضنات مناسبة لدعم النساء وتمكينهن، والاهتمام ببناء قدراتهن في مجال فهم وممارسة العمل السياسي حقا بأشكاله المختلفة⁴⁰، الأمر الذي يعكس بوضوح تبني الأحزاب والتنظيمات الفلسطينية باختلافها وتنوعها، للفكر الذكوري السلطوي والذي يكتفي بتوظيف النساء كرقم انتخابي وجسرا للوصول إلى الأهداف دون ضمان حق الوصول لمراكز صنع القرار والمواقع المتقدمة وهذا ما وجدناه بالتزام التنظيمات والأحزاب بترتيب النساء بأن

36 - د. تمام خضر: عضو إقليم عن حركة فتح - نابلس، مقابلة شخصية

37 - د. سامية الزوالي: عضو في اتحاد العربي للمرأة المتخصصة - تونس، مقابلة شخصية

38 - تغريد جمعة: مقابلة شخصية

39 - د. تمام خضر: مقابلة شخصية

40 - هداية شمعون: باحثة وناشطة نسوية، مقابلة شخصية.

يكون أول ثلاثة بينهم امرأة ولكن كانت المرأة دائما في ذيل الترتيب. وهي الحالة التي تتقاطع مع التجارب العربية مثل تونس حيث "وقعت الأحزاب على وثيقة الالتزام بالتنافس مع النساء ضمن قوائمها ولكنها لم تلتزم بهذا الاتفاق".⁴¹

كما تتقاطع مع التجربة الأردنية والتي تعتبر "الأحزاب ضعيفة وتعرف باسم الأشخاص وليس لديها برامج".⁴² وعلى خلاف ذلك فإن البعض يعتبر أن الأحزاب السياسية والتنظيمات ومؤسسات المجتمع المدني لعبت دورا بارزا في التمييز الإيجابي للمرأة وتمثيلها في مواقع صنع القرار والانتخابات المحلية والعمامة، ولكن على الرغم من أصالة وقدم الحركة النسوية والمنظمات النسوية إلا أنّ تأثيرها قد يكون دون المستوى المطلوب.

تأثير الثقافة المجتمعية والعادات والتقاليد على فعالية الكوتا النسائية

ترى الباحثة هداية شمعون، بأن الكوتا النسائية وإن كانت أفضل وسيلة للتمييز الإيجابي، إلا أنها ستصبح بمرور الوقت أداة شكلية، حيث أن الثقافة المجتمعية ستصبح مع الوقت معيق كبير أمام وصول النساء لمراكز صناعة القرار، وأن اللجوء للكوتا جاء في إطار مواجهة الموروث الثقافي بما يشمل من عادات وتقاليد تعزز من الصور السلبية عن المرأة،⁴³ وترى الباحثة تغريد جمعة أن نشأة الكوتا كانت عبارة عن رد فعل على العادات والتقاليد التي نعيشها في واقعنا ولو كان هناك نضج ووعي بدور المرأة فمن الطبيعي أن يكون هناك قانون انتخاب بناء على الكفاءات بغض النظر عن الجنس ولم نكن نحتاج إلى الكوتا وكانت الأولوية بالنظر إلى السيرة الذاتية وما تم تقديمه للمجتمع ولكن للأسف العادات والتقاليد وثقافة المجتمع السلبية لم تنتخب ولو لمرة حسب الكفاءة. ولكن دائما نظرة المجتمع أن الرجل هو الأجدر والأحق بالعمل السياسي أو المجلس التشريعي وأن يكون صانع قرار وكل ذلك نتيجة الجهل وعدم الوعي السائد دفعنا للقبول بالكوتا إلى أن ينضج الوعي في مجتمعنا ويكون تطور وقناعة بدور المرأة، عندها لن نحتاج إلى الكوتا فهذه العادات والتقاليد والنظرة الدونية للمرأة بفقدان الأهلية للمشاركة السياسية وتبوء مراكز سياسية متقدمة دفع النساء لتبني وقبول الكوتا النسائية لأنها تضمن لهن ولو الحد الأدنى في المشاركة السياسية.⁴⁴ وقد تواجه المرأة تحديات اجتماعية مثل الضغوط الأسرية، وتوقعات الدور النمطي للمرأة في المجتمع، وعدم التوافق مع المتطلبات العملية للمشاركة السياسية، فنحن لا زلنا بالمجتمع الفلسطيني نحتكم للعائلة والعشيرة والمرجعية الدينية والممنوع والحرام وتأثيره بالتأكيد سلبي على تقدم دور المرأة،⁴⁵ قد يؤثر ذلك على رغبة المرأة وقدرتها على الانخراط في العمل السياسي.⁴⁶ ونستنتج أن الثقافة المجتمعية الذكورية هي التي تقزم من دور المرأة السياسي وهي عامل مشترك في الوطن العربي ولكن بدرجات متفاوتة، فما هو سائد في المجتمع الفلسطيني يتقاطع تماما مع ما هو موجود في الأردن حيث أن العشائرية والعائلية والتي تعتبر معيق للنساء في تمثيلهن في مجلس النواب باعتبارهن قد فتحن عيون النساء في المناطق النائية وخاصة إذا كانت النائب من تلك المنطقة كما يتعرض إلى التمييز السلبي حسب المنطقة الجغرافية فالنساء في مركز المدينة مفضلات عن اللواتي يقطن في الأطراف.⁴⁷ وهنا يظهر جليا أن تجارب النساء في الانتخابات كانت كفيلا أن تبني لديهن خبرة صقلت استراتيجيات التفكير لديهن لمواصلة النضال وأن تصبح قادرة على تحديد الاحتياجات اللازمة لوصولهن إلى مراكز صنع القرار وتعزيز مشاركتهن ومعرفة ما هو واجب لهدم البناء الفكري الذكوري الذي يمارس التمييز ضدهن لإعاقتهن في الوصول.

41 - د. سامية الزوالي: مقابلة شخصية

42 - صباح الشعار: نائب سابق في البرلمان الأردني، مقابلة شخصية

43 - هداية شمعون: مقابلة شخصية

44 - تغريد جمعة: مقابلة شخصية

45 - تمام خضر: مرجع سابق

46 - إيمان عواد: مقابلة شخصية

47 - صباح الشعار: مقابلة شخصية

فطبيعة المجتمع الأبوي التقليدي والنظرة الموروثة وعوامل أخرى كثيرة ونتيجة لذلك لم تتمكن النساء حتى اللحظة من التعديل على الأنظمة الداخلية أو القوانين المحلية أو مواءمة القوانين مع الاتفاقيات الدولية بشكل عملي وفعلي، وعلى الرغم من حجم البرامج والأنشطة التي تقدمها المؤسسات النسوية إلا أنها لم تصل لتحقيق ما تتمناه، وخاصة في ظل حالة الإحباط الشديد، المسيطرة على المرأة في الوصول للمشاركة الحقيقية والتمثيل الذي تستحقه.⁴⁸

فمهما بلغت المساندة للمرأة من هذا الجانب، إلا أنها دائماً تصطدم بعوائق كبيرة، فالتجربة التونسية خير مثال على التقدم في مساندة النساء في المشاركة السياسية ولكن بنفس الوقت قد تعاني النساء من ضغوطات وقيود الذكور في نفس الدائرة، للحد من دورها ومشاركتها، وقد تصل إلى المساومات للتخلي عن مكانها⁴⁹

التحديات الكبرى التي تواجهها المرأة في مشاركتها السياسية في المجتمع الفلسطيني

تتقاطع التحديات التي تواجه النساء في الوصول لمراكز صنع القرار السياسي في فلسطين، رغم اعتماد الكوتا النسائية كما في معظم دول الجوار، وتتمثل هذه التحديات:

▪ في الفكر الذكوري الإقصائي في الأحزاب والتنظيمات السياسية التي تقيد وجود المرأة في المراكز المتقدمة لصناعة القرار، وإن كانت متواجدة فهي منقادة في الغالب لما يتم إملأؤه عليها من شركائها في التنظيم أو الحزب وذلك للحفاظ على ما توصلت إليه من مكاسب سياسية. كما أن هناك ازدواجية التفكير بمعيار الكفاءة، حيث أنه من المطلوب من النساء إثبات جدارتهن وكفاءتهن كشرط لاختيارها بينما لا نجد ذلك عند الرجال. فمثال على ذلك هناك رجال لا يعرفون لغة البلد الذي هم فيها كسياسيين ممثلين للدولة بينما لو كان هذا التقصير من جانب المرأة يصبح قضية كبيرة.⁵⁰

▪ إن من أبرز التحديات هي التحديات السياسية ومفهوم العمل السياسي في المجتمعات العربية والتي تعتبر أن الدور السياسي منوط بالرجل، وبالتالي أن المهام السياسية هي مهام ذكورية والنساء لها أدوار أخرى، والموروث الاجتماعي والثقافي يكرس من هذه النظرة النمطية لأدوار النساء.

▪ من التحديات التي تواجه النساء في المشاركة ضمن قوائم نسوية مستقلة، هي عدم مقدرتهن على تحمل التكاليف الاقتصادية، من دعاية انتخابية وغيرها في حال قررن ذلك. فالفقر والبطالة مرتفعة نسبياً في صفوف النساء، وهذا يؤثر سلباً على إمكانية مشاركتهن السياسية وتحمل تبعات اقتصادية من المتطلبات في حال خوضها للترشح،⁵¹ علاوة على ذلك فإن "الإعلام قد يلعب دوراً سلبياً وهذا ما نراه في المشهد الرقمي والإعلامي والذي يصبح أداة للتندر و التنمر على النساء، في حال أخطأت النساء خطأ بسيطاً و خاصة، إذا كانت في موقع من مواقع الشأن العام أو المال العام و يساق على جميع النساء بينما نجد أن رجل سياسي أخطأ الخطأ الفادح أو فاسد، لا نجد أحداً يتكلم ولا أحداً يتنمر " كما أن ضعف تركيز الإعلام على النساء، ذوات الكفاءة والخبرة السياسية، عامل من عوامل إضعاف صورة النساء أمام المجتمع وبيطئ عملية تغيير الوعي باتجاه دور النساء السياسي و تركيزه على النخبة السياسية من الرجال، هذا يمكن أن يكون منطلق من أن بعض العاملين في الحقل الإعلامي يحملون نفس فكر البيئة التي يعيشون فيها.

وهنا أيضاً، نعيد لنذكر بالدور السلبي الذي تلعبه الموروثات الثقافية والعادات والتقاليد لتأخير فاعلية الكوتا النسائية، وذلك بتعزيز الدور الإنجابي على حساب الأدوار الأخرى الثقافية والاجتماعية والريادية، وعلى سبيل المثال، لا الحصر، عدم مراعاة أوقات الاجتماعات بما يتناسب مع النساء مما يزيد من أعبائهن. والشيء بالشيء يذكر أن هناك سياسيين

⁴⁸ اعتماد أبو جلال: مقابلة شخصية

⁴⁹ د. سامية زوالي: مقابلة شخصية

⁵⁰ هداية شمعون: مرجع سابق

⁵¹ تغريد جمعة: مرجع سابق

وكتاب يطلقون على الثامن من آذار يوم "النسوان" وهذا ما يعكس الثقافة السائدة في المجتمع. فالثقافة المجتمعية هي رقم واحد في التحديات والمعوقات. حتى المعايير التي يكون عليها التنافس ليس فقط الكفاءة، فثقافة المجتمع وتركيبته العقلية لدينا، ترسخ مفهوم أنه يجب أن يكون المرشح ابن عائلة معروفة ومن عائلة كذا وكذا، وهنا تأتي لقضايا مختلفة ومخيفة، هل هذه المعايير التي يجب أن تحتكم لها النساء وهذا خلل موجود.

ومن كبريات التحديات أمام تفعيل الكوتا النسائية، هي الانقسام الذي يخلق كيانيين سياسيين مختلفين، وهنا نستطيع الاستنباط أن اختلاف التوجهات الفكرية وانقسام الجغرافيا والسياسة في الوطن الواحد، يعيق من تفعيل دور المرأة السياسي عبر تعطيل الانتخابات وبالتالي يمنع من تفعيل الكوتا أصلاً.

ولا تقف التحديات عند الانقسام، بل تتعداه إلى وجود الاحتلال الذي منع إجراء الانتخابات التشريعية في عام 2021 بشكل غير مباشر، بمنع إجرائها في القدس، وبالتالي لا يمكن تجزئة الانتخابات وتجزئة الوطن كما يريد الاحتلال. كما يتردد دائماً أنه بوجود الاحتلال، هناك قضية وألوية وتؤجل أجندة النساء وقضاياهنّ وهذا ما يتم استثماره مع الظروف الأمنية والسياسية التي نعيشها ضد النساء لصالح الذكور⁵². أما من جانب القوانين، بوجه عام، فإنها غير منصفة للنساء ولا تعطي الفرصة لهذه المشاركة، قد تكون بعض القوانين تساوي بين مشاركة الرجال والنساء، ولكن النساء لا تبحث عن المساواة فقط، ولكن تبحث عن العدالة بتعزيز هذه المشاركة، فالتشريعات والقوانين والأنظمة الداخلية وعدم وجود نصوص واضحة وصريحة لنسبة مشاركة المرأة، وأهميتها كعضو فاعل وليس كبريستيج وشكليات.⁵³

وتتوالى المعوقات أمام المرأة في تفعيل الكوتا النسائية، ومن ضمنها استخدام الدين وتفسيراته، من قيل الذكور، ضد النساء وتصدير الدين وكأنه ضد مشاركة النساء السياسية، خصوصاً في ضوء نمو الحركات الأصولية وبناء تحالفات بين السلطة الحاكمة والقوى المحافظة والعشائرية، مما أضعف البناء الديمقراطي والثقافة السياسية والمجتمعية المستندة على حقوق المواطنة في الحيز الخاص وفي الحيز العام.⁵⁴ (وجميع العوامل، سواء الثقافة المجتمعية والعشائرية والخطاب الديني، تلعب دوراً كبيراً في تعزيز خطاب التمييز والتحريض سواء على النساء بشكل عام والمؤسسات النسوية التي تدعم حق المرأة في المشاركة السياسية وتفعيل دورها في كافة المستويات والنواحي).

في ظل مجمل هذه التحديات والمعوقات التي تواجهها المرأة، لا يزال الطريق طويلاً لتحقيق المساواة الكاملة في التمثيل وما زال هناك جهود كبيرة يجب أن يتم التفكير فيها لكيفية تحول الوعي المجتمعي والثقافة السائدة من نظرتة القاصرة اتجاه المرأة، إلى نظرة بناءة تؤمن بقدرة النساء على المشاركة في البناء والهيكل السياسي. ومما لا شك فيه أن الانقسام والاحتلال هما تحديين يعتبران وجهان لعملة واحدة في تأخير الانتخابات وبالتالي تأخير تفعيل الكوتا والمطالبة بزيادتها والذي ينعكس بالضرورة سلباً على النساء في المشاركة.

فجميع التحديات هي عبارة عن حلقات لسلسلة متتالية وتأثيرات كبيرة على النساء الراغبات في خوض الانتخابات، وبالتالي تكون انعكاساتها على مصالح النساء في المجتمع وعلى مطالبهن العادلة. هذه التحديات تعكس الواقع الذي تعيشه النساء في المجتمع الفلسطيني على كافة الصعد. يمكن إجمال التحديات بعدم التزام صناع القرار السياسي والأحزاب بوثيقة حقوق المرأة الفلسطينية التي تم الإعلان عنها من قبل الحركة النسوية عام 1994، والالتزام بنسبة تمثيل المرأة والاحتكام للعائلة والعشيرة والمرجعية

⁵² تغريد جمعة: مقابلة شخصية

⁵³ اعتماد أبو جلال: مقابلة شخصية

⁵⁴ - آمال خريشة: مدير جمعية المرأة العاملة، مداخلة في ورشة عمل بغزة حول تمكين النساء،

الدينية والمجتمع المغلق بمشاركة النساء، كما أن القوانين الوضعية المحلية لا تتوافق مع ما تم توقيعه من اتفاقيات دولية حول تعزيز مشاركة النساء

القوانين والكووتا

لا يمكن اعتبار القوانين الفلسطينية منصفة للنساء بشكل مطلق وبما يفعل دورهن، كون القوانين التي تميز لصالح النساء لم يتم إقرارها وتعتبر قوانين مجحفة بحق النساء. فقوانين الانتخابات لا تعطيها فرص المشاركة بالمستوى المطلوب، ولا حتى الكوتا تعطيها هكذا حق، فالقوانين الفلسطينية بحاجة إلى تعديلات ومواءمة مع المواثيق والاتفاقيات الدولية.

وعلى الرغم من التقدم والتطور في دور المرأة داخل المجتمع الفلسطيني فيما يتعلق بتمثيلها السياسي والاقتصادي والاجتماعي، إلا أنها ومن الناحية الواقعية، لا تزال تواجه العديد من القيود المجتمعية والسياسية التي تحد من قدرتها على تحقيق المشاركة الفاعلة والتمثيل المناسب والملائم لها في كافة مراكز صناعة القرار.

بشكل عام، يكمن التقدم في تفعيل دور المرأة الفلسطينية في المجال السياسي نتيجة للجهود المستمرة لتحسين القوانين والسياسات المعنية بتعزيز حقوق المرأة وتمكينها سياسياً. يتطلب ذلك التعاون بين الحكومة والمؤسسات المدنية والمنظمات النسوية لتعزيز التشريعات القائمة وتنفيذها بشكل فعال وتوفير الدعم اللازم لتمكين المرأة الفلسطينية وتعزيز تمثيلها السياسي في جميع المجالات.⁵⁵

وكما أشارت الباحثة هداية شمعون، نظريا القوانين جيدة ولكن لا يمكن الحديث عن قوانين موحدة في الوضع الراهن، فلدينا أكثر من 400 قرار بقانون في الضفة الغربية من الرئيس وفي غزة ما يقارب من 95 إلى 100 قانون وتشريع. هناك انقسام في القانون الفلسطيني وأصبح هناك عوار قانوني واضح حتى لو طبق في الضفة، ففي غزة غير مطبق، وهذا بحد ذاته كسرة ظهر للنساء ويمنع الحديث عن أي تمثيل في التشريعي، أما النقابات، فهي مشلولة أصلا.⁵⁶

بات من الواضح أن المشكلة لا تكمن في القانون، والذي أقر بسواسية الرجال والنساء، ولكن القصور في تطبيق القانون، وغياب آليات دستورية لمناهضة التمييز، إضافة إلى أن هناك تمييز في حزمة القوانين الخاصة بتنظيم العلاقات داخل الأسرة، والتي تعيد إنتاج الهيمنة الذكورية، إذ لا يمكن فصل الحيز الخاص في الأسرة عن الحيز العام، والتي تساهم في الحد من تطبيقه في موضوع مشاركة النساء في الانتخابات وكيفية التعامل مع الكوتا النسائية، كما أن التباين الحاصل في القوانين لاحقا بين شقي الوطن نتيجة الانقسام، أدى إلى عوار واضح لهذه القوانين وهذا ما أثر ويؤثر سلبا على النساء بشكل عام وعلى مشاركتهن السياسية خصوصا، في ضوء تعطل العملية الديمقراطية منذ العام 2007، وحتى الآن، وعدم إجراء انتخابات رئاسية وتشريعية، وعدم إجراء انتخابات محلية في قطاع غزة منذ العام 2005، في الوقت الذي تجرى فيه في الضفة الغربية، وكذلك تعطل انتخابات مجالس الطلبة في كافة جامعات غزة، وكما يحدث من تعطيل انتخابات النقابات والاتحادات المهنية أيضا في القطاع.

⁵⁵ إيمان عواد: مرجع سابق

⁵⁶ هداية شمعون: مرجع سابق

المحور الثالث: العدالة الانتقالية والمصالحة في السياق الفلسطيني

مقدمة

يواجه الفلسطينيون والفلسطينيات معركة على جبهتين: الأولى ضد الاحتلال الإسرائيلي المستمر، فيما الثانية من أجل المصالحة الداخلية بين الأطراف السياسية الفلسطينية المنقسمة، حيث أدى الانقسام بين حركتي فتح وحماس، وهما الحزبين السياسيين الأكبر في الساحة الفلسطينية، إلى تعطيل العملية الديمقراطية في فلسطين، وبات أيضاً عقبة كبيرة أمام القدرة الفلسطينية على التصدي لسياسات الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكاته الجسيمة لحقوق الإنسان الفلسطيني، والتي باتت تأخذ أشكالاً أشد قسوة بحسب الجغرافيا الفلسطينية، ويمكن القول أنه وبالرغم من أن الشعب الفلسطيني يعيش تحت الاحتلال، ولا سلطة له، حتى اللحظة، على مصير أرضه، إلا أن الشعب وفصائله، ليس بعاجز عن خلق الظروف المناسبة للمصالحة الفلسطينية.

تتبع أزمة المصالحة الحقيقية في الحالة الفلسطينية من غياب العزيمة والإرادة السياسية لتنفيذ ما تم الاتفاق عليه خلال السنوات الماضية من اتفاقيات متعددة للمصالحة، كان أبرزها اتفاق القاهرة في العام 2014، واتفاق إسطنبول 2020، وإعلان الجزائر 2023، غير أن إرادة التنفيذ في الغالب، كانت تتلاشى قبل أن يجف حبر تلك الاتفاقيات. حيث لا تزال دعوات المصالحة بين كلا الطرفين مقتصرة على الخطابات، الأمر الذي أدى إلى التشكيك العميق بكل محاولة للمصالحة لدى المواطن/ المواطن الفلسطينية/ الفلسطينية، إلى الدرجة التي وصل بها وصف محاولات المصالحة بأنها "إدارة الانقسام"

يناقش هذا المحور ما إذا كان بإمكان دولة فلسطين أن تستمد الإلهام من آليات العدالة الانتقالية من أجل تخطي الانقسام، ويحلل قابلية تطبيق هذه الآلية وإمكانيتها في تعزيز المصالحة بغض النظر عما إذا تم اعتماد عدالة انتقالية على نطاق شامل، أو أن من شأنها أن تفاقم من حدة التوتر إن طبقت بطريقة لا تراعي خصوصية السياق الفلسطيني القائم. أو إذا ما كان هناك قدرة لالتقاء بعض الآليات التي من شأنها أن تدفع باتجاه المصالحة قدماً.

يتناول هذا المحور اتفاقيات المصالحة، والتعويض الذي تطرحه لضحايا الانقسام، بالإضافة للآليات غير النقدية، مثل التعويضات الرمزية التي تتضمن الاعتراف بالحقيقة والحوار والاعتذار، وإصلاح النظام القضائي الفلسطيني. ثم يذهب المحور إلى منهجيات إدماج النوع الاجتماعي في آليات وجهود تحقيق العدالة الانتقالية في فلسطين.

تجدر الإشارة إلى أن مسألة العدالة الانتقالية في السياق الفلسطيني ضمن اتفاقيات المصالحة، قد طرحت قبل فترة قصيرة، ولا تزال الأبحاث التحليلية حول تطبيق العدالة الانتقالية في هذا السياق شحيحة، لذلك فأن المحور سيتعمق في المفاهيم الأساسية للعدالة الانتقالية وارتباطها بالمصالحة في الحالة الفلسطينية.

مفهوم العدالة الانتقالية

بداية يجب الانتباه إلى أن العدالة الانتقالية ليست نوعاً خاصاً من العدالة، كما أنها ليست طريقة لإصلاح كل ما هو خطأ في المجتمع، وليست عدالة تصالحية، أو توزيعية أو جزائية، أو عدالة لينة، بل هي مقارنة من أجل تحقيق العدالة خلال مدة الانتقال من النزاع

وقمع الدولة، بواسطة تحقيق المحاسبة، والتعويض للضحايا، وهي مجموعة إجراءات وتدابير، بعضها قانوني وقضائي، هدفها معالجة إرث ثقيل من انتهاكات حقوق الإنسان لتمكين مجتمع معين من أسباب الاستقرار والسلم الاجتماعي بعد حقبة من الحرب الأهلية أو الحكم الدكتاتوري.

كما أن العدالة الانتقالية هي عدالة استثنائية لا يمكن أن تستمر للأبد وتهدف للانتقال من حالة الحرب للسلم، وهي لا تعمل على تحقيق هذا الانتقال بقدر ما تساهم في خلق السلامة والسلاسة لحدوثه، كما أنه لا يوجد توقيت معين لاستخدام هذا النوع من العدالة، ويعود ذلك للظروف الخاصة بكل دولة، فأحياناً تستخدم في نهاية الصراعات، وأحياناً تستخدم بعد انتهائها بأكثر من عشرين عاماً.

ابتكرت روتي تيتل مصطلح العدالة الانتقالية وحددته على أنه " سبر أغوار دور القانون في فترات التغيير السياسي الجذري"،⁵⁷ وتعني العدالة الانتقالية كيفية تعامل نظام سياسي مع أنظمة سياسية سابقة أو استبدادية مارست انتهاكات جسيمة في مجال حقوق الإنسان، كما يمكن القول أن العدالة الانتقالية هي أيضاً مجموعة من الوسائل العملية من أجل توجيه الدول خلال المرحلة الانتقالية السياسية وبعدها، وقد ارتبط المصطلح في البداية بالمراحل الانتقالية ما بعد الصراع في المجتمعات الإنسانية، إلا أنه في الآونة الأخيرة قد بدأ تطبيقه على عدد من حالات الصراع الجاري، مثلما حصل في كولومبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وعدد من بلدان الربيع العربي.

تعني العدالة الانتقالية بمفهومها المجرد إحقاق الحق في المجتمعات التي تمر بمرحلة انتقالية تسمى في نظريات تحليل وتسوية المنازعات بمرحلة ما بعد النزاع (post-conflict)، وتحديدًا عملية بناء السلام (peace building)، والتي تسعى من خلالها المؤسسات المؤقتة التي تسيّر شؤون الدولة إلى مجابهة التعامل مع إرث ضخم لأنظمة مستبدة مارست انتهاكات لحقوق الإنسان، وذلك في مسعى لرفع الظلم، ورد المظالم، وجبر الضرر، وتحقيق دولة المؤسسات والقانون.

وتعرّفها الأمم المتحدة، من خلال مذكرة الأمين العام التوجيهية 2010، بشأن نهج الأمم المتحدة إزاء العدالة الانتقالية على أنها "النطاق الكامل للعمليات والآليات المرتبطة بمحاولة المجتمع للتصالح مع إرث الانتهاكات الماضية واسعة النطاق التي وقعت في الماضي على صعيد حقوق الإنسان، من أجل ضمان العدالة وخدمة المساءلة وتحقيق المصالحة".⁵⁸ وتتكون العدالة الانتقالية من جملة من الإجراءات القضائية وغير القضائية، بما في ذلك الملاحقات الجزائية وتقصي الحقائق وبرامج التعويضات والإصلاح المؤسسي، أو مزيج مناسب من ذلك كله.

فيما يعرفها المركز الدولي للعدالة الانتقالية على أنها "مجموعة التدابير القضائية وغير القضائية التي قامت بتطبيقها دول مختلفة من أجل معالجة ما ورثته من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وتتضمن هذه التدابير الملاحقات القضائية، ولجان الحقيقة، وبرامج جبر الضرر وأشكال متنوعة من إصلاح المؤسسات، والعدالة الانتقالية متجذرة في المساءلة وجبر ضرر الضحايا وتعترف بكرامتهم/ كرامتهن كمواطنين/ مواطنات وكبشر، وإن تجاهل الانتهاكات الواسعة قد يكون مَهْرَبًا سهلاً، ولكنه يدمر القيم التي يُبنى عليها أي مجتمع لائق، تسأل العدالة الانتقالية أصعب الأسئلة التي يُمكن تصورها حول القانون والسياسة، عن طريق وضع الضحايا وكرامتهم/ كرامتهن في المقدمة، تشير العدالة الانتقالية إلى الطريق قُدماً لتجديد الالتزام بجعل المواطنين/ المواطنات العاديين/ العاديات على يقين بالأمان في بلدانهم/ بلدانهم - في مأمّن من تجاوزات سلطاتهم/ سلطاتهم وتحت حماية فعالة من أي انتهاكات من قبل الآخرين".⁵⁹

⁵⁷ -RutiG. Teitel, Transitional Justice (Oxford University Press,200),4

⁵⁸ للمزيد انظر: مذكرة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن نهج الأمم المتحدة إزاء العدالة الانتقالية 2010.
⁵⁹ للمزيد انظر تعريف المركز الدولي للعدالة الانتقالية على صفحته الإلكترونيّة: <https://www.ictj.org/ar>

وهي تعني أيضا الاستجابة للانتهاكات الممنهجة أو الواسعة النطاق لحقوق الإنسان، بهدف تحقيق الاعتراف الواجب بما كابده الضحايا من انتهاكات، وتعزيز إمكانيات تحقيق السلام والمصالحة والديمقراطية، أي أنها تكييف للعدالة على النحو الذي يلائم مجتمعات تخوض مرحلة من التحولات في أعقاب حقبة من تفشي انتهاكات حقوق الإنسان؛ سواء حدثت هذه التحولات فجأة، أو على مدى عقود طويلة. بعبارة أخرى، يربط مفهوم العدالة الانتقالية بين مفهومين هما العدالة والانتقال، بحيث يعني تحقيق العدالة أثناء المرحلة الانتقالية التي تمر بها دولة من الدول.

نستنتج مما سبق أن مصطلح العدالة الانتقالية يشير بوضوح إلى الطرق التي بإمكان المجتمعات أو الدول التي خرجت لتوها من فترات الصراع والقمع، اللجوء إليها من أجل معالجة انتهاكات واسعة النطاق أو ممنهجة لحقوق الإنسان ولا يقدم القضاء العادي أجوبة مناسبة لها. كما أنها تساعد الشعب على مواجهة الماضي ومعرفة حقيقة ما تم اقترافه من انتهاكات باسمه، وتساعد على استعادة الثقة بالعمليات التي توجه حياة الشعب اليومية.

تاريخ النشأة وتطور المفهوم

بالرغم من حداثة مفهوم وتطبيق العدالة الانتقالية، إلا أن البعض يرجع بدايات تطبيقاتها الأولى إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية في "محاكمات نورمبرج" في ألمانيا، وهي من أشهر المحاكمات التي شهدتها التاريخ المعاصر، والتي قامت بمحاكمة مجرمي الحرب من القيادة النازية. ثم كانت البداية الحقيقية لما يمكن أن يسمى تطبيق للعدالة الانتقالية، في محاكمات حقوق الإنسان في اليونان في أواسط السبعينيات من القرن الماضي، وبعدها في المتابعات للحكم العسكري في الأرجنتين وتشيلي من خلال لجنتي تقصي الحقائق في الأرجنتين 1983 وتشيلي 1990 ومن بعد ذلك في العديد من دول القارة اللاتينية.

جاءت مساهمات أوروبا الشرقية في التعامل مع انتهاكات حقوق الإنسان عقب سقوط وتفكك الكتلة الشرقية 1989، من خلال فتح ملفات الأمن الداخلي كما حدث في ألمانيا عقب سقوط جدار برلين، وعمليات التطهير العرقي في يوغسلافيا، ثم كانت التجربة الأبرز للعدالة الانتقالية في جنوب أفريقيا عقب انهيار نظام التمييز العنصري هناك في العام 1995، حيث تشكلت لجنة " الحقيقة والمصالحة" للتعامل مع قضايا الانتهاكات الجسيمة التي تعرض لها السكان السود خلال فترة التمييز العنصري.⁶⁰

عناصر العدالة الانتقالية⁶¹

(1) الملاحقة القضائية: والتي تهدف من خلالها إلى ضمان محاكمة المسؤولين / المسئولات عن ارتكاب الجرائم، بما في ذلك الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي، والانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وفقاً للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، وعند الاقتضاء، معاقبتهم / معاقبتهم، وهذا يتطلب وجود قضاء ونظام ادعاء كفاء ومستقل.

(2) الكشف عن الحقيقة: عادة ما يتم تنفيذ هذه العمليات من قبل لجان تحقيق، وتشمل أنشطتها أخذ أقوال الضحايا والشهود، وإجراء بحوث في مواضيع مرتبطة، وتنظيم جلسات استماع عامة وبرامج توعوية أخرى، ونشر تقرير نهائي يحدد النتائج والتوصيات.

⁶⁰ ثائرة شديد: "العدالة الانتقالية كنموذج لبناء السلام دراسة حالة: جنوب أفريقيا"، المركز الديمقراطي العربي، 2021، <https://democraticac.de/?p=79303>

⁶¹ مذكرة الأمين العام للأمم المتحدة: مرجع سابق

3) برامج جبر الضرر: والتي تسعى إلى معالجة الانتهاكات الممنهجة لحقوق الإنسان، من خلال تقديم مجموعة من التعويضات المادية والرمزية للضحايا، ولا تقتصر التعويضات فيها على التعويض المادي، بل يمكن أن تشمل الرعاية الطبية والنفسية والاجتماعية، والحق في استعادة الممتلكات التي تم الاستيلاء عليها بشكل غير مشروع.

4) الإصلاح المؤسسي: وهذا تدبير طويل الأجل، ولا يلبي بالضرورة الاحتياجات الفردية للضحايا في المقام الأول، ولكنه يدل على استعدادية الدولة لتحسين المؤسسات واستخدام عقلية الخدمة العامة، غالباً ما يشمل الإصلاح المؤسسي إنشاء أو تحديث أطر السياسات التي تحكم المؤسسات وخصوصاً جهازي العدالة والأمن، ويمكن أن يشمل أيضاً عملية الفحص الفوري، حيث يتم فحص الأشخاص المتقدمين للوظائف العامة للتأكد مما إذا كانوا/ كنّ متورطين/ متورطات في انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.

أهداف العدالة الانتقالية

تهدف العدالة الانتقالية بوجه عام، إلى تعزيز الثقة بين المواطنين/ المواطنات ومؤسسات الدولة من خلال التشجيع على الحوار بين المجموعات المتعارضة والكشف عن حقيقة ما حصل في الماضي، وتشير في آلياتها إلى التعويض ولجان تقصي الحقائق وتدبير المساءلة مثل المحاكمات أو منح العفو لأولئك الذين يزعم بأنهم/ أنهنّ ارتكبوا/ ارتكبن انتهاكات لحقوق الإنسان، كما أن آلياتها تتضمن ثقافة الاعتذار، وإحياء الذكرى، وإصلاح النظام القضائي، وتوفير الضمانات بعدم تكرار ما حصل.

يعد تحقيق المصالحة الوطنية، الهدف الأساسي للعدالة الانتقالية، حيث إنّه من بعد الانتهاكات الكبيرة لحقوق الإنسان سيفقد المجتمع الثقة بحكم القانون، والآليات التقليدية للعدالة، وغالباً ما يظهر ذلك في الدول التي عانت من حروبٍ ونزاعات أهلية، حيث تتشكّل لديها دوافع قوية للانتقام، ممّا سينتج عنه عنف متبادل. إضافة إلى إصلاح المؤسسات في الدولة، وفي مقدمتها مؤسسات الجيش والأمن، والمؤسسات جميعها التي تورّطت في ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان، أو التي لم تحاول منع ارتكابها، ومن هنا قد تتوصل الدولة لمنع تكرارها مستقبلاً. ويمكن سرد الأهداف التكاملية للعدالة الانتقالية على النحو التالي:

- 1) إنشاء مؤسسات خاضعة للمساءلة واستعادة الثقة في تلك المؤسسات.
- 2) جعل الوصول إلى العدالة ممكناً للفئات الأكثر ضعفاً في المجتمع في أعقاب الانتهاكات.
- 3) ضمان أن النساء والمجموعات المهمشة تلعب دوراً فعالاً في السعي لتحقيق مجتمع عادل.
- 4) احترام سيادة القانون.
- 5) تسهيل عمليات السلام، وتعزيز حل دائم للصراعات.
- 6) إقامة أساس لمعالجة الأسباب الكامنة وراء الصراع والتهميش.

إشكالية المصالحة في الفهم الفلسطيني

إذا كانت المصالحة تعني تخطي الاختلافات والتوترات من أجل استعادة العلاقات الودية والتوفيق بين الأطراف المتعارضة، إلا أنها في السياق الفلسطيني تأخذ منحى سياسي أكثر، حيث يشير إلى التوقع الذي تبديه السلطة الفلسطينية باعتبارها السلطة الشرعية، بأنه على حركة حماس أن تسلم السلطة في قطاع غزة إلى السلطة الوطنية الفلسطينية والتي تقودها حركة فتح، وهو ما يجعل مفهوم المصالحة نقطة خلاف بين الأطراف الفلسطينية بهذا المعنى.⁶²

⁶² ميا سوارت: "المصالحة الفلسطينية وإمكانية تحقيق العدالة الانتقالية"، معهد بروكجز، 2019.

خلفية الانقسام الفلسطيني

شكلت الانتخابات التشريعية الثانية والتي أجريت في العام 2006، نقطة تحول في العملية السياسية الفلسطينية، وتسببت لاحقاً بانقسام حاد بين حركتي فتح وحماس، غير أن أصول الخلاف بينهما تعود إلى الاختلافات الفكرية والبرامجية والإيديولوجية، القائمة منذ زمن، حول دور السياسة والدين في الصراع لأجل فلسطين، إضافة إلى السياسات الإسرائيلية، التي لعبت دوراً في تأجيج الخلافات بين الحركتين، عندما رفضت التعاطي مع نتائج الانتخابات، وفرضت حصاراً مطبقاً على قطاع غزة وفصلها عن الضفة العربية منذ العام 2007. وهي الآليات التي كانت ولا تزال تنتهجها ضمن مصفوفة السيطرة الإسرائيلية على الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ العام 1967.

كان للحصار الإسرائيلي الشامل على قطاع غزة في العام 2006، تداعيات كبرى على العلاقات الفلسطينية الداخلية، حيث ورط هذا الحصار طرفي النظام السياسي (الرئاسة الفلسطينية بقيادة فتح، والحكومة الفلسطينية بقيادة حماس) في نزاع فصائلي حول مسئولية كل طرف في هذا الحصار، والذي أعقب انسحاب إسرائيلي أحادي الجانب من قطاع غزة في العام 2005، ليصبح بذلك النظام السياسي ضعيفاً وعمه الفوضى وتراشق الاتهامات بين الطرفين. حتى جاءت لحظة الحقيقة المرة في حزيران 2007، ليحدث الشرخ الكبير في الحالة الفلسطينية، ولتدخل القضية الفلسطينية في صراع داخلي أضعف قدرة الفلسطينيين والفلسطينيات على مواجهة السياسات الإسرائيلية، كما أن إسرائيل عملت خلال السنوات الماضية على تعطيل مبادرات المصالحة بطرق متعددة مثل وضع ضغوطات مستمرة واشتراطات مسبقة حتى لا تحدث المصالحة الداخلية الفلسطينية. تجدر الإشارة هنا إلى أن العديد من القادة الإسرائيليين قد أكدوا في أكثر من مرة على أن استمرار حالة الانقسام يخدم الأهداف والمصالح الإسرائيلية.⁶³

تجدر الإشارة إلى أن إحصائيات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تقدر بأن هناك 116 شخص على الأقل قد قتلوا خلال أحداث حزيران 2007، بين حركتي فتح وحماس، في حين تؤكد إحصائيات الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، إلى سقوط أكثر من 537 شخص قتلي خلال جولات القتال التي امتدت من يناير إلى حزيران 2007،⁶⁴ الأمر الذي دفع شعوان جبارين مدير مؤسسة الحق في ذلك الوقت إلى مطالبة الفصائل الفلسطينية بضرورة أن تضع برنامج عدالة انتقالية يحمل منتهكي حقوق الإنسان المسؤولية الكاملة عن أرواح الضحايا.

تمخض عن معركة غزة انقسام بين الضفة وغزة، بعدما حسمت حركة حماس المعركة لصالحها، وطرقت عناصر فتح من القطاع، وتمكنت من فرض سيطرتها الكاملة على القطاع، الأمر الذي قابله الرئيس الفلسطيني بإعلان حالة الطوارئ وحل الحكومة الفلسطينية في ذلك الوقت والتي كان يترأسها إسماعيل هنية (رئيس المكتب السياسي لحركة حماس حالياً)، وانقسمت المؤسسات الفلسطينية، وبدأ بروز المؤسسات الموازية بين غزة والضفة، ومعها انقسم نظام المحاكم، بما فيه القضاء إلى اثنين.

فهم العدالة الانتقالية في السياق الفلسطيني

يعتبر الكثير من الباحثين/ الباحثات والأكاديميين/ الأكاديميات أن العدالة الانتقالية في السياق العربي موضوع مثير للجدل، وأنه في السياق الفلسطيني مسألة سابقة لأوانها، وذلك لكون الحالة الفلسطينية لم تمر بمرحلة انتقالية سياسية، ولا يبدو أنها ستشهد ذلك في المستقبل القريب.

⁶³ انطوان شلحت: " الرؤية الإسرائيلية للمصالحة الفلسطينية"، المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية مدار، 2017، <https://cutt.us/cZQvh>

⁶⁴ الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان: التقرير السنوي الثالث عشر (1 كانون الثاني 2007 - 31 كانون الأول 2007)، ص 69. رابط التقارير السنوية على موقع الهيئة:

<https://www.ichr.ps/reports/1484.html>

غير أن الباحثة نهى أبو الذهب " ترى بأنه يجدر تطوير العدالة الانتقالية لتأخذ بعين الاعتبار المراحل الانتقالية المعقدة، وتفترض بأن المنطقة العربية تمثل التحدي الأكبر حتى الآن لمفهوم العدالة الانتقالية، وذلك لكون المراحل الانتقالية في العالم العربي، لا تجرى عادة من حكم غير ديمقراطي إلى حكم ديمقراطي، بل من حكم غير ديمقراطي إلى حكم قمعي، وتعتبر بأن المرحلة الانتقالية في المنطقة العربية هي مرحلة مبهمة"⁶⁵

فيما يرى باحثون آخرون وباحثات أخريات، بأن خصوصية الحالة الفلسطينية وصعوبتها تفرض على الكل الفلسطيني، النظر إلى تطبيق آليات العدالة الانتقالية في سياق تشجيع ودفع المصالحة الفلسطينية للأمام من خلال تسهيل خلق مناخ سياسي فلسطيني إيجابي قادر على إنجاز المصالحة وإثبات جدارة الفلسطينيين والفلسطينيات في إدارة أنفسهم/ أنفسهن، وتقدير مصيرهم/ ن، وإقامة دولتهم/ ن، أمام العالم.⁶⁶

يمكن الجزم بأن فكرة المصالحة هي جزء رئيس من العدالة الانتقالية منذ ابتكارها، ودائماً ما تكون المصالحة هي أحد الأهداف الرئيسية لعمليات العدالة الانتقالية، فالعدالة الانتقالية ما بعد الصراع ليست قضائية وعقابية فحسب، بل تصالحية ووقائية أيضاً، فهي تعوض الضحايا وتزيل الحصانة وتحرص على أن تقبل الشعب للماضي ويعيش بسلام وأمن.⁶⁷

فلسطين ونموذج جنوب أفريقيا في العدالة الانتقالية

ينظر الكثير من الفلسطينيين والفلسطينيات إلى نموذج جنوب أفريقيا باعتباره مصدر إلهام وتعليمي، يمكن الاستفادة منه والبناء عليه، نظراً للتشابهات القائمة بين نظام الفصل العنصري (الأبارتهايد) في جنوب أفريقيا، وظروف الفصل العنصري التي يعيشها الفلسطينيون والفلسطينيات في ظل الاحتلال الإسرائيلي.

تعتبر تجربة العدالة الانتقالية في جنوب أفريقيا من أبرز التجارب لتطبيق هذا النظام في العالم؛ فبعد انتهاء نظام التمييز العنصري، وما صاحبها من حرب دامت أكثر من ثلاثين عام (1960 - 1990) قادها المؤتمر الوطني الإفريقي ضد نظام التمييز العنصري، دخلت البلاد مرحلة الانتقال الديمقراطي في عام 1990 خاصة في فترة وصول زعيم الأقلية البيضاء "دو كليرك"، إلى السلطة حيث قام برفع الحظر عن نشاطات المؤتمر الوطني الإفريقي وأطلق سراح زعيمه، نيلسون مانديلا، بعد 27 عاماً من السجن. فالانتقال الديمقراطي في جنوب أفريقيا، هو ثمرة مسار قائم على المفاوضات، اعتمد على نهج المصالحة لتجنب كل أشكال الانتقام، حيث كان الهدف الأساسي ذلك الوقت هو المحافظة على مستوى النمو الاقتصادي للبلاد، خلال العام 1993، وتم تبني دستور انتقالي للدولة وكانت قضية العفو عن مرتكبي الجرائم الخطيرة خلال فترة الصراع من أهم نقاط المفاوضات حول الانتقال الديمقراطي وقد توصل طرفي الصراع إلى تسوية مفادها بأن العفو يمكن أن يتم للجرائم التي تمت بهدف سياسي وكان لها علاقة بنزاعات الماضي⁶⁸

أما على مستوى المصالحة وهذا ما أريد التركيز عليه، فإن نموذج جنوب أفريقيا يقارب في بعض الخصائص الحالة الفلسطينية من حيث عملية التفاوض التي سبقت الانتخابات الديمقراطية، ومفهوم تشاطر السلطة الانتقالي، ومفهوم الإقرار بحقيقة ما حصل في الماضي، وهي الخصائص التي من شأنها أن تعزز عملية المصالحة الفلسطينية. حيث لعبت لجنة الحقيقة والمصالحة (TRC) دوراً محورياً في تشجيع المصالحة في جنوب إفريقيا، حيث نجحت اللجنة في تحقيق هذه الغاية، ويتفق / تتفق الكثيرون /

⁶⁵ نهى أبو الذهب: باحثة قانونية، مقابلة بتاريخ 2022/6/3

⁶⁶ ميا سوارت: مرجع سابق

⁶⁷ مقابلة مع الباحث مصطفى إبراهيم: مدير الوحدة القانونية بالهيئة المستقلة لحقوق الإنسان سابقاً، بتاريخ 2022/6/9

⁶⁸ -ثائرة شديد: " العدالة الانتقالية كنموذج لبناء السلام دراسة حالة: جنوب أفريقيا"، المركز الديمقراطي العربي، 2021، <https://democraticac.de/?p=79303>

الكثيرات هناك على أن اللجنة ساهمت في خلق ثقافة احترام حقوق الإنسان، وفي تحقيق العدالة الإصلاحية. ويوافق/ توافق أغلب المفكرين/ المفكرات على أن نموذج جنوب أفريقيا في تأسيس لجان تقصي الحقائق قد ساهم بدرجة كبيرة في المصالحة بين الضحايا والجناة حين تم اعتماده في العديد من الدول الأفريقية مثل سيراليون، والتي تتميز تجربتها بوجود العدالة الجنائية الدولية كآلية موازية، متمثلة في (المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بسيراليون)، فقد كان في الماضي يُنظر إلى (لجان الحقيقة والمصالحة) بوصفها بديلاً للعدالة الجنائية، والتي ينحصر دورها في بعض الأحيان، وبشكل غير رسمي، في تجنّب أو - على الأقل - تأجيل المحاكمات؛ غير أنّ كلاً من (لجنة الحقيقة والمصالحة) و (العدالة الجنائية) عملتا بشكل متزامن في سيراليون. ولقد كشفت هذه التجربة، غير المسبوقة، عن وجود بعض التوترات بين كلتا المقاربتين، فإنها قد أثبتت أيضاً جدوى العمل الثنائي والمتزامن ل (محكمة جنائية دولية) و (لجنة حقيقة ومصالحة)، وعليه؛ فإنّ تجربة سيراليون قد تساعدنا على فهم: أنّ العدالة في مرحلة ما بعد الصراع تتطلب مزيجاً معقداً من المقاربات التكميلية، وليس خياراً واحداً من جملة مقاربات بديلة، والتي قد تتعارض في جوهرها⁶⁹.

العدالة الانتقالية في السياق العربي

احتل موضوع العدالة الانتقالية مكانة متميزة خلال المراحل الأولى لما اصطلح عليه "الربيع العربي"، حيث أدى سقوط الأنظمة التقليدية في العديد من دول الربيع العربي، إلى الاعتقاد في مدخل العدالة الانتقالية كآلية تجيب عن انتظار الجماهير في المساءلة الشاملة للأنظمة السياسية سواء من حيث التدبير السياسي، أو من حيث الحوكمة الاقتصادية أو الاجتماعية لثروات البلاد، أو من حيث معالجة انتهاكات حقوق الإنسان، وقد أدى هذا الوضع إلى اعتماد قوانين كما في (تونس واليمن والعراق وليبيا) وإضافة لاستحداث وزارات متعلقة بهذا الموضوع مثل مصر وتونس، إلا أن مآل هذا الاختيار لم يجد تجسيدا له على مستوى الممارسة في كل التجارب.⁷⁰

تجدد الإشارة إلى أن المنطقة العربية كانت قد عرفت تجربة وحيدة للعدالة الانتقالية في ثمانينات القرن الماضي في المغرب وذلك في العام 1985، حين قام الملك الحسن الثاني بإجراءات التحول وتسليم الحكم للمعارضة، والتي أفضت إلى إنشاء هيئة " الإنصاف والمصالحة" لتقصي الحقائق، واختتمت أعمالها في دفع تعويضات للضحايا والعمل على إصلاح وتأهيل عدد غير قليل من المؤسسات في العام 2005. لتكون المغرب صاحبة التجربة الفريدة في التعامل مع العدالة الانتقالية والتي تمت من داخل النظام نفسه، ولم يتم تنفيذها عقب انتهاء حرب أهلية أو ثورة.⁷¹

أما تجربة العدالة الانتقالية في ليبيا في العام 2013، فلقد تعرضت للتعطيل نتيجة لإحجام من قبل السلطات الليبية عن تأسيس هيئة تقصي الحقائق والمصالحة المنصوص عليها في القانون الليبي، حيث أصدر المجلس الوطني الانتقالي المؤقت في ليبيا، القانون رقم (17) لسنة 2012، بشأن إرساء قواعد المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية.⁷² وباتت كل الجهود الليبية التي بذلت في أعقاب الإطاحة بالنظام السابق لتحقيق العدالة الانتقالية مرهونة بمسار المصالحة الوطنية الليبية، بين الفرقاء في المشهد الليبي، حيث أن كافة المؤشرات في التجربة الليبية تشير إلى إمكانية أن تحجب المصالحة الوطنية الليبية عملية العدالة الانتقالية في ليبيا، حيث أن خارطة الطريق الليبية تجمع بين المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية على قاعدة العفو والتسامح مع تقصي الحقائق

69 - فوزية قاسي: "تجربة العدالة الانتقالية في سيراليون"، موقع افريقيا بوست، 2016، <https://africa-post.net/?p=48>

70 الحبيب بلكوش: العدالة الانتقالية والانتقال الديمقراطي في السياق العربي، مجلة سياسات عربية، ع18، يناير 2016، ص 78.

71 المرجع السابق

72 أحمد الأطرش: " العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية في ليبيا: جدلية الأولويات " 2021، مركز الجزيرة للدراسات، ص 5

وجبر الضرر دون الإشارة إلى المساءلة، كما أن مسار المصالحة الليبي لا يوجد فيه نص صريح وواضح حول العدالة الانتقالية،⁷³ وهو ما جعل التجربة الليبية ناقصة أو مشوهة حتى الآن.

في حين تعتبر التجربة التونسية من أكثر التجارب العربية تميزاً في أعقاب ثورة الياسمين 2010، حيث تميزت التجربة التونسية بتطبيقها المنظومة الشاملة للعدالة الانتقالية القائمة على كشف الحقيقة وتحديد المسؤوليات وجبر الضرر للضحايا وإصلاح المؤسسات.⁷⁴

يظهر السياق العربي في مسألة العدالة الانتقالية أن السياق السياسي لم يستطع حتى اللحظة فرز أرضية مشتركة بين الفرقاء الأساسيين الذين ساهموا في دينامية التغيير ولم يقدروا بشكل دقيق خصوصيات المرحلة، الأمر الذي يجعل إمكانية العودة إلى إنتاج ثقافة الهيمنة والاستحواذ على السلطة كما جرى في مصر وتونس، في ضوء غياب أرضية مشتركة ومؤطرة للفعل السياسي، في ظل الأجواء السياسية السائدة، حيث لم تتضح معالم مشروع العدالة الانتقالية والأهداف المتوخاة منه والمراحل التي يغطيها وذلك للأسباب التالية:

- 1) الاحتقان السياسي والتوتر بين الفرقاء وغياب الأرضية التوافقية بينهم بشأن العدالة الانتقالية، ليصبح مآل مشروع العدالة الانتقالية فيها ميتاً كما هو الحال في اليمن وليبيا.
- 2) غياب الإرادة السياسية الصريحة وطغيان حالة الاستقطاب والتجاذبات السياسية، بشكل كان يؤدي إلى توظيف مقاربة تصفية الحسابات مع الخصوم السياسيين، بدلا من تعزيز المشترك في البناء المطلوب سياسياً.
- 3) انهيار مؤسسات الدولة وحل أجهزتها أجهض فكرة العدالة الانتقالية كما هو المشهد في التجربة العراقية واستدامة حالة الدمار والتناحر كما في التجربة السورية واليمنية.

يمكن القول إن تجارب العدالة الانتقالية في المنطقة العربية لم تنطلق بعد، نتيجة الشروط السياسية العامة والسائدة في دول الربيع العربي، وهي عوامل غير مساعدة ولا ملائمة حتى للخوض في مسارات العدالة الانتقالية.⁷⁵

تدابير العدالة الانتقالية في اتفاقيات المصالحة الفلسطينية

تعتبر اتفاقيات المصالحة من آليات العدالة الانتقالية لأنها قادرة على تشكيل أساس للعملية الانتقالية، ومن بين المؤتمرات والوثائق والاتفاقيات المتعددة للمصالحة، تبرز اتفاقية القاهرة التي أبرمت في العام 2011، باعتبارها المحاولة الأقوى لصياغة خطة ورؤية شاملة للمصالحة، وقد أدت لبروز جو من التفاؤل لأنها شكلت اتفاقاً تمهيدياً حول استعادة الوحدة الفلسطينية، وتجاوز النزاعات والخلافات وخلق أرضية مشتركة لتفاهات فلسطينية وفيما يلي محاكاة لقابلية تطبيق آليات العدالة الانتقالية في اتفاقية القاهرة بما فيها التعويضات وإصلاح النظام القضائي الفلسطيني والاعتراف بالحقيقة والحوار.

اتفاقية القاهرة للمصالحة الفلسطينية 2011

جاءت اتفاقية القاهرة في خضم لحظة تاريخية كانت تمر بها المنطقة العربية، حيث ألهم الربيع، العربي الذي انطلق من تونس إلى مصر مروراً بلبيبا، الشباب الفلسطيني في 15 آذار من ذلك العام، لإطلاق حركة شعبية في الضفة الغربية وقطاع غزة من أجل إنهاء الانقسام، والتي صادفت توهج الثورة المصرية زخماً في العام 2011، مما أبرز قابلية لدى الطرفين للمصالحة. خصوصاً وأن مصر، بعد مرحلة مبارك، لعبت دوراً بارزاً في خلق بيئة إيجابية من أجل قبول الأطراف لاتفاقية القاهرة والتي أشرف عليها المجلس الأعلى للقوات المسلحة المصرية في ذلك الوقت، ليتم التوقيع عليها في 3 أيار 2011.⁷⁶

⁷³ اللجنة الدولية للحقوقيين: " نحو عدالة انتقالية مراعية للنوع الاجتماعي في ليبيا، معالجة الجرائم الجنسية والمبنية على النوع الاجتماعي المرتكبة ضد المرأة"، آذار / مارس

2022، ص 45

⁷⁴ أمين بن مسعود وآخرون: " العدالة الانتقالية والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية، المجلد الثاني: التجربة التونسية"، 2022، ص 154.

⁷⁵ الحبيب بلكوش: مرجع سابق، ص 83

⁷⁶ انظر اتفاقية القاهرة 2011: https://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=7650

ولقد تضمنت الاتفاقية، إجراء الانتخابات الفلسطينية التشريعية والرئاسية، وانتخابات المجلس الوطني الفلسطيني، في غضون سنة من تاريخ التوقيع، كما توافق الطرفان على تشكيل حكومة توافقية للفترة الانتقالية. وكجزء من الاتفاقية، تأسست (6) لجان، أنيط بها مهمة الإشراف على تطبيق اتفاقية المصالحة، وتبلورت تفاصيلها في الاتفاقية المبرمة وهي:

- 1) لجنة المصالحة المجتمعية:** وتعنى بعدد من المسائل المتعلقة بدعم المصالحة بين الطرفين، وتحديد المسائل الناجمة عن الانقسام، وتهدف إلى تشجيع السلم الأهلي، بما يعزز الشراكة السياسية ويدعم تقدم المجتمع من خلال استعادة الوحدة وإنهاء الملفات الأهم لقضايا الضحايا خلال فترة الانقسام، وإنهاء التوتر بين العائلات التي فقدت أولادها خلاله، ووضع حد للتبديدات التي تغطي الهاربين وأعمال القتل وأعمال القتل المضادة والالتزام بالشرع الإسلامي لإنهاء القضايا، وتضميد جراح الانقسام وتقوية صمود المواطنين والمواطنات في قطاع غزة.
- 2) لجنة الحريات العامة:** وتأسست بهدف الإشراف على تحسين وضع الحقوق المدنية والسياسية، وتمتع بصلاحيات واسعة نوعاً ما في هذا المجال، وقد عملت على إلغاء الحظر على الصحف وإعادة فتح المؤسسات الأهلية والتي تم إغلاقها خلال مرحلة الانقسام، وتهتم اللجنة بشكل خاص بحقوق السجناء/ السجينات، ومع أن التعذيب مشكلة مستمرة في السجون الفلسطينية، إلا أن محاكمة مرتكبي أعمال التعذيب ليست على رأس الأجندة الفلسطينية، فعلى سبيل المثال، أوصت اللجنة في اجتماع لها في العام 2013، ألا يتم استجواب السجناء/ السجينات إلا بحضور محام/ محامية، غير أن هذه التوصية لم تطبق. هذا وأوقفت اللجنة علمها نتيجة عجز الحكومة عن تطبيق توصياتها، وتزايد الإحباط من عدم قدرة اللجنة على تحقيق نتائج لقاء جهودها.
- 3) لجنة الانتخابات:** تضمنت اتفاقية القاهرة بندا لإنشاء محكمة انتخابية، إضافة إلى تشكيل لجنة الانتخابات، وتبعا للقانون الانتخابي في فلسطين، فإن الرئيس يشكل لجنة الانتخابات بالاستناد إلى الاستشارات، تكون مهمتها الإشراف على سير العملية الانتخابية من البداية حتى النهاية.
- 4) التعويضات:** لم تلق مسألة التعويضات في السياق الفلسطيني الكثير من الاهتمام، وهذا عائد لسببين: الأول أن مدفوعات التعويض باعتمادها جزءاً من نظام العدالة الانتقالية غائب في الحالة الفلسطينية، والثاني أن دفع التعويضات يتم بعد الإقرار بالذنب، وهو ما تعرقله التوترات السياسية بين الأطراف، وهي معضلة تبرز غالباً في النقاشات حول منفعة التدابير التعويضية.
- 5) إصلاح نظام العدالة الفلسطيني:** ينظر إلى النظام القانوني الفلسطيني الحالي باعتباره مستيسر بالكامل، ويزداد لجوء المواطن/ المواطنة إلى آليات العدالة غير الرسمية بدلا من المحاكم، ويتضح تسييس المحاكم من خلال الطرق التي صيغت بها القوانين الفلسطينية خلال فترة الانقسام، حيث يتم إقرار القوانين بمرسوم رئاسي في الضفة الغربية وفقا للمادة 43 من القانون الأساسي الفلسطيني، أما في غزة فيتم إصدار القوانين من قبل أعضاء كتلة التغيير والإصلاح في المجلس التشريعي المنحل (كتلة حركة حماس) من خلال التصويت بالوكالة.
- 6) الاعتراف بالحقيقة والحوار:** كما أشرنا سابقاً في هذا المحور بأن لجان تقصي الحقائق والمصالحة كآلية لتحقيق العدالة الانتقالية وتسهيل الحوار والتقدم نحو المصالحة، إلا أنه هناك غياب لهذه الفكرة في السياق الفلسطيني، وينظر/ تنظر لها العديد من الباحثين/ الباحثات باعتبارها خطوة سابقة لأوانها في الحالة الفلسطينية، وأن الوقت الحالي ليس الأنسب من أجل تأليف لجنة تقصي حقائق، إلا أنه لا بد من التشجيع على تشكيل لجان تقصي الحقائق على المدى البعيد، ربما بعد التوصل لمصالحة فلسطينية، لأن من شأنها أن تضمن اعترافاً رسمياً بأخطاء الماضي.

أسباب فشل جهود تحقيق العدالة الانتقالية في اتفاقيات المصالحة

يمكن إيعاز أسباب فشل جهود تحقيق العدالة الانتقالية في اتفاقيات المصالحة الفلسطينية إلى الأسباب التالية:

- 1) الطريقة التي تدار بها عملية المصالحة بين الطرفين، والقائمة على فهم خاطئ أولاً لمفهوم المصالحة، ليس باعتبارها تجاوز للخلافات والتوترات، وبناء للثقة ومد للجسور بين الأطراف، بقدر ما هي محاولة كل طرف إذعان الطرف الآخر وجذبه باتجاهه، وتحقيق أقصى مكسب ممكن، حتى باتت المصالحة بحد ذاتها فرصة للتقاسم وإدارة الانقسام، أكثر مما هي فرصة للخروج من عنق الزجاجة، وتحقيق تحول ديمقراطي حقيقي في فلسطين.
- 2) الممارسات سواء على مستوى التفكير السائد في حوارات المصالحة أو على مستوى الإجراءات المعمول بها يشير إلى أن الحالة الفلسطينية أمام نموذج للتعسف وارتكاب الانتهاكات لحقوق الإنسان، يصعب معه محاسبة أشخاص ارتكبوا جرائم وانتهاكات متعددة، خصوصاً وأن حوارات المصالحة تذهب إلى توفير الحماية لمرتكبي/ مرتكبات الانتهاكات وذلك من خلال انتهاج المصالحة المجتمعية القائمة على دفع التعويضات (الدية في الثقافة الفلسطينية)، دون الإشارة إلى محاسبة المسؤولين/ المسئولات عن الانتهاكات الجسيمة للضحايا.
- 3) تعطيل الأنظمة المؤسسية المستقلة والمكلفة بسيادة القانون وضمن العدالة، الأمر الذي يحتاج إلى وقت في إعادة بنائها وتفعيلها، مع عدم تشكيل لجان تحقيق مستقلة وقضاء مستقل يعتمد قواعد ومعايير حقوق الإنسان.
- 4) عدم التوصل حتى اللحظة إلى صيغة تحمي حقوق الضحايا وتضمن الحقوق والحريات وتدعم الديمقراطية وقيمها.
- 5) هيمنة أجواء النزاعات السياسية في المشهد السياسي الفلسطيني بظلالها القاتمة على الحقوق والحريات، وخصوصاً قيم التسامح والديمقراطية وسيادة القانون وحقوق الإنسان، والتي يتعزز بدلا منها قيم فئوية وتعصبية وعنفية، تظهر في شكل انتهاكات خطيرة.
- 6) النزعة القبلية التي تغلف الفهم الفلسطيني، حتى اللحظة، للعدالة الانتقالية في التعامل مع تبعات أحداث الانقسام الفلسطيني، حيث لا يتوفر في الحالة الفلسطينية مسار قانوني واضح للعدالة الانتقالية، وأن كل ما تمخض خلال مفاوضات المصالحة منذ العام 2008 وحتى الآن، هو مسار توافقي تم الاتفاق فيه في أكثر من مرة على تعويض الضحايا وإغلاق كافة ملفات الخلافات بين الفرقاء، بما يعني تغييب المحاكمات، والاكتفاء بجبر الضرر من خلال مصالحة مجتمعية تقوم على طي الماضي دون محاسبة أو مساءلة من قاموا/ قمن بالانتهاكات سواء خلال أحداث حزيران الدامي في 2007، وما تلاه لاحقا من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في فلسطين، ويمكن القول بجرأة أن الفهم القانوني للعدالة الانتقالية مفقود في الحالة الفلسطينية.

النساء والعدالة الانتقالية في فلسطين

باتت مطالب دمج منظور النوع الاجتماعي في صلب عمليات العدالة الانتقالية مطلباً دولياً، بعد أن تعرضت العديد من تجارب النساء للإهمال في حالات الصراع وما بعد الصراع.⁷⁷ ولقد شكل القرار التاريخي 1325 الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في العام 2000، نقلة نوعية في الدفع قدماً نحو إدماج منظور النوع الاجتماعي في العدالة الانتقالية، وذلك من خلال دعوته الواضحة إلى زيادة تمثيل النساء على جميع مستويات صنع القرار، وإنشاء آليات تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي لمنع نشوب الصراعات وإدارتها وحلها، بما في ذلك عمليات الإصلاح في قطاعي العدالة والأمن.⁷⁸

كما تتناول القرارات الخاصة بأجندة المرأة والسلام والأمن، العدالة الانتقالية بشكل مباشر، حيث استرعى القرار 2106 في العام 2013⁷⁹، ضرورة الانتباه إلى أهمية اتباع نهج شامل إزاء العدالة الانتقالية في حالات الصراع المسلح وما بعد الصراع، بما يشمل النطاق الكامل للتدابير القضائية وغير القضائية. فيما جاء القرار 2467 في العام 2019⁸⁰، ليشجع الدول الأعضاء على ضمان

⁷⁷ هيئة الأمم المتحدة: العدالة الانتقالية وخطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا"، 2022، ص6

⁷⁸ للمزيد أنظر قرار مجلس الأمن الدولي 1325، الصادر في 31 أكتوبر / تشرين الأول للعام 2000.

⁷⁹ انظر موقع الأمم المتحدة: وثائق مجلس الأمن، "القرار 2106" الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 6984، المعقودة في 24 حزيران/يونيو 2013،

⁸⁰ وثائق الأمم المتحدة: القرار 2467 الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته المعقودة في 23 نيسان/ أبريل 2019، المكتبة الرقمية:

<https://digitallibrary.un.org/record/3800938?ln=ar>

فرصة المشاركة الكاملة والمجدية للناجيات من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في جميع مراحل العدالة الانتقالية، بما في ذلك أدوار صنع القرار مع التأكيد على أن قيادة المرأة ومشاركتها يزيدان من احتمال أن تفضي نتائج العدالة الانتقالية، إلى سبل انتصاف فعالة على النحو الذي تحدده الضحايا.

تجدد الإشارة إلى أن كافة القرارات الخاصة بالمرأة والسلام والأمن، تؤيد اتباع نهج شامل لتحقيق العدالة الانتقالية بما يتضمن الملاحقات القضائية والتعويضات وضمائمات عدم التكرار، كما تؤكد على أهمية وضع حد للإفلات من العقاب، لاسيما فيما يتعلق بالعنف الجنسي في النزاعات المسلحة، وتدعو لاستبعاد مثل هذه الجرائم من قوانين العفو، وتعطي الأولوية للوصول إلى العدالة. بما في ذلك الوصول إلى العدالة الانتقالية للناجيات من الانتهاكات القائمة على النوع الاجتماعي.

يشير تقرير هيئة الأمم المتحدة للمرأة حول إدماج النوع الاجتماعي في العدالة الانتقالية في فلسطين، بأن العدالة الانتقالية في فلسطين لم تصبح بعد موضوعاً رئيساً للنقاش العام أو السياسي، نتيجة الصراع الفلسطيني الإسرائيلي الطويل، وأن العدالة الانتقالية في فلسطين يتم تناولها في إطار مبادرات يطرحها المجتمع المدني الفلسطيني والتي تعرف بالعدالة الانتقالية (من القاع إلى القمة)، أو الجوانب المعزولة من الإصلاح المؤسسي مثل التعليم والتدريب القضائيين، وأن السياسات الرسمية الفلسطينية تركز على إدماج العدالة الانتقالية في المحاور الاستراتيجية التي تركز إليها الخطة وهي الوقاية والحماية والمشاركة والإغاثة والإنعاش. ويؤكد التقرير على ضرورة أن تشمل مشاركة النوع الاجتماعي في فلسطين، المشاركة في كافة عمليات صنع القرارات المتعلقة بالعدالة الانتقالية والمساءلة، وتنفيذ الأحكام المتعلقة بإصلاح قطاع الأمن لاستبعاد منتهكي/ منتهكات حقوق المرأة من المؤسسات التي جرى إصلاحها.⁸¹

هنا يجب الانتباه إلى أن مشاركة المرأة الفعلية في جولات المصالحة تكاد لا تذكر، حيث أن الفصائل الفلسطينية باختلاف مشاربها الفكرية، لا تشرك المرأة في مفاوضات المصالحة، وأن حضورها شكلي للغاية في هذه الجولات، وهنا تغيب ممنهج ومقصود للمرأة عن جولات المصالحة رغم أنها أكثر الشرائح التي دفعت ثمنًا لواقع الانقسام وتداعياته، وهو ما يجعل هناك ضرورة ملحة لإعادة النظر في إشراك النساء في جولات المصالحة أولاً، ومن ثم في دمج منظور النوع الاجتماعي في آليات حل الصراع وتحقيق العدالة الانتقالية.

المجتمع المدني والعدالة الانتقالية في السياق الفلسطيني

لعب المجتمع المدني الفلسطيني تاريخياً، دوراً وطنياً فاعلاً في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية الفلسطينية، لا سيما في تعزيز صمود الشعب الفلسطيني وتأييره، وهو مؤهل بالأصل لأن يلعب دوراً محورياً في تطبيق النموذج الفلسطيني في العدالة الانتقالية، وذلك لما راكمه من تاريخ في النضال الوطني وما لعبه من أدوار خاصة قبل اتفاقية أوسلو وإنشاء السلطة الفلسطينية، واعتباره تجسيدا لحوية الشعب الفلسطيني وقوام الكيانية السياسية التي تشكلت منتصف القرن الماضي مع تشكيل منظمة التحرير الفلسطينية.

إلا أن التغييرات التي طرأت على المجتمع السياسي الفلسطيني، ونتيجة لحالة التداخل الإشكالي في تحديد الفاصل بين ما هو مدني منظم وما هو سياسي في الحالة الفلسطينية، تأثر الحيز المدني بفعل التغييرات البنيوية التي رافقت تشكل النظام السياسي الفلسطيني وتطوره حتى الآن، وبالتالي التأثير والتأثر في الانقسام الحاصل على مستوى السلطة، ويمكن اختصار الدور الذي يستطيع المجتمع المدني تقديمه في تحقيق مفهوم العدالة الانتقالية في التجربة الفلسطينية، من خلال رصد مؤهلاته التي يمكن توظيفها في هذا السياق، مثل:

⁸¹ هيئة الأمم المتحدة للمرأة: العدالة الانتقالية وخطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن في منطقة الشرق الأوسط"، ص 20-21

- العدد المتزايد لمنظمات المجتمع المدني الفلسطيني وتنوع عمل واختصاص مؤسساته في القطاعات المختلفة وعلى كافة المستويات، والكوادر المهنية والفنية المتخصصة العاملة في هذه المنظمات والخبرة في مجال التأهيل والتدريب ومجال الديمقراطية وحقوق الإنسان والتي هي بحد ذاتها أهدافا للعدالة الانتقالية.
- الدور الحيوي في عملية التأطير والتوظيف وفتح قنوات الحوار الوطني.
- دوره التاريخي في تعزيز مفاهيم الديمقراطية وحقوق الإنسان التي تعتبر قوام العدالة الانتقالية.
- الخبرة المتزايدة التي بات يمتلكها المجتمع المدني الفلسطيني في التعامل مع الأزمات.
- حدة الاستقطاب الثنائي بين طرفي الانقسام تسمح بوجود فضاء ثالث يمكن أن يشغله المجتمع المدني.
- شبكة العلاقات البيئية التي نسجها المجتمع المدني الفلسطيني على مر السنين، وكذلك علاقاته الخارجية التي تسمح له باستقطاب خبرات والاستفادة من تجارب عالمية.
- القدرة والمرونة في الوصول الأفقي إلى أوسع قاعدة من المجتمع من خلال المؤسسات القاعدية والأهلية.
- الخبرة في العمل مع الفئات الحيوية في المجتمع، كالشباب والمرأة.
- الإمكانيات التي بات يوفرها هامش التمويل الدولي لتنظيم الفعاليات والورش والمؤتمرات وفتح النقاش العام وتوسيعه.
- تجدر الإشارة إلى أن المجتمع المدني الفلسطيني وعلى الرغم من قيامه بالعديد من المبادرات لإنهاء الانقسام إلا أنه لا يوجد جهد ملموس يجد طريقه، وذلك لعدة أسباب موضوعية متعلقة بتعقيد أمر الانقسام وثقل الاعتبارات السياسية المرافقة له وحدّة الاستقطاب، ومنها ذاتية تتعلق بقصور ذاتي يخص المنظمات المدنية ذاتها، وإشكاليات تحول دون تفعيل دورها المنشود في المساهمة لتحقيق العدالة الانتقالية.

(1) العوامل الموضوعية:

- حالة التدهور السياسي في الساحة الفلسطينية نتيجة للانقسام، وثقل الهزيمة على المجتمع الفلسطيني ومؤسسات السلطة.
- عزز الأحزاب والقوى الوطنية المختلفة عن الضغط باتجاه إنهائه وتحقيق الوحدة الوطنية المنشودة.
- التأثير السلبي لمنظمات المجتمع المدني وعلاقتها بالنظام السياسي الفلسطيني المتشكل بعد قيام السلطة، وبالحالة السياسية المرافقة له بعد الانقسام.
- ارتباط الانقسام بالمحاور الخارجية وتعقد شروط تطبيق المصالحة.
- حدة الاستقطاب الثنائي، وتمدد الانقسام وطول أمده لما يقارب من 15 سنة حالياً.
- الثقافة الانتقامية السائدة والتي ترسخت عبر ممارسات رافقت سنوات الاقتتال.
- استمرار غياب الإرادة السياسية لتحقيق المصالحة الوطنية الشاملة.
- ترسخ مصالح سياسية وفئوية ضيقة مع الانقسام واستفادت منه.
- ضيق مساحة الحركة للمجتمع المدني لتضييق الحيز المدني سواءً في الضفة الغربية أو قطاع غزة.

(2) العوامل الذاتية:

- رهان التمويل الخارجي، فلم تعد المؤسسات الوطنية قادرة على لعب دور وطني يُعلي الأولويات الوطنية.
- ضعف مؤسسي في آليات المراقبة والمساءلة والشفافية داخل بنية بعض المنظمات المدنية.
- غياب الاستراتيجية الواضحة بين مختلف الأجسام والتحالفات التي شكلت من قبل المؤسسات المدنية بقطاعاتها المختلفة.
- العشوائية والفئوية في معايير عمل المنظمات المدنية.

المحور الرابع: اتفاق إسطنبول للمصالحة 2020، واتفاقية الجزائر 2023، ودور المرأة في مفاوضات

المصالحة

اتفاق إسطنبول 2020

جاء اتفاق إسطنبول بعد سنوات طويلة من الاستضافة المصرية التقليدية لحوارات المصالحة الفلسطينية، وكان الدافع الحقيقي وراء هذا الاتفاق هو إدراك الحركتين للضغوط والمخاطر الخارجية التي تتعرض لها القضية الفلسطينية، في ضوء الإعلان عن صفقة القرن من قبل الرئيس الأمريكي دونالد ترامب، في 28 كانون الثاني 2020، وما تبعها من إجراءات إسرائيلية لتصفية القضية الفلسطينية، وهرولة عربية نحو التطبيع مع إسرائيل، إضافة لعوامل أخرى داخلية مثل الأزمة المالية التي تعصف بالسلطة الفلسطينية، وفشل (فتح وحماس) في إدارة الشأن العام، وتآكل شعبيتهما.

اكتفى الطرفان في بيان إسطنبول، بتاريخ 14 أيلول 2020، بالإعلان عن رؤية مشتركة لإنهاء الانقسام، وفقا لمخرجات مؤتمر الأمناء العامين للفصائل، والذي انعقد في رام الله وبيروت، وتمخض عنه رؤية مشتركة ومتفق عليها، تبدأ بالتوافق على إجراء الانتخابات الرئاسية والتشريعية على التوالي في غضون 6 شهور، تبدأ بالانتخابات التشريعية ومن ثم الرئاسية، وأخيرا المجلس الوطني لمنظمة التحرير.⁸²

تعد اتفاقية إسطنبول للمصالحة الفلسطينية، أحد الجهود المبذولة لتعزيز الوحدة الوطنية بين الفصائل الفلسطينية. حيث تم التوصل إلى هذا الاتفاق في عام 2021 في مدينة إسطنبول في تركيا، وهو يهدف إلى تحقيق المصالحة وإنهاء الانقسام السياسي بين حركتي فتح وحماس، وإعادة بناء المؤسسات الفلسطينية وتوحيد الجهود في مواجهة التحديات الكبرى التي تواجه الشعب الفلسطيني.

ينظر لاتفاق إسطنبول كخطوة هامة باتجاه تحقيق الوحدة الوطنية الفلسطينية، الأمر الذي يمكن الفلسطينيين والفلسطينيات من توحيد جهودهم/ن في مواجهة التحديات المشتركة بشكل أقوى، سواء على مستوى العلاقة مع الاحتلال الإسرائيلي ومواجهة سياساته العنصرية أو في البناء الوطني وتحسين ظروف الحياة للشعب الفلسطيني.

شمل اتفاق إسطنبول عدة نقاط رئيسية، من بينها تشكيل حكومة وحدة وطنية تضم جميع الفصائل الفلسطينية، وإجراء انتخابات شاملة وعادلة في كافة الأراضي الفلسطينية، بما في ذلك الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس الشرقية. يهدف ذلك إلى توفير فرصة للشعب الفلسطيني للتعبير عن إرادته السياسية واختيار ممثليه بطريقة ديمقراطية وشفافة.⁸³

بالإضافة إلى ذلك، يعمل اتفاق إسطنبول على إعادة بناء المؤسسات الفلسطينية المتضررة من الانقسام، وتعزيز قدرتها على تلبية احتياجات الشعب الفلسطيني في مختلف المجالات من التعليم والصحة والاقتصاد. ويركز الاتفاق أيضاً على توحيد الجهود

⁸² عزام شعت: " اتفاق إسطنبول بين حركتي فتح وحماس.. دوافعه وآفاقه"، المركز الفلسطيني لأبحاث السياسات والدراسات الاستراتيجية - مسارات 2020، رابط اليكتروني:

<https://cutt.us/3kMwo>

⁸³ بيان صادر عن لقاء الشراكة بين فتح وحماس في إسطنبول 20558/News/Details/20558 <http://www.embassyofpalestine.org.tr>

الفلسطينية في مواجهة التحديات الكبيرة التي تواجه الشعب الفلسطيني، مثل استمرار الاستيطان الإسرائيلي، وانتهاكات حقوق الإنسان، وتحقيق العدالة للشعب الفلسطيني.

لاحقاً، نجحت الجزائر في الحصول على توقيع الفصائل الفلسطينية على إعلان الجزائر للمصالحة 2023، والذي ينص على إجراء الانتخابات، تشريعية بحلول تشرين الأول 2023، ومن ثم انتخابات رئاسة السلطة والمجلس الوطني الفلسطيني بالتوالي،⁸⁴ علماً بأن الرئيس الفلسطيني كان قد أرجأ في العام 2021، إلى أجل غير مسمى، الانتخابات التشريعية التي كان من المزمع عقدها في أيار 2021، نتيجة عدم الحصول على ضمانات لإجراء الانتخابات، في القدس الشرقية المحتلة، من قبل إسرائيل. وكان الإعلان قد ضم تسعة بنود تتعلق بانتخاب المجلس الوطني الفلسطيني في الداخل والخارج خلال عام واحد من توقيع الإعلان، والتأكيد على أهمية الوحدة الفلسطينية، واعتماد لغة الحوار والتشاور في حل الخلافات على الساحة الفلسطينية، في إطار منظمة التحرير الفلسطينية، واعتبار المنظمة الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، وتعزيز دورها، واتخاذ الخطوات العملية لإنهاء الانقسام فوراً. فيما ألغي بند واحد كان مدرجاً في المسودة التمهيدية، يتعلق بتشكيل حكومة وحدة وطنية، دون تقديم توضيحات حول خلفيات وأسباب إلغاء هذا البند.⁸⁵

مشاركة النساء في مفاوضات المصالحة


تشير ورقة حقائق أعدها مركز مسارات لأبحاث السياسات والدراسات الاستراتيجية، حول مشاركة النساء في مفاوضات المصالحة الفلسطينية، إلى أن تمثيل النساء في حوارات المصالحة اقتصر على مجموعة محدودة من القيادات النسوية، وهن: (د. مريم أبو دقة من الجبهة الشعبية، وفوزية جودة من الجبهة العربية لتحرير فلسطين، وزهيرة كمال ورتيبة النتشة من حزب فدا، وماجدة المصري من الجبهة الديمقراطية، ورواية الشوا، وفيحاء عبد الهادي كمستقلات). وأن عدد النساء في لقاءات المصالحة المختلفة يتراوح ما بين امرأة إلى أربع نساء في أحسن الأحوال، ولقد شاركت 4 نساء فقط في حوارات الجزائر الأخيرة، واقتصرت مشاركتهن على الوفود المرافقة، وليس الوفود الرسمية للحوار، ولم تظهر أي امرأة منهن في صور الجلسة الختامية للحوار، كما أن أغلب مشاركات النساء في مفاوضات المصالحة كانت تقتصر في اللجان المنبثقة عن تلك المفاوضات، بمعنى أن الحضور كان شكلياً ومحدوداً، ولم يكن لهن تأثير كبير في سير تلك المفاوضات.⁸⁶ لا يمكن فصل ضعف ومحدودية تمثيل النساء في لقاءات المصالحة عن أزمة المشاركة السياسية للنساء في الحالة الفلسطينية، حيث أن ذات المعوقات نفسها هي التي تحول دون مشاركة فاعلة ومؤثرة للنساء في كافة مفاوضات المصالحة، والتي يمكن إبرازها في التالي:

- 1- هيمنة وسيادة الثقافة الذكورية على المجتمع الفلسطيني بكل مكوناته، وتنميط أدوار المرأة في الحياة العامة، والنظر للنساء باعتبارهن فاعلات ثانويات في المشهد السياسي، بالرغم من الدور النضالي الكبير الذي لعبته المرأة الفلسطينية في كافة مراحل القضية الفلسطينية.
- 2- تأثر الهيئات القيادية للأحزاب بالثقافة السائدة، بدرجة كبيرة، وبخاصة ما يتعلق بجدارة المرأة بتحمل المسؤوليات والأعباء على قدم المساواة مع الرجل.
- 3- انعكاس ضعف تمثيل المرأة في هيئات صنع القرار في النظام السياسي وفي الأحزاب الفلسطينية، على تمثيلها في مفاوضات المصالحة.

⁸⁴ انظر نص اتفاق الجزائر للمصالحة : <https://cutt.us/bcgvz>

⁸⁵ محمد عبدربه: " إعلان الجزائر... نسخة مكررة عن اتفاقات مصالحة فلسطينية سابقة"، العربي الجديد، 2022، <https://cutt.us/Skssi>

⁸⁶ مسارات: " ورقة حقائق: مشاركة المرأة الفلسطينية في حوارات المصالحة وإنهاء الانقسام"، إنتاج الائتلاف الشبابي الفلسطيني في إطار مشروع تعزيز الحوار النسوي الفلسطيني، 2023، <https://cutt.us/g8Xce>

- 
- 4- ضعف عملية التجديد داخل الأحزاب، وتحكم الرجال بالمناصب القيادية العليا؛ ما يضعف مشاركة المرأة وتأثيرها في عملية صنع القرار.
 - 5- عدم الالتزام بتطبيق قرارات المجلس الوطني والمجلس المركزي بتمثيل المرأة بنسبة (30%) على الأقل في هيئات منظمة التحرير ودولة فلسطين.
 - 6- ضعف قيم الشراكة والديمقراطية، ليس فقط فيما يتعلق بالنساء، وإنما يشمل ذلك الأحزاب والمؤسسات والفئات والتنظيمات الاجتماعية المختلفة.



الخاتمة والتوصيات

بات شائعاً في الأدبيات العالمية عند تناول دور المرأة في المجتمع، وخاصة في المشهد السياسي، أنه لا يتم بمعزل عن تأثير الاستعمار أو "الكولونيالية"، بالإضافة إلى الوطنية كعناصر رئيسة تؤثر في النساء خاصة في دول العالم الثالث، ويتلخص تأثير الكولونيالية على النساء بشكل عام في عدة قضايا منها: تأخير وتأجيل النضال الاجتماعي بسبب هيمنة القضية الوطنية على غيرها من القضايا، وكذلك تعزيز اللامساواة السائدة في المجتمع، وبالتالي تعميق الفجوات الاجتماعية. كذلك يعمل الاستعمار على التحكم في منظومة القيم الثقافية السائدة في المجتمع بهدف ترسيخ علاقات التبعية والهيمنة الاستعمارية، وتشويش وتشويه كل من يقف في وجه هذه الهيمنة، وتعمل هذه العوامل مجتمعة على إعاقة وعي النساء بذواتهن، والنظر إلى النضال الوطني كالمخلص لكافة أنواع القهر والاضطهاد، سواء كانت سياسية أو اجتماعية، خاصة تلك التي تؤثر تأثيراً سلبياً في أوضاع النساء.⁸⁷ من هنا يمكن القول أن دراسة حقوق النساء، في ضوء الانقسام، جاءت في إطار السعي لإعلاء صوت النساء في المشهد السياسي الفلسطيني، وتمكينهن من لعب أدوار فاعلة ومؤثرة في الحياة السياسية الفلسطينية، باعتبار ذلك التمكين بمثابة الخطوة الأولى في طريق إصلاح الوضع الفلسطيني وتصويب مساره، وهذا لن يتحقق دون العمل الجاد والسعي الدؤوب لإحداث نقلة نوعية في مسار مشاركة المرأة السياسية وتوظيف مقوماتها في إنجاز المصالحة الفلسطينية، وتحقيق العدالة الانتقالية، كخطوات جوهرية في إطار بناء رؤية فلسطينية متكاملة لمواجهة سياسات الاحتلال التصفوية للقضية الفلسطينية. وعليه فإن الدراسة ترسم توصياتها للاستجابة لحقوق النساء في المشهد الفلسطيني بناء على استراتيجية التدرج في ضوء تشابك وتداخل العوامل التي تعيق تحقيق التمكين الحقيقي والمطلوب لإشراك ودمج النساء في عمليات صنع القرار ورسم السياسات في الحالة الفلسطينية.

التوصيات على مستوى تفعيل القرار 1325 في الحالة الفلسطينية

(1) على مستوى الحكومة الفلسطينية:

- مطالبة الحكومة الفلسطينية بالتوجه الرسمي للمجتمع الدولي، وخصوصاً محكمة العدل الدولية، لإلزام الاحتلال بتطبيق القرار ومساءلته عن الجرائم التي يرتكبها بحق الشعب الفلسطيني بوجه عام، والنساء على وجه الدقة.
- توطين القرار 1325 في بيئة القوانين والتشريعات الفلسطينية، وأن تتبنى السياسات العامة الفلسطينية القرار 1325 ضمن أجندة عملها، وتطوير الإجراءات واللوائح بما يتناسب مع القرار.

(2) على مستوى الأحزاب:

- مطالبة الأحزاب السياسية الفلسطينية بتبني القرار 1325، ضمن أجندتها الحزبية، من خلال إتاحة الفرصة لتقديم نماذج نسائية في مواقع صنع القرار، وذلك لتغيير الصور النمطية السائدة في الحالة الفلسطينية. وكذلك منح النساء أدوار متقدمة في صياغة وتنفيذ استراتيجية الأحزاب.

(3) على مستوى منظمات المجتمع المدني:

- مطالبة المؤسسات الأهلية بالتشبيك مع السلطة الفلسطينية، وتشجيعها على التوجه للأمم المتحدة، لتوفير الحماية للنساء ومساءلة مرتكبي/ مرتكبات الانتهاكات بحقهن، وعلى المستوى الداخلي تنفيذ حملات الضغط

⁸⁷ إصلاح جاد: " مفهوم الدور السياسي الرسمي وغير الرسمي " دراسات وتقارير حول وضعية المرأة الفلسطينية، المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية، مفتاح، 2003، المجلد الأول، ص 31-32

والمناصرة لحماية النساء من العنف الداخلي. وعدم اقتصار دور المجتمع المدني الفلسطيني على التوعية، بل ضرورة الانتقال للبحث عن آليات أكثر فعالية لتطبيق القرار في الحالة الفلسطينية.

- نشر الوعي المجتمعي بالقرار 1325، وتدريب النساء لاكتساب مهارات المساءلة المرتبطة بالقرار.
- تطوير قدرات المؤسسات النسوية في المناصرة والضغط واستخدام آليات وأدوات فاعلة من أجل إجراء الانتخابات وتطبيق الاتفاقيات على قاعدة المصلحة العليا للشعب الفلسطيني والعمل وفق شراكة استراتيجية مع كافة مكونات التيارات والحركات الاجتماعية لتكثيف الضغط من أجل إنجاز المصالحة من منظور وطني نسوي ديمقراطي.

التوصيات على مستوى المشاركة السياسية والكويت النسائية

(1) على مستوى الحكومة الفلسطينية:

- العمل على إجراء تعديلات قانونية تستهدف قانون الانتخابات العامة وتضمينه كوتا نسائية لا تقل عن (30%) للمساعدة في ضمان زيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية، وقانون الأحزاب بما يفرض على الأحزاب تعزيز المشاركة السياسية للنساء، وذلك بفرض نسبة مشاركة بعدها الأدنى (30%).
- التزام الحكومة بمراعاة الكوتا النسائية في تعيين المحافظين/ات، والقضاة/القاضيات، والسفراء/السفيرات، وفي الهيئات المحلية بنسبة لا تقل أيضاً عن (30%).
- تعديل سن الترشح للانتخابات على مستوى الحكم المحلي ومستويات الانتخابات المختلفة، بما يكفل مشاركة فاعلة للشابات، وبما يعكس مشاركة فعالة لهن.

(2) على مستوى الأحزاب السياسية:

- مطالبة الأحزاب السياسية باعتماد الكوتا النسائية في الهيئات القيادية العليا بنسبة لا تقل عن (30%)، كما أقرها المجلسين المركزي والوطني.

(3) على مستوى منظمات المجتمع المدني:

- عقد الدورات التدريبية والورشات المتخصصة في صقل قدرات النساء والفتيات وخصوصاً الحزبيات منهن في مهارات القيادة والتفاوض، وغيرها من المهارات الأساسية المطلوبة لتعزيز مشاركة النساء في الحياة السياسية.
- إجراء الدراسات والبحوث المتخصصة والمعقدة بقضايا وحقوق النساء، وعقد الورشات والندوات التي من شأنها بناء وعي مجتمعي يساهم في تقوية فرص وصول النساء لمراكز صنع القرار.
- عقد جلسات مساءلة مجتمعية مع صناع القرار في كافة المواقع الرسمية وغير الرسمية، مثل الأحزاب السياسية، والجامعات، والهيئات المحلية (البلديات)، تتناول تمثيل النساء في تلك البنى والهيكل، وتشجع على الاهتمام بتمكين النساء في تلك المواقع.

التوصيات على مستوى العدالة الانتقالية

حيث بات واضحاً خلال العرض والتحليل بأن الوضع الحالي في فلسطين بائس للغاية، وأن الانقسام عميق جداً، إلى حد أن تدابير العدالة الانتقالية لن تُحدث أثراً كبيراً في المصالحة، غير أنه يجدر فهم المصالحة على أنها عملية مستمرة، عندئذ تستطيع تدابير العدالة الانتقالية تعزيز مناخ يمهد الطريق إلى المصالحة على المدى البعيد، وللوصول إلى هذه اللحظة، فإن المطلوب تحقيقه ما يلي:

(1) على مستوى المؤسسة الرسمية الفلسطينية:

- الإسراع في إجراء الانتخابات العامة الرئاسية والتشريعية، فهي الخطوة الأساسية لتمهيد الطريق أمام جميع الإصلاحات الأخرى، وأساس التنفيذ الناجح لآليات العدالة الانتقالية، ومن دونها فإن كافة المؤسسات الفلسطينية الرسمية، تفتقد إلى الشرعية.
- إصلاح المؤسسة القضائية وحماية استقلالها، حيث هناك حاجة ملحة لتضافر كافة الجهود من أجل إصلاح النظام القضائي في فلسطين، ومراجعة نظام تعيين القضاة/ القاضيات للحرص على استقلاله، وبما يعزز مكانته ويزيد من ثقة المواطن/ المواطنة به.

(2) على مستوى الأحزاب السياسية:

- إعادة تفعيل لجنة المصالحة المجتمعية ولجنة الحريات العامة والاستجابة لتوصياتهما، لحماية المواطن/ المواطنة من التعرض لأي شكل من أشكال الانتهاك، وللتأسيس لمرحلة جديدة من حماية الحقوق والحرص عليها.
- ضرورة أن تتضمن حوارات المصالحة مسائل متعلقة بإنشاء لجنة تقصي حقائق في الأمد البعيد، وبعد تحقيق المصالحة، ويمكن أن تكون اللجنة ذات طابع غير رسمي بداية، نظرا لحساسية السياق الفلسطيني، والاستفادة من النموذج الجنوب إفريقي، لا سيما الجانب المتعلق بالحوار واكتشاف الحقيقة.
- دراسة برامج التعويضات الدولية للإرشاد واستمداد الإلهام، والنظر في إمكانية اللجوء إلى أشكال غير مادية من التعويض، مثل التعويضات الرمزية، والإقرار العام بالأعمال الخاطئة وإحياء الذكرى.
- إدراج منظور النوع الاجتماعي في آليات العدالة الانتقالية في فلسطين، ودعم جهود وزارة شؤون المرأة الفلسطينية من أجل تحسين أنشطتها المتعلقة بأجندة المرأة والسلام والأمن وبالعدالة الانتقالية في خططها وبرامجها.

(3) على مستوى منظمات المجتمع المدني:

- بناء قدرة المجتمع المدني وتمويل مبادرات شاملة للجنسين بشأن العدالة الانتقالية في فلسطين.
- شجيع إجراء البحوث حول معايير إدراج النوع الاجتماعي في العدالة الانتقالية في ضوء خصوصية الحالة الفلسطينية.

التوصيات فيما يخص محور دور المرأة في اتفاقيات المصالحة (اتفاق إسطنبول 2020، وإعلان الجزائر 2023)

(1) على مستوى الأحزاب السياسية:

- مطالبة الأحزاب السياسية بإشراك أكبر وأكثر فاعلية للنساء في الوفود الرسمية للمصالحة.
- ضرورة أن تتضمن ملفات المصالحة السعي للوصول إلى عقد اجتماعي يستند إلى فكرة المواطنة، وإقرار حقوق المرأة في المشاركة السياسية، استناداً إلى وثيقة الاستقلال ووثيقة حقوق المرأة الفلسطينية، المُقرّة من جميع أطراف الحركة النسوية في فلسطين.
- ضرورة أن تمثل النساء المستقلات في كافة مفاوضات المصالحة الفلسطينية.

(2) على مستوى منظمات المجتمع المدني:

- تشجيع إطلاق مبادرة للحركة النسوية، بأطرها ومنظماتها الشعبية والأهلية، تؤسس لحراك شعبي سلمي ضاغط ودعمه، تحت عنوان النساء قادرات على استعادة الوحدة وترتيب البيت الفلسطيني الداخلي وضمان الحريات.
- تشكيل منتدى حوار وطني، يضم جميع الفصائل والتنظيمات السياسية، والقوى الاجتماعية، ومكونات الحركة النسوية.

المراجع

مقالات ودراسات

- إصلاح جاد: " مفهوم الدور السياسي الرسمي وغير الرسمي " دراسات وتقارير حول وضعية المرأة الفلسطينية، المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية، مفتاح، 2003، المجلد الأول
- أحمد الأطرش: " العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية في ليبيا: جدلية الأولويات " 2021، مركز الجزيرة للدراسات.
- الحبيب بلكوش: العدالة الانتقالية والانتقال الديمقراطي في السياق العربي، مجلة سياسات عربية، ع18، يناير 2016
- انطوان شلحت: " الرؤية الإسرائيلية للمصالحة الفلسطينية"، المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية مدار، 2017، <https://cutt.us/cZQvh>
- استراتيجية الدعم والمناصرة للائتلاف النسوي الفلسطيني لتطبيق قرار مجلس الأمن 1325
- المركز الدولي للعدالة الانتقالية على صفحته الإلكترونية: <https://www.ictj.org/ar>
- ثائرة شديد: " العدالة الانتقالية كنموذج لبناء السلام دراسة حالة: جنوب أفريقيا"، المركز الديمقراطي العربي، 2021، <https://democraticac.de/?p=79303>
- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان: التقرير السنوي الثالث عشر (1 كانون الثاني 2007 - 31 كانون الأول 2007)، ص 69. رابط التقارير السنوية على موقع الهيئة : <https://www.ichr.ps/reports/1484.html>
- اللجنة الدولية لحقوقوقيين: " نحو عدالة انتقالية مراعية للنوع الاجتماعي في ليبيا، معالجة الجرائم الجنسية والمبينة على النوع الاجتماعي المرتكبة ضد المرأة"، 2022.
- أمين بن مسعود وآخرون: " العدالة الانتقالية والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية، المجلد الثاني: التجربة التونسية"، 2022
- روز المصري: " المرأة الفلسطينية وتمثيلها في مواقع صنع القرار داخل الأحزاب خلال المدة (2018-2021)"، ورقة حقائق، مركز مسارات، <https://cutt.us/wfk0h>
- رومبيدزاي كانداواسفيكا-نهوندو: " الكوتا النسائية: إحدى الآليات الرئيسية لمعالجة التمثيل المفرط للرجال في مناصب القيادة السياسية"، <https://cutt.us/S19el>
- دليل ارشادي لتطبيق قرار 1325، وزارة الداخلية، 2020
- جهاز الإحصاء المركزي الفلسطيني: " أوضاع المرأة الفلسطينية عشية يوم المرأة العالمي، 2023/03/08"، <https://www.pcbs.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&ItemID=4457>
- طالب عوض: " المرأة والمشاركة الانتخابية في ضوء تجارب الكوتا في العالم العربي، 2022
- عزام شعت: " اتفاق إسطنبول بين حركتي فتح وحماس.. دوافعه وآفاقه"، المركز الفلسطيني لأبحاث السياسات والدراسات الاستراتيجية - مسارات 2020، رابط اليكتروني: <https://cutt.us/3kMwo>
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة: " المرأة والسلام والأمن: مبادي توجيهية للتطبيق الوطني"، <https://www.aa.com.tr/ar>
- هيئة الأمم المتحدة: العدالة الانتقالية وخطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا"، 2022.
- محمد عبدربه: " إعلان الجزائر... نسخة مكررة عن اتفاقات مصالحة فلسطينية سابقة"، العربي الجديد، 2022، <https://cutt.us/Skssi>
- فوزية قاسي: " تجربة العدالة الانتقالية في سيراليون"، موقع افريقيا بوست، 2016، <https://africa-post.net/?p=48>

- مروى شلبي وليلى الإمام، "المرأة في العملية التشريعية في البلدان العربية"، مركز كارنيغي، أبريل 2017. تاريخ الاطلاع 25 نوفمبر 2021، <http://urlr.me/Z1Snp>
- مسارات: " ورقة حقائق: مشاركة المرأة الفلسطينية في حوارات المصالحة وإنهاء الانقسام"، إنتاج الائتلاف الشبابي الفلسطيني في إطار مشروع تعزيز الحوار النسوي الفلسطيني، 2023، <https://cutt.us/g8Xce>
- مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية (شمس): قراءة في نتائج الانتخابات المحلية في الضفة الغربية (2021-2022)
- مذكرة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن نهج الأمم المتحدة إزاء العدالة الإنتقالية 2010.
- ميا سوارت: "المصالحة الفلسطينية وإمكانية تحقيق العدالة الانتقالية"، معهد بروكجز، 2019.

مواقع رسمية

- وكالة الأنباء الفلسطينية (وفا): "البيان الصادر عن لقاء وفد منظمة التحرير الفلسطينية، مع حركة حماس لإنهاء الانقسام وتنفيذ اتفاق المصالحة الوطنية 2014/4/23"، أرشيف وثائق المصالحة الفلسطينية الموقع الإلكتروني: https://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=20135
- موقع وزارة الصحة الفلسطينية: <https://www.moh.gov.ps/portal/>
- <https://petra.gov.jo/Include/InnerPage.jsp?ID=214115&lang=ar&name=news>
- موقع وكالة الأنباء الفلسطينية وفا: اتفاقية القاهرة 2011: https://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=7650
- قرار مجلس الأمن الدولي 1325، الصادر في 31 أكتوبر / تشرين الأول للعام 2000. <https://digitallibrary.un.org/record/3800938?ln=ar>
- موقع الأمم المتحدة: وثائق مجلس الأمن، "القرار 2106" الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 6984، المعقودة في 24 حزيران/يونية 2013.
- وثائق الأمم المتحدة: القرار 2467 الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته المعقودة في 23 نيسان/ أبريل 2019، المكتبة الرقمية: <https://digitallibrary.un.org/record/3800938?ln=ar>
- بيان صادر عن لقاء الشراكة بين فتح وحماس في إسطنبول <http://www.embassyofpalestine.org.tr/News/Details/20558>
- اتفاق الجزائر للمصالحة: <https://cutt.us/bcgvz>

مراجع أجنبية

- Dahlerup, D., & Freidenvall, L. (2005). Quotas as a 'Fast Track' to Equal Representation for Women. International Feminist Journal of Politics, 7(1), 26-48. doi:10.1080/14616740500060459
- European Institute for Gender Equality. (2019). Gender Equality in Power and Decision-Making. Retrieved from <https://eige.europa.eu/gender-mainstreaming/policy-areas/power-decision-making>
- Krook, M. L. (2009). Quotas for women in politics: Gender and candidate selection reform worldwide. Oxford University Press
- Norris, P. (2004). Electoral engineering: Voting rules and political behavior. Cambridge University Press.: <http://wonews.net/ar/index.php?act=post&id=137>
- Institute for democracy and electoral assistance, Gender quotas database, op.cit.

- United Nations. (1979). Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women. Retrieved from <https://www.un.org/en/about-us/convention-elimination-discrimination-against-women>
- RutiG. Teiel, Transitional Justice (Oxford University Press,200)

مقابلات شخصية

- (1) آمال حمد: وزيرة شؤون المرأة الفلسطينية - رام الله
- (2) اعتماد أبو جلالة: منسقة دائرة المرأة في الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين النقابية - غزة
- (3) تغريد جمعة: المدير التنفيذي لجمعية اتحاد لجان المرأة الفلسطينية - غزة
- (4) تمام خضر: عضو إقليم عن حركة فتح - نابلس
- (5) زينب الغنيمي: مديرة مركز الأبحاث والاستشارات القانونية - غزة
- (6) سامية الزوالي: عضو في اتحاد العربي للمرأة المتخصصة - تونس
- (7) صباح الشعار: نائب سابق في البرلمان الأردني - الأردن
- (8) مريم أبو دقة: عضو المكتب السياسي للجهة الشعبية لتحرير فلسطين - غزة
- (9) مصطفى إبراهيم: مدير الوحدة القانونية بالهيئة المستقلة لحقوق الإنسان سابقا - غزة
- (10) نادية أبو نحلة: مديرة طاقم شؤون المرأة - غزة
- (11) نهى أبو الذهب: باحثة قانونية - رام الله
- (12) هداية شمعون: باحثة وناشطة نسوية - غزة

